حاشية شيخ الإسلام الهروي على المطول والمختصر...

تشييخ الإسلام العروي
على المطول والمختصر

١٠٤٤ ع ط

من وداع السيد علي العمر الى حد الكتب العدد
عبد الله مرحبا عن عمها المرحوم الكبير

الهدى
حاشية شيخ الإسلام على المطول والمختصر

١٧٤ - ١٣٣

لا اله الا الله محمد رسول الله

بسم الله الرحمن الرحيم والاعتصام بكرمه العميم

قوله الهمنا حقايق الخ الالهام القاء معنى في القلب هكذا ذكر في عامة كتب اللغة وقد قيد في العرف بانه لا يكون بطريق الاكتساب والاستعلام وقال الامام الواحدي في الوسيط انه التبيين والتعليم والتعريف دون الالهام اذ الالهام انما يوقع في قلب ويجعل فيه وآذا اوقع انه شيئا في قلب فقد اعرفه ذلك الشيء وقد خص عرفا بالقاء الخير وهو الانسب هنا ولكنه لا يلائمه قوله تعالى فالهمها فجورها وتقويها وحقيقة الشيء ماهيته مابه الشيء هو هو وقد يقال انه مابه الشيء هو هو باعتبار تحققه حقيقة وباعتبار تشخصه عينية ومع قطع النظر عن ذلك ماهية كذا ذكره رحمه الله في شرح العقايد فعلى الاصطلاح الثاني لا يقال ماهية العنقاء والمعنى المقصود من اللفظ والمراد ههنا ما قصد من الكتاب والحديث وكلام البلغاء والمسائل المستفادة من الكتب المؤلفة في العلوم المدونة فاضافة الحقايق من اضافة المشبه به الى المشبه كعقود لهم لجين الماء ويبعد ان تكون الاضافة لامية والدقيقة النكتة التي يحتاج في ادراكها الى تامل والبيان الاظهار ويطلق ايضا على الكلام الفصيح المعرب عما في الضمائر والاضافة على تقدير ان يراد

بالبيان البيان بيانية وعلى الثاني لامية فالحقايق الاصول والدقايق على الفروع وقيل انما يذكر الدقايق في البيان لانه حقيقة الكلام بديهية لا يحتاج الى الالهام وقيل انما الكلام في حقايق افراد الكلام لا في مطلق ماهية لفظ الكلام ثم الانسب بالمقام ان يراد بالمعاني والبيان العلمان المخصوصان فالمراد بالحقايق والدقايق المسائل والاضافة فيقبل اللامية ووجه التخصيص ان المعاني اصل والبيان شعبة منه ويجوز ان يراد بهما العلوم الثلثة فالمراد بالحقايق المسائل وبالدقايق ما يتعلق بها من الاسيلة والاجوبة والتعريفات والتحقيقات وقيل المراد بحقايق المعاني الحقيقة التي وضع لها الالفاظ على التشبيه بالماهيات او بطريق وصف المعنى بوصف اللفظ للمناسبة بينهما والمراد بدقايق البيان المعاني الكنائية والمجازية قوله ببدايع الايادي الخ البديع المحدث بلا مثال والايادي جمع الايدي جمع اليد بمعنى النعمة مجازا والاضافة بيانية كما في قولك لله در فلان وقوله حيث والشروع الاشهاب والربع الزيادة والنماء والشروابع بحذفها وافراد الاحسان لكونه مصدرا تقول الفضل بحذفها الى صلة بعد صلة قال فدس سره في شرح الكشاف في قوله تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة اعدت للكافرين وعندي انها اعدت صلة بعد صلة كما في الكبرى والصفة وانه ابيت بناء على انه لم يسطر في كتاب ليكون عطفا بترك العاطف وذكر صاحب الكشاف في

سورة محمد عليه الصلوة والسلام حيث فسر قوله تعالى مثل الجنة التي وعد
المتقون فيها انهار قوله فيها انهار في حكم الصلة كالتكرير لها الا
ترى الى صحة قولك التي فيها انهار فان قلت كيف يريد بها صلة
بعد صلة كالخبر والحال والصفة وايضا قال بذلك في عبارة بك في
حيث فسر قوله تعالى والفتنة اشد من القتل ثم انما ترك العاطف
لان الانقطاع ليس مما يخطر بالبال غالبا عند احضار الالهام والتخصيص
قال العلامة في شرح المفتاح يشترط في حسن العطف بالواو فيما
اذا كان له محل من الاعراب المخطور بالبال عرفا وقيل انما يشترط
لبيان كيفية التخصيص والحال الامر الداعي الى المتكلم بوجه مخصوص
والمراد به هنا الحكم والمصالح الداعية الى ترتيب العالم على هذا الوجه
الشاهد يعني احكم نظم المكنات على وجه لم يبق حال موافقا
للحكم الحقيقية لكنه لا يهتدي اليها الا انظار الحكماء من الانبياء
والراسخين من العلماء والاولياء قد تقرر في الحكمة ان المكنات
قابلة للوجود وكالانه على انحاء مختلفة الا انه بعضها ابلغ نظاما
للكل من حيث هو كل وهو هذا الوجه المحسوس قوله واورد
بزنة الزائفة اسم من الكرخة والاثام بالفارسية آفريد كان
لا واحد له من لفظه ولا يجمع صرح به في مهذب الاسماء فعلى هذا
العطف للتفسير لكن المفهوم من كلام المحقق الشريف في حاشيته
على خطبة شرح المختصر ان كل الانام مخصوص بالاثام فيكون

العطف

العطف تخصيصا بعد التعميم قوله في طرق على جمع الطريق بذكر وبؤنث
قوله ينبع من ضيعني اي النبوع بالعين المهملة الخروج والضيعني
بكسر الضاد المنقوط الاصل والكرم والسماحة مترادفان في المشهور
ويمكن ان يراد باحدها الملكة وبالاخر الاثار او بالاول الجبلي وبالاخر
المكسبي الا انه ذكر المحقق الشريف في حاشية المطالع الكرم السماحة
والاصالة بل الجودة في كل شيء فعلى هذا التغاير بالاوطة قوله
ينبع النبوع بالعين المهملة الظهور والدوحة الشجرة العظيمة
واللسن الفصاحة اختار النبوع في الثاني لانه يقال نبع
الرجل اذا لم يكن في رأسه الشعر قوله وعلى اله واصحابه الشهود
في المال انه ذرية النبي عليه الصلوة والسلام والصحابة كل مسلم راى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم المال كل مؤمن تقي فعلى هذا العطف
الاصحاب تخصيص بعد تعميم قوله تعالى عدة الخ على الجمع والفرق في
الاصل بياض في جبهة الفرس والمراد هنا وضوح الاسلام
وظهوره قوله وجه الدين والدين الجزاء والطاعة والملة
اعني الطريقة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم المغفرة
بوضع الهي سابق الى الخيرات الحقيقية والسعادات الابدية
يضاف الى الله تعالى الصدور عنه والى النبي عليه الصلوة والسلام الظهور عنه

تعديد يعني

فظاهر ان الاعمال تخصيص بعد التعميم او التغاير والعطف

والى الامة لتنبيههم به والتنبيه دعم له كذا ذكره قدس سره في شرح
تلخيص الجامع قوله وجمع الباطل الدرجي جمع دجيه جمع دجية بمعنى الظلمة
على ما صرح به قدس سره في بحث وجه الشبه وتوافقه ما في مذهب
الاسماء لكن المفهوم من دستور اللغة انه مفرد قال في الصحاح والدجي
الظلمة ثم قال الدجي جمع دجيه وهي فترة الصياد والظلمة ايضا
وجعل صاحب الديوان جمع الدجيه بالمعنى الاول واما اضافه
الى الباطل فبيانية اولامية على اثبات الظلمة للاعم الباطل تخييلا
قوله نور اليقين قال صاحب الكشاف في اوائل سورة يونس
انما الضياء اقوى من النور بحكم الوضع والاستعمال ولذا ينسب
الضياء الى الشمس والنور الى القمر لكنه ذكر قدس سره ثمة انه لا دري
ذلك من اللغة ونقل عن الحكماء ان الضياء ذاتي والنور عرضي
اقول ينبغي ان يكون النور اقوى على الاطلاق لقوله تعالى الله نور السموات والارض
قوله الفضائل جمع الفضيلة خلاف النقيصة كذا في الصحاح وذكر في
دستور اللغة الفضيلة كثر وقد خص في الاستعمال بالمتعدي
الى الغير في مقابلة الفواضل المتعدية الى الغير وعلى التقديرين تتناول
غير العلوم قوله بالتقديم اما بحسب الزمان او الرتبة المعتبرة قوله
استيجاب الكسب سزاوار شمردن كذا في التاج قوله الحلى

بحقايق الحجج انه يكون المراد بالعلوم والمعارف مطلق الفنون المدونة
وكذا الصناعات لان الصناعة قد تطلق على ما تدرب صاحبه
فالفقرة الاولى اشارة الى المسائل والفقرة الثانية رمز الى الاسئلة
والاجوبة والخواص والمزايا المعتبرة في اداء المقاصد ويجوز ان يراد
بالعلوم والمعارف الحكميات بان يكون الاولى اشارة الى ما يتعلق
بالمركب والثاني الى ما يتعلق بالبسائط فاضافة الحقائق من
قبيل لجين الماء ويراد بالصناعات الادبيات كما هو الظاهر فالنكت
واللطائف عبارة عن مسائلها فعلى ذكرها بابل ذكر التصدي هنا
لطافة ومناسبة قوله لانه السيئا الاسم لا بمنزلة مثل
وجيئه في الاصل واو وقف قد بابه ودخول
الواو على الواجب في المشهور قد قد يروى غير ذلك والجمع
في الاسم الذي جمع الجر باضافة حتى اليه وكون ما نابع ويجعل
ويجعل ان يكون نكرة غير موصوفة والاسم بدل منها ويجوز الرفع على
انه خبر مبتدا محذوف وما بمعنى الذي او نكرة موصوفة بجملة السيئة
وهذا افعل من الخير لانه حذف احد جزئي الجملة الاسمية التي صلة نكرة
من قبل انما ما على الذي احسن او صفة قليل وليس بقياس
بقياس مطلقا عند الشيخ الرضي وقال الاندلسي وصاحب المغني
لا ينقاس بعد الا النكرة وقد يقع المنصب على تقدير التعريف فيما قال
عمرو بن العاص ما رأيت اباحسن اليما الذي في العلم رتبة نصاب

ولا محذور فيه وقيل معطوف على محذوف اى لعلم البيان الشريف
العظيم ثم انه اما على قول استيناف فانه جملة معترضة لبيان زيادة
الحضيض فى علم البيان وتقدم الجملة لبيان الباعث على العلم به
قوله فطفقوا طفق من افعال المقاربة يقال طفق يطفق طفقا
نحو فرق يفرق فرقا وحكى الاخفش طفوفا وقد جاء طفق يطفق كجلس
يجلس كذا فى المرضى قوله من غير توشيح وتسديد المراد بالتوشيح
الاحكام من حيث البناء على دلايل معتبره صحيحة وبالتسديد الاتقان
من حيث يندفع عنه الشكوك والشبه الموردة قوله حوله العلماء والعلامة
فى الفائق نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن قيل وقال وفسر وى عن قيل
وقال اى نهى عن فضول ما يتحدث به المخالسون من قولهم قيل
كذا وقال كذا وقال فلانة كذا وبناؤهما على كونهما فعلين محكيين
متضمنين للضمير والاعراب على اجرائهما مجرى الاسماء خاليين عن
الضمير وادخال حرف التعريف عليهما لانك فى قولهم مايوف القال من
القيل وعن بعضهم القال الابتداء والقيل الجواب واختار هذا
صدر الافاضل فى حرام السقط واثر المحقق الرضى انهما اسمان
محكيان فقال معنى الحديث نهى عن قول قيل كذا وقال فلانة كذا يعنى
كثرة المقالات اشار فى بحث ترك الفعل وفى اوائل الظروف
قوله بعد التقليد الربقة حبل تشد به البهائم قوله حتى يسرح
بقال سرح الابل فى المرعى اى اذهبها وسرحت بنفسها اى ذهبت

الى المرعى حواليهم على جميع حدقه فى اسناد السرح اليها بجز نحوله
وقضى الوطر الحاجة قوله واجلت قداح الى بقال اجال السهام فى الميسر
اى اوارها والقداح سهام الميسر وهى عشر فذات وهيبت
وجعلت على قدر واحد فى الطول والاستدارة والخشونة سبعة منها انصباء
ولها علامات وهى فروض عليها والفروض الجزر واسماؤها الفذ وفيه
فرض واحد والتوأم وفيه فرضان والرقيب وفيه ثلثة فروض والحلس
وفيه اربعة فروض والنافس وفيه خمسة فروض والمسبل وفيه ستة
فروض والمعلى وفيه سبعة فروض وثلثة منها لا نصيب ولا فرض لها
ويسمى المغفل وهى السفيح والمنيح والوغد وبيانه ذلك انه اذا جمع
الشتاء وتعذرت الاقوات اجتمع فتيان العرب لاطعام الفقراء
فيشترون جزورا بما بلغ من الثمن من غير مماكسة ولا مبادرة الثمن فى الحال
بل يضمنونه ثم يطلبون بجزار فينحر الجزور ويأخذ باجزائها الرمح واليدين
والرجلين ثم انهم يقسمونها اجزاء او تجمع الاجزاء فيأخذ
كل واحد من القداح السبعة ذوات الفروض سهما على قدر يساره
ويمينه ويكون الغنم والغرم على قياس فروض السهام حتى يأخذ
الكريم المعلى ويغرم انفرت اخذت بلا ثمن سبعة اعشار الجزور
وقسمت على الفقراء وان خبت غرمت سبعة اعشار الثمن واللحم لى
نهاد اعرف كل واحد منهم احضروا جلا لما يأكل اللحيم بثمن قط ويسمى
عند العرب بالمرحلة فيدعيناه ويسلم اليه القداح ثم يوفى بجزوره

لها مخرج ضيق ليتحول فيها القداح فيقال له اعطى القداح واخرج وقعا
فان خرج من الغفل بعيد الاجالة والاخراج فانه خرج الاربعة الاولى
على الترتيب بان يكون الغذ اولا ثم النوام ثم الرقيب ثم المجلس اعطى
الغذ سهما والنوام سهمين والرقيب ثلثة والمجلس اربعة وكانه
الثمن على صاحب الثلثة الباقية اى النافس والمسبل والمعلى على
قدر سهامهم فانه خرج المعلى اولا ثم الرقيب او خرجا على العكس فيكون
اللحم لسهما والثمن على اصحاب الثلثة الباقية على حسب سهامهم
وانه خرج المعلى اولا ثم المسبل او خرجا على العكس اخذ المعلى سبعة
اجزاء اللحم والمسبل ثلثة وغرم اصحاب الثلثة الباقية ثلثة اجزاء
من نصيب ايضا وقس على هذا وتفصيل هذه القصة في رسالة
الامام ضياء الدين موفق المكي ثم الخوارزمي رحمه الله تعالى اذا وقوف هذا
فنقول شبه النظر والفكر باليسر في اتصال المفهم واستعير لفظه له
واثبت له من لوازمه اعني القداح ونسبي تلك الاستعارة استعارة
بالكناية وهذا الاثبات قرينة لها ثم استعير الاجالة لتوجيه النظر نحو
المقاصد المختلفة ولفظ جوابه هو ازلم هذا مثل هراة خراسان
وفي اضافة العلم خلاف منعها الجمهور الا بتاويل انه سيراد به المسمى
وجوزه المحقق الرضي قوله رجال الفاضل الرجل ما يلي منعجه
الرجل من اثاث البيت وايضا رحل البعير بمنزلة الرمح للفرس
قوله مجم هو اسم مكان من قولهم خيم بالمكان اى اقام به قوله

لوائح

بوارق جمع بائقة وهي الداهية قوله طوارق الحدثان طوارق النبي اتيانه
بالليل والحدثان بمعنى الحادثة وهي كل شيء يحدث فاضافة الطوارق
من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف او البعض الى الكل وانما خص
بالمحافظة عن تلك الحوادث لانها اشد اذ الليل محل الغفلة قوله شمرت
عن ساق الجد الى قوله شمر ازاره عن ساقه اى رفعه عنه وساق الجد
مبالغة كانه جعل الجد هو الذي يجد ويشمر عن ساقه ويجوز ان يكون من اضافة
اللابسه اى شمر عن ساقه للجد والظاهر انه يقول في اقتنا فان الجد
يتعدى بفي فلابد من تضمين الجد معنى الاقتضاء والتوجه وفي بعض النسخ
على اقتناء وح يضمن معنى الحبس والحصر والاقتناء اتخاذ المال وغيره
قوله واقتناذ الناسي الاقتلاذ الاقتطاع والانتزاع يقال اقتلذت
منه شيئا اي انتزعته منه هذا ماخوذ من فلذ الكبد وهي قطعها وان
العين بالفارسية مردمك چشم والناسي بالنشر جمعه ثم استعير
هنا لخيار العطائف ونفائسها قوله ثياب القز ان جمع الثوب
بالضم وهي الدفعة من المطر وغيره قوله محامل السحاب جمع محفلة
بفتح الميم وهي السحابة التي يرجى منها المطر قوله روض الحمى الروض
جمع الروضة على ما فهم من الصحاح والمهذب والمنى جمع المنية قوله
عقد من الدر هكذا وقع بخطه وليس كذلك في خطبة شرح المفتاح بلفظ
الدر وهو جمع الدرة وهي اللؤلؤة صرح به في الصحاح قوله وقطف
القطيل النفويع والمقطل الموات من الارض الظاهر ان المراد بالمنعهد

والمعاهد والمصادر والموارد المدارس ويجوز في كل الاول عليها
والثاني على الكتب والثالث على المعاهد والرابع على المتعلمين
قوله وسدت سدفاه فلا بكم كذا في الاساس قوله وعفت
يقال عفت الريح المنزل درسته وعفا المنزل يتعدى ولا يتعدى
يتعدى ولا يتعدى كذا في الصحاح الطلل ما شخص من آثار الدار
والجمع طلال قوله اسنفت اي شارف قوله تتلهم عوفي من اندراس
اعلم انه يتعدى التلهف والتأسف بكلمة على يشهد بذلك كتب
اللغة فقوله من اندراس ليس بصلة وكذا قوله من انعكاس
بل المفعول محذوف والمعنى انهم يتحسرون على ما فات من ارتفاع
العلم درجة الكمال وارتفاع المعارف رتبة الجلال وذلك لان الشايع في
التأسف والتلهف انهم يستعملان في التحزن على الشيء المرغوب الذي
فات قوله وهكذا يذهب قد وقع البيت ههنا بالواو وفي الحماسة
بالفاء والمعنى انه ذلك ليس بمستبدع من حدثان الدهر بل مستمر
قديما وحديثا على وجه واحد يتعرض اهله كما اتاه ويعتني فيه كل
معلوم حواه ويدرس كل اثر اقتناه وهذا الكلام اظهر الياس
من المفقود وتضعيف الطمع على الموجود كذا ذكره في شرح الحماسة
قوله تتوفر رغبات في الاساس شيء وافر وموفور وتوفر
يتوفر على صاحبه اذا عرى جرمانه وتوفر على كذا اذا اكب مصروف الهمة
اليه قوله مطلوبات الرموز العلى در نوادره كذا في الشايع فاكمرد

مطلوبات

مطلوبات الرموز عالم يفع اي ذكر كلام يحصل الاهتداء الى كشف رموزه
يعني ما اعرض عنه بالكلية وفي الاساس طوى عنه الحديث كتمه
فعلى هذا يكون اضافة من قبيل اضافة الشيء الى نفسه ويجيء منه
قريب ان شاء الله العزيز وجهه قوله احلست الاخلاس وذرر
بودن كذا في الشايع وروى اذا للتكثير الفكر اذ بثه والجمع الفكر كذا في
المهذب وروى فلقد الفاء للتعقيب الاختصاص المستفاد من قوله
لا سيما قوله صعاب عويصاته لقائل ان يقول الصعب المشكل
وكذا العويص على ما دل عليه كتب اللغة فالاضافة من قبيل اضافة الشيء
الى نفسه وقد منع ذلك البصريون واتى جوزه الكوفيون والجواب
ان المراد بالعويصات بعض الافراد اعني ما ينتهي في الاشكال
الى الغاية بقرينة الوصف بالابية فاضيف اليها للبيان على انه
قال بعضهم يجوز ذلك اذا اختلف اللفظان واما حمل الصعاب
على ذلك حتى يكون من اضافة الجزء الى الكل ففيه ان الغرض منه الاضافة
رفع الابهام وايضا لقرينة على ذلك قوله ابية هي صفة على وزن
فعيلة من ابى يابى لا آبية على وزن فاعلة لمقابلة المخففة قوله
لطائف فقر الفقر جمع فقرة وهي كلام حسن في النثر وهو في
الاصل على مصاغ على شكل فقرة الظهر وعلة اورد فقرى على انه
معروف وعلى انه مجرور بهما قوله الناسي اي الاقتداء قوله عطرة
فرحمن معنى المنع لانه الحظر يتعدى الى مفعول بنفسه والى الاخرى

مطلوبات الرموز العلى در نوادره كذا في الشايع فاكمرد

بعلى صرح به في الاساس والاقناع والمغني يتعدى بنفسه اليهما
قوله سننهم اى سلوك سننهم على حذف المضاف اذ السنة
الطريقة المسلوكة قوله وعاش ظرف لقوله رماني قوله الصحائف
جمع صحيفة وهي الكتاب قوله رماني الدهر الخ هذا من اشعار النبي
برئ والدولة سيف الدولة ثم المرمى يتعدى بنفسه الى الشيء المصاب
الذي اصاب السهام وبواسطة الباء الى السهم قال في الصحاح يقال
رماه بالسهم وفي المغرب الرمية ما يرمى من الحيوان فليس
الظرف حالا عن ضمير المتكلم كما توهم والارزاء جمع رزء بضم الراء المهملة
بمعنى المصيبة والفث والفيطار في الصحاح النبل السهام العربية
لا واحد لها من لفظها وقد جمعوها على نبال وقد صرح في المهذب
بالجمعية والمعنى كثرت المصائب علي حتى صار قلبي في غلاف للسهام
لتوالها عليه قوله قصرت اذا اه اى صرت اذا رماني الدهر بها لم تصل
الي لانها لا تجد موضع الاصابة بل تنكسر نصالها على نصالي وهذا مثل
ومعناه انه للارزاء توالت حتى هانت عندي والشيء اذا كثر عتاد
الانسان وقد صرح بهذا في قوله وهان فما ابالي بالمزايا لاني ما انتفعت
بان لها لي كذا ذكر شارح ديوانه وظني ان هذا المعنى لا يناسب شكاية
الشكاية عن الزمان بل الغرض بيان الكثرة واما استدلاله ففيه انه
لم يعلل عدم المبالاة بالكثرة بل بعدم المنفعة بعني كنت مباليا برمي
الدهر طالبا لعدمه فجرى الزمان بخلاف مرادي كما هو عادته فزادني كرمي

فالان

فالان تركت تلك المبالات وذلك الطلب فافهم قوله بتعاتم
في الصحاح تعاتم الامير اى عظم قوله عند تلاطم نيال تلاطخ الاوباح
اى ضرب بعضها بعضا قوله على الشباب اه هذا كناية عن اقامته
في تلك الديار الى وقت الشباب لانه ينزع الاستغناء عن التنمية
اى العوذة التي تعلق على عنق الصبيان قوله فلقد جرد تغير
للاختصاص المستفاد من قوله لا سيما بالنسبة الى تلك الديار وتجريد
السيف انتضاؤه اى اخراجه من الغمد على ما فهم من الصحاح وتاج
المصادر فتعديته بكلمة على يحتاج الى تضمينه معنى بحملة لكنه ذكره
في دستور اللغة جرد برهة كمرد وتبع كشيد قوله على اهاليها الاهالي
جمع الاهلة بمعنى اهل الدار على زيادة الياء بغير قياس قوله واباد
اى اهلك قوله الادمنة الدمنة البقعة التي سودها اهلها
وبالت فيها وبعرت مواشيهم كذا في الاساس هذا هو المناسب
لما في الصحاح من ان الدمنة اثار الناس وما سودوا قوله لم تكلم
اى لم تتكلم على حذف التاء قوله من ام اولى هي كنية الواوة جبيبة
قوله ببلدح بجعلي بلدح اسم موضع غير مصروف اما للعلمية والتانيث
على تاويل البقعة او لانه منقول من الفعل اى قولهم بلدح نوا اخلف
في الوعد والعجفى بمعنى الجهاف من السمان وانما جمع الاعجف على
ذلك بخلاف القياس باعتبار الحمل على الاجرب لانه مانع من العمل
كما حمل المريض على الجريح بجمع على المرضى ثم الغرض من ذكر اظهار التحزن
والتحسر واصل المثل لكن على بلدح قوم بجعلي وبيان ذلك ان بيهس
المسمى بغدانة كان سابع سبعة اخوة يرعون ابلهم فاغار عليهم ناس

انه سما السي بغدانة كان سو

فضلوا اخوته دونه لانه كان اصغرهم سنا وكان يحق فلا حظوا ان
فضله يجب عليهم قتيل جل فلا خير فيه فالتمس ان يتوصل اليهم الى الحي
مخافة السباع فاقبل معهم فلما كان من الغد تحروا جزورا فعمل بعضهم
ما اطيب يومنا واخصب فقال بهش ذلك فصار مثلا في الخير
على ان كان اعد شخص في خصب واهله في شر وتفصيل القصه
في شرح خطبة الصفا قوله بين الجحون الجحون بفتح الجاء جبل
بمكة وعلى مقبرة هذا ايضا مثل والمعنى بحسب الاصل كانه انتفى وجود
انيس بين الجحون وغيره انتفاء منتهيا الى الصفا والمعطوف
على الجحون محذوف ذكر في كتاب الطلاق من الهداية لو قال انت
طالق ما بين واحدة الى ثلث فهي ثنتان عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى
لانه اراد بمثل هذا الكلام الاكثر من الاقل والاقل من الاكثر كما يقال
سعى ما بين ستين الى سبعين وقد يقال المعنى على انه ليس في
مشعى من الجحون وفي غيره الى الصفا انيس فالتقدير ليس بين اجزاء
الجحون وما يتصل به من المواضع حال كونه ذلك المتصل منتهيا الى
الصفا وانت خبير بانه لا حاجة الى ذلك فانه ليس المقصد انتفاء الانيس
بالجحون والصفا وانتفاءهما جبلان ليس فيهما ساكن اصلا الا ترى الى قوله
وليس بمكة سامر قوله رعايا الجحون الاضافة لادنى ملابسة وكذا في
قوله عنا كب النسيان وهي جمع عنكبوت قوله وضربت قد روى
بطريق التكلم وعلى وجه الغيبة بالاسناد الى الغناب وكذا الفقرة الاخرى
قوله تجابا مستورا اي ذا ستر كقوله تعالى وعده مأتيا او مستورا
عن الحس او تجابا اخر كذا في تفسير القاضي رحمه الله والوجه الثاني ادق قوله

المثلى

المثلى بمعنى الشكاية لكن استعماله كذلك ليس بشايع قوله
من ساعته اي في زمان الاحسان بلا مهلة قوله الحت الاناخة
فروخوا بيدها اشتر كذا في التاج وفي المقام كناية عن الاقامة قوله
فتح الله عينى مهاله الضمير راجع الى عراة وكلمة من تجريدية نحو رأيت منه
اسدا ويجوز الرفع في قوله بلدة على انه خبر مبتدا محذوف وهو الموافق
للقرآن الكريم وايجابا على البدلية وذكر ان في الاصل هكذا على جنة
النعيم والسور بلدة طيبة ورب غفور قوله الحاس جمع حسن
على خلاف القياس كانه جمع محس قوله خدرت خرت النار بخد بضم
الميم في المضارع بمعنى سكن لهبها ولم يطفأ جمرها قوله ظل اي صار ظل
الملك ممدودا قد يجيء ظل بمعنى صار بدون اعتبار الزمان كما في قوله
تعالى ظل وجهه مسودا قوله عود الاسلام ذكر في الهذب العود اصل
مردم وجزان قوله رواه بالضم والمد المنظر والرونق قوله البلك
بالقطع قوله ارتبعوا واربع البعير اي اكل الربيع وارتبعنا بموضع
كذا اي اقمنا به في الربيع كذا في الصحاح وقد روى ارتبطوا بالغين
المعجمة في الصحاح اربع فلان ابلا اذا تركها ترد الماء كيف شاءت
من غير وقت ويجعل اربع بمعنى ربح بالتاء يقال ربع القوم اكلوا ما شاؤا
في عدة قوله دولة في الصحاح الدولة في الحرب ان تدال احدى
الفئتين على الاخرى يقال كانت لنا عليهم الدولة والدولة بالضم
في المال قال ابو عبيدة الدولة بالضم اسم الشيء الذي يتداول

به والدولة بالفتح الفعل وقال بعضهم هما لغتان بمعنى والادالة
الغلبة ودالت الايام اى دارت وبوافقه اكثر كتب اللغة والمنقول
عنه كعامة انها بالفتح اسم للحالة العظيمة التى تكون لارباب العزة
والمكنة من مثل السلاطين والاوار فى المهذب الدولة بالفتح
معروف قوله ظل الله روى عن النبى صلى الله عليه وسلم السلطان ظل الله
يعنى كان الظل يتنعم به او يلجأ اليه اضطرام بحركة السلطان يتنعم به
او يلجأ اليه عند اضطرام شر الشر وله معنى اخر ادنى وهو انظل
الشى ما ينا سبه فى الجملة وما يحكى عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم
بوجوده بلدته ومملكته كما برتبط سلسلة الممكنات بوجود الحق تعالى
وتقدس وذكر فى لباب الغريبين فى غاء انى سترة او خاصته
قوله مهاد العدل المهاد بسته وارام كما كذا فى مهذب الاسماء قوله
الولاية ذكر فى لباب الغريبين ان الولاية بالفتح النصرة وبالكسر
الامارة واختار صاحب الصحاح انها بمعنى النصرة ونقل عن سيبويه
انه بالفتح المصدر وبالكسر الاسم منه قوله طويبة اى الضيرورة كلمة
الله يعنى كلمة الشهادة والقرآن اذ يطلق على القصيدة الطويلة
وقال فى لباب الغريبين هى نفس الايمان قوله خليفة فى الصحاح
الخليفة السلطان الاعظم والجمع خلائف وقالوا خلفنا ابيهم مثل
انه لا يقع الا على مذكر جمعوه على سقاط الهاء قوله الاقاصى
واحدها اقصى وافق بالكون ايضا قوله سطوته اى قهره قوله
وتحتى بالرفع على انه مبتدأ خبره كان او بالنصب على انه خبر كان قدم عليه

ثم المراد بالحق ظاهر الباطل او ارشاد قوله عبدا بالنصب بمعنى الغاية
قوله طرف كان اى اية طريق سلكوه بجوم اى بدو وضوحه
قوله الجميع ان كان جمعا للحاج فحال صاحب الصحاح ومهذب الاسماء قوله
معترك اى مجتمعا صفة محذوف بعنى فوجا وهو مفعول ثان لترى او
حال وان كان اسم الجمع كالهو الفياس فالاوطه لان اسم الجمع يفرد ويذكر
نظرا الى اللفظ ويؤنث نظرا الى المعنى اى اهله بكثرة الانعام والافضال قوله
كحاج قال الصغى كاطرهم اذا استقبلوهم فى ارحب بوجوههم بلا
ترس وغيره يقال اللظى حر النار قوله من سخط بضم السين
وسكون الخاء خلاف الرضا قوله اظار الفاعل الضمير الراجع الى
الخليفة قوله فيها اى بسبب الصافنة سمك اى ارتفع قوله ذيال السماك
فى الصحاح السماك كوكبان نيران احدهما من منازل القمر قوله كل سمعت
فاعل صادق اى وجد قوله مهشما اى ذا جد وحاج قوله قرير العين قرت
به عينه رمش سقط بوى جشم اى وهو قرير العين وآفى رمش
جشم است كذا فى المغنى قوله بالاقبال اى الدولة متعلق بجوله
هيف كما اى معتصا قوله ما ارتفع الخليفة فى الرسالة والدين
قوله وريثما مصدر ريث او زائدة قال الصفى الرضى فى بحث الظروف
واما اضافة ريث الى الجملة الفعلية نحو توقف ريث الوج الكب فلكونه
مصدرا بمعنى البطؤ فانما مقام الزمان المضاف والاصل زمان ريث
خروجى اى مدة ان يبطؤ خروجى حتى يرتحل فى الوجود والمعنى بعنا
تنبطئى ؛

ذرة قال الاصمعى الذرى بالفتح كل ما استترت به
يقال انا فى ظل الجبل وذراه اى فى ناحيته منه ١٢

عذا اى صار الملك بالكسر ساعة فتح الورى العين ملكا بفتح العين
اى اللام قوله محمد كرت الظفان كرت اسم لابى قبيلتهم فاله اشهر
الى كرت لابائه واقربايه وقد صرح بذلك فى تاريخ هراة فاضافة
محمد كاضافة ثوله الاقطار الارض الاقطار الجوانب جمع قطر
قوله اقطر هو بكسر الهمزة وسكون القاف بمعنى العقيب قوله
الاشبال اى العطف والرحمة قوله اقاما اى ثبت واستمر
قوله اياد اى الظرف صفة للايادى قدم عليه حوله مجيطا الغيظ
تمنى مال الغير من حد ضرب وهو دون الحسد فى الاثم لانه الحسد
تمنى مال الغير كذا فى لباب المؤيدين وقد يشتد ذلك حتى يصير قريبا
قوله عرض عطفى العطف اجناب وهذا العطف كناية عن السرور
لان الفرحان يحرك جانباه نشاطا كذا فى حاشية الكشاف فى تحقيق
الشوق وكلمة من للبيان ههنا اذ الغرض حصول النشاط بالتمام
لا للتبعيض كما توهم لكن فى عبارة الكشاف للتبعيض لان المقصود
منه بعض الارتياح لما بين فى شرحه قوله واستهضت
يقال استهضته لامر كذا اذا اوقته بالنهوض الى القيام له
وحاصل الاستعانة والرجل بفتح الراء وسكون الجيم جمع راجل
خلاف الفارس كصحب وصاحب على ما فهم من الصحاح والمهذب
لانه ذكر فى الكشاف ان اسم الجمع والطفيل الوسنان والظمآن
اسم جمع ابنه فاضل ما معنى الاستهاض فتأمل هو كلام تمثيلى شبه حاله

فى الاستعانة

فى الاستعانة بالقوى والآلات الادراك والاكتساب او بالافاضل
من الاكابر والاصاغر بحال المستعين من الرجل والخيل قوله بصالح
الدعاء اى بجعلوا دعاء الخير تابعا لى فالباء للتعدية اذ الالف التابعة
قوله وشكر والى الشكر يتعدى الى المفعول الاول بنفسه وباللام وهو
الافصح والى الثانى بنفسه فى الاساس شكرت له نعمته فلا حاجة الى
الحذف والايصال ولا الى جعل ما عانيت مفعولا له على تاويل واما جعل
الشكر بمعنى الاظهار او فى مقابلة الكفران بمعنى الجحود وجعل الظرف
مستغرقا لما عانى قوله ما عانيت مفعوله فمما لا يلتفت اليه اصلا
والكلة العنا بفتح العين بمعنى التعب قوله وهذا القرى موصوف
غير المرام الظاهر ان كلا هذا اشارة الى ما ذكر من طلب الحق المبين
والتحصيل والاعراض عن الباطل والعز العظيم القدر خلاف الذليل
وقد يجئ بمعنى قليل الوجود جدا فى الصحاح العز خلاف الذل وعز الشئ
بعز اذا قل لا يكاد يوجد فهو عزيز قوله فى مذهب الاسماء العزيز هنا
والمرام اسم مكان من رام الشئ طلبه ولا شك انه عزيز فالمطلب الصفة
بعيد عن قابل عز الموصوف بها ويجوز ان يكون هذا اشارة الى الموصوف
بتلك الصفة وعلى التقديرين يجوز ان يكون المرام مصدرا على ما ذكر فى
تاج المصادر واللام عوض عن المضاف هى البدء اى الفاعل او المفعول
وعلى الثانى يحتمل ان يكون بمعنى المفعول اى عزيز مطلوبه هذا وكانه
استاذنا العلامة الجاجرمى على اذ ينبغى ان يقرا عزيز المرام بالراء المهملة

بعض كثير الطلب فان هذا احسن لان فيه اشارة الى كثرة الطالبين
وقلة الوصول الى المطلوب بغزه وشرفه قول افتتح كتابه الخ في
العبارة فائدتان احدهما الاشارة الى دفع ما اشتهر من التعارض
بين ما روى عنه عليه الصلوة والسلام كل امر ذى بال لم يبدا فيه
باسم الله فهو ابتر وبين ما حدث عنه عليه الف تحيته كل امر ذى
بال لم يبدا فيه بالحمد لله فهو اقطع ووجه الدفع انه يعتبر بالنسبة
الى التحميد الافتتاح الاضافى وبالنظر الى التسمية الابتداء الحقيقى
ويمكن الدفع بانه يلفظ احدهما ويخطر بالبال الآخر وذلك لان الباء في
الحديث ليست صلة للابتداء بل للتبرك المحذوف فلا يلزم التجزئة
فيكفى في العمل بسنية التسمية ان يذكرها باللسان او يخطر بالبال
او يكتب من غير ان يجعل جزء للكتاب اليه اشار قدس سره (الاقطب)
في التلويح الا يرى انه يجعل العمل في صور الزنج والفرس وغيرذلك
وينبغي ان يعلم انه لا يستلزم الافتتاح للتحريمة لا في القول ولا في
الفعل واما الدفع بانه يعتبر الابتداء امرا ممتدا عرفا فيسع امرين
واكثر كما يقال المسئلة في ابتداء الكتاب مع كثرة المقدمات فغيه
ان التسمية والتحميد امران متغايران ووقع الامر بالابتداء الملتبس
بكل واحد منهما على حدة واذا وقع مسئلتان في الكتاب على الترتيب
لا يقال افتتح بكل واحد منهما وان نسب الابتداء يبقى الى المجموع
والفائدة الثانية الرمز الى نكتة تقديم التسمية على التحميد فيما وقع

وذكر

وذلك لان المقصد الاصلى من التسمية مجرد التيمن والتبرك وله اداء
فان قيل الظاهر انه علة للافتتاح واداء الشكر لا يقتضى الافتتاح ولا
التيمن بالتسمية ايضا قلنا المراد انه ينبغى ان يفتتح بعد التيمن
باداء الشكر على النعماء التى تاليف الكتاب المشروع فيه اثر من آثارها
وذلك يليق به كالا يخفى فالمراد بالحق الامر اللائق واضافته الى شئ
لامية وكلمة من في قوله مما يابنه وقوله من شكر نعمائه بيان لما
او من الاولى تبعيضية فالمعنى اداء الحق شئ هو بعض افراد
الشكر وهو اللسان فقط او بعضه جزء من اجزاء الشكر فان
الشكر الكامل عند المحققين صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى عليه
الى ما خلق لاجله ويمكن دفع الاول بان قوله اداء علة لذكر الحمد
فقط وذلك لان الافتتاح يشتمل على ذكره وعلى هذا ما الحق
بعض الثابت اللازم واضافته الى شئ بيانية ومن الاولى
للبيان ايضا وتبعيضية وتنكير شئ للاشارة الى حقارته قال عليه
الصلوة والسلام لا احصى ثناء عليك لانه لا يفى بحقه قوة
الحامد فان التوفيق على الحمد يقتضى شكرا وهلم جرا فيتسلسل وذلك
لان تلك النعم حادثة بعد الحمد لا قبله والشكر لا يجب عليها بل على ما يجب
حال الشكر واما بمعنى اللائق واضافته لامية ومن الاولى بيان الشئ
وكلمة ما عبارة عن النعماء وقوله من شكر بيان الحق وذلك لان الشكر
من شكر هو اللائق بالنسبة الى نعماء المشكور ويمكن دفع الثانى ايضا

بان المراد انه افتتح بعد التيمن بالحمد ولم يؤد شيئا آخر بعده اداء
وانما قال من شكر دون من الحمد لان الشكر يكون قطعا على النعمة
بل على الواصلة كما سيجئ انشاء الله العزيز فتدبر والحمد اعلم
ان قولهم المحمود مع كونه اخبارا من ثبوت الحمد حمدا ما باعتبار
ان ذلك الاخبار متضمن لذكر الكمال على وجه الاجمال قال بعض
الفضلاء في شرح الهداية الحمد ذكر ذي فضل بالله من فضيلة او
فاضلة مبهما او معينا او بانه المراد بالحمد المحمود عليه وذكر العلامة
الابهري في شرح الغوائد انه يجوز ان يكون اخبارا عن نفسه بانه
حامد لله كما صرح به عبد الحكيم قوله باللسان كتب بخطه قدس سره
في الحاشية صرح بذلك تحقيقا لمقابلة الشكر وقد تقدم صرف
الثناء الى ما يعم اللسان وغيره ولو مجازا ولا بعد على ذلك قوله
عليه الصلوة والسلام لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك
فانه محمول على التجوز ولا بضير خروج حمد الله تعالى وثنائه على نفسه فان
التعريف بالنسبة الى العباد ويمكن ان يقال المراد بكونه باللسان ان
يكون قولا لا ان يكون بجارحة اللسان ووجه التعبير به الغالب
في القول انه يكون بجارحة اللسان فوق على الجميل هذا هو المحمود
عليه الباعث على الحمد وقد اختار المحققون انه يجب ان يكون اختياريا
فيشكل الحمد على صفاته الذاتية وقد صرح في التبيين والثعلبي بوقوع
ذلك فارتفع ما قيل انه لا يكون الحمد عليها بل بها وقال المحقق الشريف

المراد بالاختياري اعم من ان يكون اختيارا حقيقة او يكون في حكمه
وصفاته تعالى ذاتية في حكم افعاله الاختيارية وخفي ان المراد
بالاختياري ما يكون متعلقا بذي الاختيار فيخرج ما يتعلق بالجمادات
ولا يلزم ان يكون محمودا عليه فعله اختيارا بل يكفي اختيار صاحبه في غيره
قوله سواء تعلق الخ سواء خبر لمقول تعلق لانه في تاويل المصدر
والجملة استيناف او حال بدون الواو وذكر قدس سره مثل هذا في شرح
المفتاح في بحث تنكير المسند لكنه لا بد هنا من حذف اي سواء تعلقه
بالفضائل وسواء تعلقه بالفواضل لان سواء تقتضي امرين وقال
بعضهم ان سواء مبتدا وتعلق خبره وبالجملة كلام وكلمة او بمعنى
الواو وصرح به المحقق الشريف في شرح المفتاح وقال المحقق الرضي
ان سواء خبر مبتدا محذوف اي الامران سواء اي مستويان فاستوى
فيه التثنية وغيرها وعدت بالجملة بمنزلة الجزاء والجملة بعد بيان له بمنزلة
الشرط فانه كلمة ام وكلمة او للشك كما ان حرف الشرط كذلك
فلذلك صح تاويل الجملة بالشرطية ثم الضمير راجع الى الحمد او الى الثناء
وهو الاظهر والاوجه رجوعه الى الجميل وبالجملة هذا الكلام تصريح بما فهم
ضمنا من الاطلاق السابق وقد نقل عنه قدس سره في الحاشية ان
الفضائل هي المزايا الغير المتعدية والفواضل هي المتعدية فكانه اراد
ان الثانية بما يقتضي التعدية ويستلزمها بخلاف الاولى فاندفع
ما قيل على هذا المقام من ان الملكات غير متعدية وتارة الفضائل

والفواضل متغايرة قطعا واعلم انه لابد في الحمد من ان يكون
بالجميل بل ان يكون على قصد التعظيم كما صرح به في المختصر خلافا للمعتزلي
المذكور هنا قاصر ويمكن ان يقال ان التعليق بالمشتق يشعر
بعلية المأخذ فالمعنى الحمد الثابت على الجميل من اجل انه جميل ولا شك
انه اذا كان الجميل من حيث انه جميل باعثا على الحمد يكون بالجميل
وعلى قصد التعظيم وقد نوقش في اعتبار القيد الاخير في الحمد بحسب
اللغة فانه ثناء باللسان سواء كان على وجه الاستهزاء او على
قصد التعظيم ويمكن ان يجاب عنه بان صاحب الكشاف وغيره
من ائمة العربية اتفقوا على ان قوله تعالى الحمد لله لحصر جنس الحمد عليه
او للاستغراق ولو كان متناولا للاستهزاء لم يصح ذلك وقد يؤيد
ذلك ما سبق من كلام شارح الهداية قوله والشكر فعل لم يرد
بالفعل ما هو مصطلح الحكماء فان فعل اللسان والقلب ليس من
مقولة الفعل على اصطلاحهم بل اراد به ما هو المصطلح عند اهل العربية
فان الانكار مثلا مصدر والمصدر فعل وحدث حوله بسبب الانعام
متعلق بقوله بالتعظيم لا بقوله ينبئ عن او اعتقاد الكبرياء الخ الحاشية
بخطه قدس سره وجه الانباء والاشعار في الاعتقاد والمحبة يتصور
في حق الغير بان يطلع بوجه ما على ذلك الاعتقاد من غير عمل من الشاكر
يكون هو المنبئ فالمراد بالانباء معنى الدلالة اعني كون المنبئ بحيث
لو علم المنباء عنه ودعوى كون الانباء ما يجب ان يكون ظاهرا
المنبئ

او ما يستلزم وجوده معرفة المنباء في نفس الامر غير مسموعة
فعلى هذا يجوز ان يكون الاعتقاد منبأ عن التعظيم واما الاطلاع
على الاعتقاد يجوز ان يكون من غير الشاكر كالالهام ويحتمل ان يكون
بقوله او فعل من الشاكر فعلى الاول يتحقق شكر واحد وعلى الثاني
شكران احدهما ينبئ عن الآخر وكلاهما ينبآن عن التعظيم فقوله
قدس سره في الحاشية من غير عمل آه بتناول ما لا يكون عملا من الشاكر
او يكون عملا منه لكن لا يكون للانباء منحصرا فيه لان قوله هي هو المنبئ
بعيد النظر ويمكن ان يقال انه قدس سره لم يتعرض لما يكون الاطلاع
من الشاكر لانه يظهر من وجود الشكر الجناني قطعا فانه اذا كان
الاطلاع منه الظاهر ان المنبئ قوله او فعله بقي للمناقشة في الانباء
بمعنى الدلالة بتصور بالنسبة الى الشاكر ايضا فان الاعتقاد
امر لو علم علم التعظيم تأمل وتحمل ان هناك اشكالا وهو ان
المراد بالتعظيم التعظيم عند الشاكر او التعظيم الخارجي كما لا يخفى فانه
العظمة هو الشكر الجناني بعينه والجواب ان الشكر الجناني اعتقاد
المنعم متصفا بصفة الانعام او بصفة الكمال وهذا بغاير اعتقاد
عظمته وكونه ذا قدر وجلال ومحبة فان قيل المحبة ليست مبعثة
بالتعظيم فانها تميل القلب وقد يحب الانسان ولده ومملوكه
وايضا التعظيم اختياري والمحبة والاعتقاد غير اختياريين فلانا
قلنا لم يرد قدس سره ان كل محبة شكر جناني بل المحبة الخاصة

قال المحقق البيضاوي في تفسير قوله تعالى يحبونهم كحب الله محبة العبد لله ارادة طاعته والاعتناء بتحصيل مرضيه ومحبة الله للعبد ارادة اكرامه واستعماله في الطاعة وصونه عن المعاصي والفرق بين المحبة والاعتقاد وبين التعظيم اي اعتقاد الغير والعظمة بالاختيار في الاخير غير ظاهر ولو سلم فلا امتناع للدلالة الغير الاختياري على الاختياري بحب العلم قول فمورد الحمد اي ما ورد عنه لما ورد عليه الاظهر فمصدره بحمد كما لا يخفى لكنه قدس سره نظر الى اعتبار التعظيم فكان الحمد صدر عن العلم ورد على اللسان ففي العبارة لطافة قوله وغيرها هذا راي الجمهور لكن الامام الرازي ذهب الى انه مخصوص بالنعمة وفرق بينه وبين الشكر بانه لا يخص بالنعمة الواصلة بخلاف الشكر فانه يخص بها قوله بكم اللسان هذا مذهب الاكثرين لكن قال الطيبي والبيضاوي بان الشكر مخصوص باللسان في اللغة وبموافقة ما في المجمل ولباب الغريبين واعلم انه قد اختلفوا في انه هل يشترط في الشكر وصول النعمة اولا والاظهر الاشتراط قول فالحمد آه هذا تفريع لبيان النسبة بين الحمد والشكر على ما سبق من النسبة بين المورد بن والمتعلقين فليس هناك تكرار قوله والشكر بالعكس ليس المراد بالعكس مصطلح المنطق بل مجرد المخالفة والمغايرة كما في العرف قوله بالعلم والشجاعة اظهر ان الباء داخلة على المحمود به لكنه اعتبر قيد الحيثية اي الوصف بالعلم والشجاعة من جهة ذاتهما لا بسبب غيرهما

فكل منهما محمود به ومحمود عليه ايضا باعتبارين من حيثية كان الوصف بهما كان محمودا به ومن حيث قيامه بمحل كان محمودا عليه فهما مغايران بالذات متغايران بالاعتبار الى ذلك اشير في حاشية المطالع ويجوز ان يكون الباء للسببية فيكون داخلة على المحمود عليه ثم انه قدس سره مثل بمثالين احدهما للفضائل والآخر من الفواضل قول الشارح بالجنان محمودا على المعنى المجازي قول لانه اسم اي ليس عند تقريضا حقيقيا بل بانيا للموضوع له فلا يرد ان هنا الفاظا موضوعة له في غير اللغة العربية مع ان التعريف بالاعم والاخص جائز عند الاكثر نعم قد اختلفوا في انه من الاعلام الخاصة او الغالبة او من الاسماء المشتقة ويرد على الاول انه يشترط في ذلك ان يكون الوضع خاصا كالموضوع له ولا يتصور ذلك الا ان يكون الواضع هو الله تعالى كما هو راي البعض وتمام تحقيقه من شرحنا على التغير ثم ذكر الوصفين ليس باعتبار انهما داخلان في الموضوع له بل للاشارة الى استجماع الصفات الكمالية على التمام فان وجوب الوجود مستلزم لجميعها والى ان وجود الممكن وما يتبعه من كل جمال وكمال فيما بين ابد الابد وازل الآزال من الفيوض الصادرة من وجوده ومن رشحات زلال افضاله وجوده ويمكن ان يقال ان ذكر وجوب الوجود لانه اكمل الصفات واشهرها بالاختصاص بجنابه المقدس وذكر الاستحقاق لبيان سبب حصر الجنس المستفاد من قوله الحمد لله قوله لانه اي قيل اقول يعني لكونه اسم الذات الموصوف بالوصفين وقصد افادة الاستحقاق الذاتي

قوله الاظهر بحب العلم

والوصفي على الاطلاق لم يورد نحو الخالق مما يدل على صفة معينة ظ بلا
اجمال وذلك هو الطريق الحظ في امثال ذلك المقام لئلا يتوهم اختصاص
الاستحقاق باعتبار هذا الوصف فلم يورد مثل المتصف بصفات
الكمال والكامل من كل وجه لخلوه عن الدلالة على الاستحقاق الذاتي ١٢
واورد اسم الذات المشتهر في ضمن الاسم بالصفات العلية طرا فاندفع
ما قيل عليه حق العبارة ان يقول مما يوهم اختصاص الاستحقاق بالوصف
لا بالذات ومما يوهم اختصاص الاستحقاق بوصف دون وصف وقد
وجه بانه اراد بقصد افادة الاستحقاق بجميع الاوصاف فلت كلام الشارح
قدس سره يابى عن هذا التوجيه فانه يدل على ان النقوض للانعام افاد الاستحقاق
الوصفي لتعليق الحمد بلفظ الله وهذا التوجيه يدل على ان تعليق الحمد بلفظ
الله يفيد الاستحقاق الذاتي الوصفي لم يورد لها الصفات الخالصة
وذلك لان الاستحقاق الذاتي بعينه هو الاستحقاق بجميع الصفات وفيه ان
الاستحقاق الذاتي ليس مجرد الاستحقاق بتمام الاوصاف كما ستوف انشاء الله
العزيز قولهم عامة هم لا يقال التعليق بالمشتق يفيد علية المأخذ فلا
يصح ذكر الابهام لانا نقول لفظ الاختصاص يدفع المناقشة مع انها افادة
العلية ليست مما اتفق عليه الائمة قول على تحقيق الاستحقاق فيه هنا
ابحاث الاول انهم حصروا جهة الاستحقاق في الفضيلة والفاضلة فلا
يظهر الاستحقاق الذاتي والجواب ان الاستحقاق هو الاستحقاق بكل صفة
على الاطلاق مع استقلال الذات في وجود صفة وذلك بعض الشيخ

فليتأمل

فان جميع اوصافه سبحانه في ذلك الاستحقاق وذاته تعالى كافية في ذلك من غير
استعانة باحد وقيل الاستحقاق الذاتي ما يكون باعتبار الصفات
الذاتية دون الفعلية وقيل ما كان الاستحقاق بالاوصاف منهم من
اسم الذات عد ذاتيا وفيه انه يلزم ان يجري الذاتي في غيره تعالى ولم يقل به
احد الثاني انه لم يتعارف ان تعليق امر باسم علم يفيد علية المدلول والجواب
ان العبارة الظاهرة المنع فلا عدل عنها فلا بد من نكتة وما ذكرنا صالح
لذلك فلا يبعد انه يستفاد ذلك على انه اشتهر بالصفات في ضمن
الاسم كما اشتهر ذات عالم بالوجود في ضمنه فيكون في حكم الصفة وايضا
ذهب بعض الاصوليين الى ان التعليق بالعلم يفيد العلية ايضا
والثالث انه لو سلم العلية في العلم ايضا لكن انما يصح ذلك لو لم
يصرح بان الصفة الخاصة جهة الاستحقاق والجواب انه كون الانعام
مثلا سبب الاستحقاق لا ينافي التنبيه على الاستحقاق الذاتي ايضا
والى الجوابين الاخيرين اشار قدس سره حيث كتب في الحاشية بخطه
اما على الثاني فظ من تعليق الحمد بالانعام واما على الاول فلانه في
مقام الحمد على الانعام لم يقبل الحمد لمن انعم بل ذكر اسم الموصوف للذات
المعلوم اتصافه بالكمالات وفيه تنبيه لمن ينبه ثم ترك الحمد على
الانعام خاصة لا ينافي التنبيه على استحقاق الذات فليتنبه قوله
وقدم محمد اه اعلم ان الحمد في اللغة مصدر معناه بالفارسية ستودن
فهو عرض معناه موجود بلا تركيب ومن غير دخول الذات فيه لكن تحصيل

والوصفي على الاطلاق لم يورد نحو الخالق مما يدل على صفة بعينها فظ بلا
اجمال وذلك هو الطريق الحق في امثال ذلك المقام لئلا يتوهم اختصاص
الاستحقاق باعتبار هذا الوصف فلم يورد مثل المتصف بصفات
الكمال والكامل من كل وجه لخلوه عن الدلالة على الاستحقاق الذاتي ه
واورد اسم الذات المشتهر في ضمن الاسم بالصفات العلية طرا فائدة فع
ما قيل عليه حتى العبارة ان يقول مما يوهم اختصاص الاستحقاق بالوصف
لا بالذات ومما يوهم اختصاص الاستحقاق بوصف دون وصف وقد
وجه بانه اراد بقصد افادة الاستحقاق بجميع الاوصاف قلت كلام الشارح
قدس سره يابى عن هذا التوجيه فانه يدل على ان التعرض للانعام افاد الاستحقاق
الوصفي لتعليق الحمد بلفظ الله وهذا التوجيه يدل على ان تعليق الحمد بلفظ
الله يفيد الاستحقاق الذاتي الوصفي لم يورد لها الصفات الخالصة
وذلك لان الاستحقاق الذاتي بعينه هو الاستحقاق بجميع الصفات وفيه ان
الاستحقاق الذاتي ليس مجرد الاستحقاق بتمام الاوصاف كما ستوقف انشاء الله
العزيز قول مما يدل لا يقال التعليق بالمشتق يفيد علية المأخذ فلا
يصح ذكر الابهام لانا نقول لفظ الاختصاص يدفع المنافشة مع انها افادة
العلية ليست مما اتفق عليه الائمة قول على تحقيق الاستحقاقين هنا
ابحاث الاول انهم حصروا جهة الاستحقاق في الفضيلة والفاضلة فلا
يظهر الاستحقاق الذاتي والجواب ان الاستحقاق هو الاستحقاق بكل صفة
على الاطلاق مع استقلال الذات في وجود الصفة وذلك بعض الشيخ

فليجم

فان جميع اوصافه سبحانه في ذلك الاستحقاق وذاته تعالى كافية في ذلك من غير
استعانة باحد وقيل الاستحقاق الذاتي ما يكون باعتبار الصفات
الذاتية دون الفعلية وقيل لما كان الاستحقاق بالاوصاف فهو مأخوذ من
اسم الذات عد ذاتيا وفيه انه يلزم ان يجري الذاتي في غيره تعالى وايضا يقال
احد الثاني انه لم يتعارف انه تعليق امر باسم علم بغيره علية المدار والجواب
ان العبارة الظاهرة الفهم فلا عدل عنها فلا بد من نكتة وما ذكرنا صالح
لذلك فلا بعد انه يستفاد ذلك على انه اشتهر بالصفات في ضمن
الاسم كما اشتهر ذات حاتم بالجود في ضمنه فيكون في حكم الصفة وايضا
ذهب بعض الاصوليين الى انه التعليق بالعلم يفيد العلية ايضا
والثالث انه لو سلم العلية في العلم ايضا لكن انما يصح ذلك لو لم
يصرح بان الصفة الخاصة جهة الاستحقاق والجواب انه كون الانعام
مثلا سبب الاستحقاق لا ينافي التنبيه على الاستحقاق الذاتي ايضا
والى الجوابين الاخيرين اشار قدس سره حيث كتب في الحاشية بخطه
اما على الثاني فظ من تعليق الحمد بالانعام واما على الاول فلانه في
مقام الحمد على الانعام لم يقبل الحمد لمن انعم بل ذكر اسم الموصوف للذات
المعلوم اتصافه بالكمالات وفيه تنبيه لمن ينتبه ثم ترك الحمد على
الانعام خاصة لا ينافي التنبيه على استحقاق الذات فليتنبه قوله
وقدم الحمد آه اعلم ان الحمد في اللغة مصدر معناه بالفارسية ستودن
فهو عرض معناه موجود بلا تركيب ومن غير دخول الذات فيه لكن بتحصيل

ذلك المعنى لا يتيسر الا بالكلام التام مثل الحمد لله وغيره والمقام مقام
التحصيل لا مجرد ذكر هذا اللفظ كما لا يخفى فحصل كلامه وقد سبق
انه قدم لفظ الحمد لاقتضاء المقام الذي نحن بصدده مزيد اهتمام بتحصيل
معناه فينبغي انه يقدم قولنا الحمد لله على سائر الكلام وكذا ينبغي ان
يقدم لفظ الحمد على لفظ الله لانه اسم للمعنى الذي قصد بتحصيل فرد من افراده
وجزئي من جزئياته ويجوز انه يكون المعنى قدم لفظ الحمد لانه المقام يقتضي
الاهتمام بتقديم قولنا الحمد لله على باقي الكلام ويقتضي زيادة الاهتمام
بتقديم هذا اللفظ على لفظ الله الذي سبق وعلى الاول في الكلام استخدام
بخلاف التوجيه الثاني وبهذا التقدير اندفع ما اورد هاهنا من انه المقام
لا يستلزم التقديم فقولنا الحمد لله جميعا لا تقديم الحمد لانه الحمد لا يحصل الا
بالمجموع قوله وانه كان ذكر الله اهم فان قيل لا شك انه هذا الاهتمام
ذاتي والاهتمام بلفظ الحمد عارضي والذاتي وان لم يرجح فلا اقل من
انه لا يرجح عليه قلنا لا خفاء في انه المقام مقام الحمد يقتضي اهتماما
بشان الحمد لا بشان اسمه تعالى وكونه البلاغة على المطابقة لمقتضى
المقام رجح العارضي هكذا قيل وفيه بحث لانه البلاغة مطابقة الكلام
لمقتضى المقام سواء كان اهتماما ذاتيا او عرضيا الا ترى انه ما ذكر
في اول المفصل الواجد يبلغ بلا شبهة قال ابن الحاجب انه احد على طريقة
اياك نعبد فقد مما للاهتمام وما يقال انه للحصر دليل عليه بل الجواب انه قصد
افادة الاهتمام العارضي ولا يضره انه لو قدم افاد الاهتمام الذاتي

كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك وما يرجح تقديم الحمد انه المبتدأ والاصل
فيه التقديم وانه نائب مناب الفعل ورتبته التقديم قوله على ان الحق
ما سبق مقتضى لتقديم الحمد وهذا اشارة الى دفع المانع الذي يوهم
من انه يحصل الحصر في صورة التاخير وكثيرا ما يقدر وقد سبق في مثل هذا
الموضع الانضمام والتركيب ومرجعه الى معنى مع ويجوز انه يجعل على بمعنى
مع تم الاختصاص في صورة التقديم انه تؤيد السند البيطام الجنس
يفيد قصر جنس الموف وتؤيد ذلك لام الجارة الاختصاصية لا يقال في
صورة التاخير دليل الاختصاص والحصر اكثر لانا نقول هذا لا يضر فان
المقصد حصول القصر سواء كانه عليه دليل او اكثر قوله وانه بحقيق
الضمير الاول راجع الى الحمد والثاني الى الله تعالى اي الحمد بالله تعالى
حقيق لا بغيره وذلك يستلزم كون الله تعالى جديرا به فيكون هذا الكلام
تفسيرا لما سبق وقد يعكس مرجعا الضميرين وتقديم الجار للوجود الاهتمام
قوله كائنة الكاف بمعنى على وما موصولة وهذا الجار والمجرور خبر ليس
وقوله منبيا بدل او خبر ويجوز انه يكون منبيا خبرا وقوله كائنة خبر مبتدأ
والجملة معترضة يقال يستلزم اختصاص جميع المحامد قد يضاف من
وجهين الاول انه لفظ الاختصاص مستدرك بل يكفي ثبوت الجمع لانه
اذا ثبت كل فرد شخصي من المحامد لله تعالى بتصور انه يثبت لغيره تعالى
حتى يحتاج الى التخصيص فانه الشركة امر عام قطعا لشخصي الثاني انه
لو سلم جواز الاشتراك في صفة لم يتصور انه يتوهم مخاطب الشركة في الجمع

فلما صح حصر الاستغراق بخلاف حصر الجنس فانه يتصور ان يعتقد احد الشركاء
فيه ولا شك انه اذا قيل كل فرد من افراد العلم منحصر في فلان يكون
المخاطب ممن يعتقد ثبوت كل فرد من العلم لغيره فافهم يقال هو لا
يمنع ان تمكين العباد واقدارهم آه قلت انما حمله على تعلق نفسه راجع الى
العبد بل على الفعل من حيث التعلق من يرجع اليه ايضا فانه اخفضاه اليه من حيث
التعلق اشد من اختصاصه الى الله تعالى من حيث الاقدار على التعلق
بل نقول يشكل القول برجوع الحامد جميعا اليه تعالى على مذهب اهل السنة
ايضا فانه تعالى على نفس الكسب الذي يقولون به راجع الى العبد كما يظهر
بالانصاف والا فيرتفع امر المدح في العاجل والثواب الآجل على افعال
العباد وذلك باطل بالاتفاق الا ترى انه لو اعطى امر مبلغا الى
واحد ومثلا الى آخر فصرف الاول الى طاعته والآخر في معصيته يستحق
الاول للآخر للمدح بحسب الطاعة والثاني للذم بحسب العصيان
وكانه رحمه الله اراد انه حصر ادعائي كما صرح به في حاشية الكشاف فمعنى
الكلام انه الاقتدار على جميع الافعال من الحق تعالى فيما لا خوف والحقيقة
ترجع الحامد اليه تعالى فيمكن ادعاء الحصر فيه وقوله ايضا متعلق بقوله
راجعا على ما فهم من حاشية الكشاف فالمعنى انه يمكن رجوع الحمد اليهم
على افعالهم كما انه يرجع حمد على افعاله تعالى اليه او انه يمكن الرجوع اليه
كما يمكن الرجوع الى العباد والوجه هو الاول ويحتمل ان يكون ايضا متعلقا
بقوله يحرشدك يقال فان قلت لعله اختار الجنس اذ هذا منع للدليل

الذي

الذي ذكره الشارح ومرسس على بطلانه القول بانه نفي الاستغراق مبني
على قاعدة الاعتزال يعني لانا نسلم انه حصر الجنس يستلزم الاستغراق
حتى يكون باطلا مطلقا بناء على قاعدة الاعتزال وحاصل الجواب اثبات
للمقدمة الممنوعة اي بتجويز حصر الجنس وبنا النفي على القاعدة باطل
لانهما متنافيان لهما ظاهرا ومتوافقان لهما باطنا ويجوز ان يكون هذا
السؤال وجوابه لاختيار الجنس على الاستغراق واعلم انه يمكن حمل اللام
على الجنس عند المعتزلة سواء كان المراد بالجنس الجنس من حيث هو او الاستغراق
لكنه يجب ان يكون المراد حصر الجنس الكامل وحصر الاستغراق ادعاء لا تحقيقا
ونفي حصر الاستغراق التحقيقي على وجه التحقيق بنا على القاعدة لا مطلق
الاستغراق وفي الوصف بقوله الذي يتوجه كثير من الناس اي اهل
السنة اشعار بذلك فافهم قوله ويدل على ذلك الخ اقام الشارح المرزي
صرح في المطالب العالية بان تحمد محمول على الغرو الاكمل عند المعتزلة وعلى
الاستغراق عند اهل السنة قوله بل الخ الى هذا البحث اخلى في حيز
الظهور بل قوله على الفاعل خبر مبتدا اي بل هو مبني على انه والجملة معطوفة
على قوله هذا يظهر الخ لانه ما سبق ليس سببا لظهور ان يكون نفي الاستغراق
مبنيا على ذلك اللهم الا ان يقال النفي مبني على الامرين في زعم القائل
فاذا ظهر انتفاء الاول ظهر بناؤه على الثاني قوله واصله النصب
وذلك لانه المصادر احداث متعلقة بمحالها والاصل في بيان النسب
والتعلقات هو الافعال مع انه هذا المصدر ما يكثر استعماله منصوبا

بافعال يضره ولذلك قد قرئ بالنصب ايضا قوله على الدوام والثبوت
هنا اشكالان الاول انه ذكر الشيخ في دلائل الاعجاز انه لا دلالة لقولنا
زيد منطلق على اكثر من ثبوت الانطلاق لزيد والجواب انه للاسمية
غير دالة على الدوام الا بانضمام القرينة مثل العدول وغيره فاذكره سيد
في شرح المفتاح الحق انه مثل جنس الاسمية بمعنى التي تكون عن دلائم الفعلية
تفيد الدوام الذي هو كمال الثبوت وذكر المحقق الشريف انه قوله تعالى
سلام يدل على ثبوت السلام بل على دوامه بحسب المقتضى المقام وقيل
يجوز انه يكون الدوام مدلولا عقليا للاسمية بناء على انها لا تدل على التجدد
فيثبت الدوام المقتضى العقل اذ الاصل في كل ثابت دوامه عالم يظهر
ما يقطعه وفيه انه يلزم انه يستفاد الدوام من الاسمية بلا قرينة مثل
العدول وقد يقال به احد الثاني انه قوله الحمد لله جملة اسمية خبرها ظرفية
والظرفية اختصار الفعلية ولهذا جعل على المعاني اختصارها مقتضيا
لايرادها واذا كان الخبر فعلية كان الاسمية المشتملة عليها مفيدة للتجدد
هرع به العموم واجيب بانه يمكن انه يصار الى الفرق بين الاسمية
التي خبرها فعلية وبين الاسمية التي خبرها ظرفية بانها ثانية غير مفيدة
للتجدد ويؤيد ذلك ما ذكره المحقق الرضي من انه استحسن حذف الفعل
في بعض المواضع اما به لقصد الدوام واللزوم بحذف ما هو موضوع
للحدوث والتجدد اعني الفعل كما في نحو الله شكرا لك لكنه يرد عليه
انه صاحب المفتاح صرح بان الاسمية التي خبرها ظرفية تفيد التجدد على اقوى

فعلية

الاحتمالين

الاحتمالين ثم عطفا نه بعال الظرفية تفيد التجدد اذا قدر الفعل والثبوت
اذا قدر الاسم فانه لا كلام في جواز كل منهما والاختلاف في الاولوية ولذا
قال صاحب المفتاح اما الحالة المقتضية لكونها ظرفية فهي اذا كان
المراد اختصار الفعلية كقولك زيد في الدار بدل استقر وحصل
على اقوى الاحتمالين واستحسن ايضا قوله تعالى انا معكم لدلالته بالاطلاق
بلا ملاحظة قرينة على الثبوت باعتبار انه مقصود وقوله لان الكلام
متاب الفعل يعني انه الذي يودي معنى الفعل وليس بسديد في الدلالة
على ما يدل عليه هو مجرد المصدر لا مدخل اللام في ذلك فلم لا يجوز انه يكون
اللام اشارة الى معنى هو الاستغراق كما جعلته لمعنى الاشارة
وليس المراد انه المصدر المعرف لا يصح انه يقع موقع الفعل وينوب
منابه كما سبق الى بعض الاوهام هكذا كتب قدس سره في الحاشية
لا يقال ينبغي انه لا يستفاد الاستغراق من اللام هنا ولو مجازا لئلا
يبطل نيابة المصدر عن الفعل فانه لا يدل الا على مجرد الحقيقة
من حيث هي بلا ملاحظة الافراد والحقيقة اعني الجنس مقابلة للاستغراق
لانا نقول يكفي في النيابة كونه المصدر وحده بدون اللام بحيث يفهم
منه ما يفهم من الفعل ودلالة اللام الداخلة على الاستغراق الزائدة عليه
لا تنفي فانه اللام تدل على الاشارة والتعيين قطعا وقد صرح
في الكشاف بجواز انه يقع المصدر المعرف نائبا عن الفعل وانت
خبير بانه بعيد وايضا كونه اللام للاستغراق فلو رجوع والاظهر عندي

انه لا يشترط ان يكون في المناسب معنى زايد لا شك انه الاستغراق
عبارة عن الحقيقة في ضمن جميع الافراد والمفهوم من الفعل الماهية
لا بشرط شئ وهي تجيء مع ملاحظة الافراد الا ترى انه يصح ان يقال
ضربت جميع انواع الضرب والتناقض فيه لكن المفهوم من العرض ان
المفهوم من الفعل الماهية بشرط لا شئ يقال هنا بحث وهو ان محصول
ما ذكره في انه محصول المزيف ليس فيه بل الدليل على هذه الدعوى
كما لا يخفى يقال لم يكن هناك الا تعريف الجنس فيه انه يلزم انتفاء العهد
الخارجي فيها اذا دخلت اللام على اسم الجنس اللهم الا ان يقال لم يكن الا
الجنس عند عدم قرينة العهد يقال فالذي يدل على انه العلامة انه فيه انه
قد يطلق تعريف الجنس على الاستغراق وايضا يمكن ان يقال ان العلامة
يقصد بها بيان حقيقة اللام لا بمعنى انه هنا وكانه اراد انه الظاهر تعريف
الجنس غير الاستغراق فالمناسب في مقام الابهام والاشتباه ان يصرح
بلفظ الاستغراق مع انه قال من بين اجناس الافعال فجرد الجنس
لا ينفي الاستغراق ثم الواجب عليه ان يبين ما اريد بالحمد هنا وبيان
حقيقة اللام توطئة لذلك فاذا اقتصر على الجميع ولم يتعرض لقيد
الاستغراق فالظاهر انها المعنى المستعمل فيه ايضا تأمل يقال فاذا كان
المقصود انما يقال ينبغي ان يستعمل في الاستغراق ليكون دليلا على الكلي
حينئذ لانا نقول المقصد ثبوت الافراد فلما وجد لجعله دليلا على ثبوت
الجنس كما في العكس قوله المتبادر الى الفهم وان يقال فيه انه رجح

في التلويح

في التلويح الاستغراق على الحقيقة لان الحكم على نفس الحقيقة بدون تبادر
الافراد قليل الاستعمال جدا ويمكن ان يقال قد تطلق الحقيقة والجنس
على الماهية بشرط لا شئ كما في التعريفات وهذا قليل الاستعمال
والتبادر وقد يطلق على الماهية لا بشرط شئ كما يفهم من الكشف وهذا هو
المراد هنا لان ماهية الحمد من حيث هي ليست ثابتة لله تعالى وهو يحمد
خفاء فيه ان لكل ما يكون ما بعده هو الاولى بها قبل ما سواه واذا
انتفى الخفاء فان كان القرينة واضحة فالحكم حينئذ قطعا فان لا صحة
لاستعمال الجنس وان لم يكن القرينة اصلا لم يتحقق الحكم بطريق
الاولوية تأمل يقال قد يرد عليه انه المتبادر الى الفهم آه والجواب
ان ذلك مسلم اذا لم يفد الجنس ما افاده الاستغراق من المبالغة
وهنا ليس كذلك بل الحمل على الجنس اولى لما ذكره المعترض في اختيار
الجنس فافهم يقال لكنه لا يخفى به وجه الانصاف انه المتبادر
من سوق الكلام ان هذا دليل على حمل الحمد هنا على الجنس لا على كون
حقيقة اللام الجنس فان الدليلين السابقين المزيفين كذلك
فالمناسب انه يكون قوله فالاولى آه ايضا دليلا عليه وغاية ما يمكن
ان يقال من قبل الشارح قدس سره انه عبارة الكشاف يحتمل وجهين
احدهما ان الحمد هنا محمول على الجنس وثانيهما انه حقيقة اللام الجنس
فذكر الشارح قدس سره على كل احتمال دليلا واما جعل الثاني دليلا
على الاحتمال الاول بعلى مقدمة وهي انه قرينة الاستغراق غير موجودة

عنا ففيه انه يصير بالحقيقة الدليل الاول بعينه قوله مصدرية لا
موصولة يعني الراجح اللائق كونها مصدرية لا موصولة نظرا الى
اللفظ والمعنى لا يقال قصور الموصولية لا يستلزم اختيار
المصدرية لانا نقول كلمة ما هنا يحتمل من المعاني الباقية الموصوفة
فقط وحكمها في التعف حكم الموصولة قوله لاحتياج الموصولة الخ
لا يقال يحتاج المصدرية ايضا الى ضمير المفعول لانا نقول يمكن حذف
راسا وجعل الفعل لازما مع انه لا يلزم من تقدير الضمير في المعطوف
عوده الى المعطوف عليه فانه الامام المرزوقي صرح في اول كتابه بانه لا يجوز حذف
العائد المجرور مع الجار فلا يقال الذي مررت ويراد مررت به لكنه يجوز
في الصفة فعلى هذا التقدير يكون الموصولية غير جايز اصلا قوله
مع تعذره اي التقدير على تقدير انه يكون عالم نعلم مفعوله وفيه ان
لا حاجة في المعطوف من ضمير لجواز انه يكون عالم نعلم من وضع الظاهر
موضع المضمر ولان المحقق الرضي صرح بانه اذا كان بين الجملتين ارتباط
معنوي لا حاجة الى الضمير في كل واحد من الجملتين والتعلم من عطف
الخاص على العام والجواب انه الاول نادر جدا صرح به المحقق الرضي
والثاني مما منعه الجمهور حيث قالوا في الذي يطير فيغضب ليست الفاء
للعطف بل للوجود السببية مع انه كلها مما لا يتبادر الى الفهم وايضا
قال صاحب المغني بانه يجوز ذلك في صورة العطف بالواو عند عدم
وجوده وقال بانه يجب في مسئلة الذي يطير ان يكون الفاء للسببية قوله وفيه ضعف

وهم الضعف

وجه الضعف على ما نقل عنه قدس سره احتياجه الى اعتبار وجه لكذف
من غير انه يدل عليه دليل مع انه حذف المهمل عنه مما اختلف فيه النحاة كما
اشار اليه صاحب المغني في احرف الجملة المفسرة واختار ابن الحاجب
عدم الجواز في بحث الاستثناء من الايضاح لكن صاحب الكشاف
اشار الى جوازه في قوله تعالى لا تحملنه نحن والانت مكانا سوى وايضا
ذلك الوجوه بعيد عن انهم مع انهم قد ذكروا آية لانه لا حجة على الانعام بلا واسطة
وعلى النعم بواسطة انتهى الانعام هكذا نقل عنه قدس سره والحاصل
انه جوز نية الشكر بالنسبة الى الانعام لا النعم وبهذا يفهم وجه ما اختاره
المحققون من ان المحمود عليه يجب ان يكون اختياريا لا يقال الاولى
ان يقع الحمد على نفس النعمة كقوله تعالى واشكروا لي لانا نقول يمكن
هناك ايضا التجوز على ان صاحب الكشاف صرح في سورة المزمل
بان النعمة بالكسر مصدر بمعنى الانعام قوله وهم ان يعوض النعم الخ اي النعوض يمكن
يمكن ان يكون على اربعة اوجه لانه اما ان يكون لكل تفصيلا او اجمالا
او لبعضه كذلك فترك النعوض الاول لقصور العبارة عن الاحاطة
والاستيفاء قال الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها والاخيرين
فلا يتوهم اختصاص المنع والحكم بهذه دون اخوي والثاني ليذهب نفس
السامع الى ما يمكن من طريق الاجمال والتفصيل فانه قيل كيف يعلل
عدم ذكر البعض بتوهم الاختصاص مع انه قدس سره قال بانه صرح بعض
النعم فلنا اراد ترك النعوض يجب كونه متعلقا للانعام او للنوعهم

لكنه صرح به ثانيا ولا منافاة كما سبق في تحقق الاستخفاف
ويمكن ان يعلل الثاني بالعلة الاولى بان يجعل قصور العبارة
عن الاحاطة مثنا ولا لعدم كمالها في افادة الاحاطة تنزيلا للقليل
للناقص منزلة العدم فان التعبير الاجمالي قاصر بالنسبة الى
التفصيلي او يجعل كله عن متعلقه بالعبارة لا بالتصور وقيل
يمكن ان يعلل الثاني بالعلة الثانية لانه يجعل اجمع عبر البعض
الكامل بالكل اجمالا مبالغة ويجدر ان النوع باق كما لا يخفى
وجوز ان يقال انه قدس سره لم يتعرض لترك التعرض لكل النعم
اجمالا لانها النعم في تاويل انعام الله تعالى والمصدر المضاف يفيد
العموم وذكر الانعام في قوة المنعم به اجمالا او صرح ببعض
النعم اجمالا والمراد ببعض النعم نعمة البيان والابهام للتعظيم
والاكرام كما في قوله تعالى ورفع بعضهم والمراد بالاصول ما يحتاج
اليه الانسان ضرورة في وجوده وبقائه من المأكل والمشرب
والمسكن وغير ذلك ووجه الامتنان ظاهر لان البيان انما وضع
لتحصيل هذه الاغراض كما اشار اليه الشارح قدس سره وقيل
المراد بالبعض نعمة البيان وبالاصول نعمة الشارع وتحقيق
صدقه للحجة وتعريف القوانين الشرع وتقويته بالمعاونين
في تنفيذ الاحكام ووجه الامتنان انه التخصيص بعد التعميم يشير الى
جلالة شان الخاص وانما يتحقق ذلك بانه مما يحتاج اليه

الانسان

الانسان في بقائه وربما ينتقل الذهن من ذلك الى انه ذلك انما
ينتظم بقوانين كلية قررها الشارع الى اخر ما ذكره قدس سره والمراد
بالبعض وبالاصول جميع تلك النعم واستناد التصريح على وجه التغليب
او المراد بكليهما بعض النعم مما يتعلق به التصريح وعلى التقديرين المراد بالايماء
الاشارة الى وصف الاصالة فعليك بالانصاف والاجتناب
عن الاعتساف قوله ربانية اي بيان الاياه قوله وعلى النسبة الى
مدينة وما ذكر تعناه بحسب العرف لكنه جار على طريق اللغة وانما كان
الانسان محتاجا باصل الفطرة الى الاجتماع في البلد لانها الواحد المستقل
بمؤنته في معيشته لاحتياجه الى مأكل ومسكن وملبس صناعية ولا
تكفيها امور الطبيعة للطف قراحه وقربه من الاعتدال الحقيقي بخلاف
سائر الحيوانات فان تحصيلها بالصناعة لاتم الا بالمشاركة
ومعاونة من ابناء نوعه لانه لو اشتغل بتحصيل ادوات امور داخلة
الى مدة طويلة فات فيها غالبا بدونه الوصول قوله بيانا وقوله
استيناف لبيانه كيفية الاجتماع قوله وغيره عطف على السلاح الخ
منا السبع والاعداء من التوالد ومن المشارب قوله
والاشارة الخ تقوى العهد وعاشه المراد بعدم الوفا عناصم التعلق
بها اصلا وعدم افادتها قطعا وانه كانها تابع في استعمال غير ذلك
قال في المغرب وفي بالعهد وفاء ومنه قولهم هذا الشيء لا يفي بذلك
اي يقصر عنه ولا يدانيه ويمكن ان يقال قد يعلم بالاشارة عدم زيد

لكنه صرح به ثانيا ولا مناقشة كما سبق في تحقق الاستخفاف
ويمكن ان يعلل الثاني بالعلة الاولى بان يجعل قصور العبارة
عن الاحاطة متناولا للعدم كالبها في افادة الاحاطة تنزيلا للناقص
للشاقص منزلة العدم فان التعبير الاجمالي قاصر بالنسبة الى
التفصيلي او يجعل كله عن متعلقه بالعبارة لا بالقصور وقيل
يمكن انه يعلل الثاني بالعلة الثانية لانه يجعل ادخال بعض البعض
الكامل بالكل اجمالا مبالغة ويخدشه ان النوم باق كما لا يخفى
وجوزانه يقال انه قدس سره لم يتعرض لترك التعرض لكل النعم به
اجمالا لانها النعم في تاويل انعام الله تعالى والمصدر المضاف يفيد
العموم وذكر الانعام في قوة المنعم بها اجمالا وصرح ببعض
النعم ايماء الى المراد ببعض النعم نعمة البيان والابهام للتعظيم
والاكرام كما في قوله تعالى ورفع بعضهم والمراد بالاصول ما يحتاج
اليه الانسان ضرورة في وجوده وبقائه من المأكل والمشرب
والمسكن وغير ذلك ووجه الايجاز ظاهر لانها لبيانها انما وضع
لتحصيل هذه الاغراض كما اشار اليه الشارح قدس سره وقيل
المراد بالبعض نعمة البيان وبالاصول نعمة الشارع وتحقيق
صدقه للحجة وتعريف لغوانين الشرع وتعويته بالمعاونين
في تنفيذ الاحكام ووجه الايجاز انما التخصيص بعد التعميم يشير الى
جلالة شان الخاص وانما ينكشف ذلك بانه محتاج به ما يحتاج اليه

الانسان في بقائه وربما ينتقل الذهن من ذلك الى انه ذلك انما
ينتظم بقولين كلية فرزها الشارح الى اخر ما ذكره قدس سره والمراد
بالبعض وبالاصول جميع تلك النعم واسناد التصريح على وجه التغليب
او المراد بكليهما بعض النعم صادق به التصريح وعلى التقديرين المراد الايماء
الاشارة الى وصف الاصالة فعليك بالانصاف والاجتناب
عن الاعتساف قوله بيانه اي بيان الايجاز قدس سره على النسبة الى
مدينه وما ذكر تعناه بحسب العرف لكنه جار على طريق اللغة وانما كان
الانسان محتاجا باصل الفطرة الى الاجتماع في البلدة لانها الواحد لا يستقل
بمؤنته في معيشته لاحتياجه الى مأكل ومسكن وملبس وصناعة ولا
تكفيها الامور الطبيعية للطف فراجعه وقربه من الاعتدال الحقيقي بخلاف
سائر الحيوانات فان تحصيلها بالصناعة لانهم الاشاركة
ومعاونة من ابناء نوعها لانه لو اشتغل بتحصيل الادوات اورد الجوع
الى صرع طويلة فات فيها غالبا بدونه الوصول قوله بيانه وتوقف
استيناف لبيانه كيفية الاجتماع قدس سره وغير ملتبس الساع الحامي
منا السباع والاعداء من التواصل والتواد من المناسب قوله
والاشارة لما تقدم بعد وعناه المراد بعدم الوفاء عدم التعلق
بها اصلا وعدم افادتها فطعا وانه كانها الشارع في استعمال غير ذلك
قال في المغرب وفي بالعهد وفاء ومنه قولهم هذا الشيء لا يفي بذلك
اي يقصر عنه ولا يدانيه ويمكن ان يقال قد يعلم بالاشارة عدم رتبة

بانه شيء ابليس في جواب من قال على نبيه موجود او لم المراد بالمعدوم ما لا يوجد
لا في الخارج كالعنقاء وشريك الباري وبالمعقولات الصرفة ما يدرك بطريق
الحس بل بالعقل فقط كالواجب تعالى والماهيات الكلية والموجود بالوجود
والغايب عن الحس كلهم الا انها يشترك ان معدوم عن الحس الا فاضل
اى حاجة الى المعدوم والمعقول قلنا قد يطلب احد المعدوم فيحتاج الى التنبيه
لئلا يضيع وقته وقد يقع حاجة الى اعلام الاسود الكلية فيورد في الكتابة بسقعة
لاحتياجها الى اداوات بتغير حضورها في جميع الاوقات مع انها تبقى وقد
تقتضي الحاجة فربما يطلع على المراد من لا يراد اطلاعه عليه واما اللفظ فهو الموجود
حاضرا كان او غايبا والمعدوم ممتنعا كان او ممكنا وليس فيه كثرة المؤنة لعدم عرض
الصوت للعقل الضروري مع انه غير مستمر عن عند زوال الحاجة وظاهر العبارة
يشعر بانه الكتابة واقعية بالمعدومات والحق انها لا تتعلق بشيء من الوجود وغيره الا
باستعانة اللفظ والاشارة بل اللفظ في اعلام الاستقبال قد يحتاج الى الكتابة
ايضا الا ان الوقوع في باب الاعلام اللفظ تامل قوله بتعليم البيان اى اطلاعا
بالتعليم والمراد به البيان المعلم فيكون المفعول به محذوفا اى ما يتعلق به التعليم
قوله عطف قصة على قصة هو مصطلح ذكر في شرح المقاصد في بحث
النبوات ذلك لتعاون والتشارك لانهم الا بعملات فيما بينهم ومعارضات
ولا ينتظم الا بقانون متفق عليه مبني على العلل والاضاف ضابط لما حصل
الجزئيات فالمراد بالعدل هنا الاستقامة بحسب في جميع المعاملات وانما اشترط
الاتفاق لانتظام امور الجميع فعلى هذا المعاملة بالجور هو الرشوة قوله والعدل الخ

الاستقامة

اى بيان العدل لما يمكن على وجه الاستيفاء للجزئيات الغير المحصورة بل لابد من قواعد
كلية يستنبط منها الانصاف في كل جزئي من هذه المعاملات قوله الشارح
قال قدس سره في شرح المقاصد لكن انما البعثة لطف من الله ورحمة لا يتوقف
على الاستحقاق من المبعوث واجتماع اسباب وشروط فيه بل الله تعالى يخص
برحمته من يشاء قوله وعلى الجملة اه قال في شرح المقاصد لما ظهر في ثبوت
النبوة بطلق علم ضروري كعلم الصديق رضي الله عنه وبخبر من ثبت عصمته
كنصوص التوراة والانجيل في نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم فاذكر امام يجوز
لا يمكن نصب دليل على النبوة سوى المعجزة تحول على ما يصلح دليلا على النبوة
على الاطلاق قوله فقد علم اما في الغاية فظاهر ويجوز ان يكون للتفريع قوله
رعاية اه فيه ان رعاية تحصل بجرد ذكر البيان ولا تعلق لها بالعطف
والجواب انه العطف عبارة عن ذكر خاص على وجه مخصوص فينبغي ان يلاحظ
اولا عطف قوله تنبيها على قوله رعاية ثم يعلل عطف الخاص على العام باعتبار
الجزئيات فاصل الذكر للرعاية والكيفية المخصوصة للتنبيه واعلم ان هذا الكلام
يدل على انه ما انعم ليست موصولة قطعا وقد سبق تجويز ذلك ايضا بيانه
انه عموم المعطوف عليه يقتضي عموم كلما وخصوص المعطوف يستدعي خصوصها
فلا يجتمعان مع وحدة كلما والجواب انه الموصولي قد يكون خاصا بقرينة
المعطوف لكنه متصف بوصفين عام اى كونه معنا عليه وخاص كونه نعمة
البيانية فعطف احد الوصفين على الاخر لموصوف احدهما على الاخر وايضا حذف
التوصيف الشارح قدس سره بناء على ان ما في كونه ما مصدرية لا موصولة

وبما اقتضتا العبارة المعص لذلك التوجيه فلا مانع من انه يجعل عبارة
المص يكون ما موصولة ايضا على انه يجوز انه يقصد موصولة اخرى في المعطوف
اي وما علم فافهم بقي انه يجعل الاشارة الى فضيلة نعمة البيان بجودانه يجعل
محمودا عليه كما انه يقع التنبيه عليها في الاية الكريمة بمجرد ذكره عند تعداد
النعم اذ ليس فيها عطف والجواب ان العطف يدل على زيادة الفضيلة
لانه يشير الى انه المعطوف صار بمنزلة جنس اخر قد وجه صاحب الكشاف
قوله تعالى يسومونكم سوء العذاب ويذبحون ابناءكم بان التذبيح اولى
على جنس العذاب وزاد عليه زيادة ظاهرة كانه جنس آخر الا انه تشبيه
في قوله كما اشير اليه في مجرد الاشارة الى اصل الفضيلة وكانه اراد ما لم
نعلم بوجه من الوجوه قوله ما لم نعلم الظاهر انه لا حاجة اليه فان التعليم
يتعلق بالمجهول قطعا قيل ذكره للتصحيح وقيل للتصريح بانه تعالى وتقدس
نزه حقيقة الجهل الى ذروة العلم ونقل منه قدس سره انه المراد ما لم نعلم
بقوتنا واجتهادنا وبحيث انه العلم لا يتصور بدون الهامه تعالى بمجرد
قوة العباد وكانه قدس سره نظر الى العرف فانه يقال لما لم نعلم بسهولة
انه غير معلوم ولنا تأمل والعلم انه المراد بتعليم البيان اي النطق الا الالهام
لكيفية تقطيع الصوت وايقاع اللفظ لا يحصل ادراكه بتصور ربه
قوله قدم رعايته آه قيل يمكن الرعاية بانه قيل وما لم نعلم من البيان وعلم
والجواب انه اراد انه ذكر علم ثم قدم البيان على البحث الرعاية او ان
المقصود من الرعاية ما يكون على وجه لا يقع فيه ترك الاولى من تقديم المعمول

العامل

العامل على انه لا تزاحم في المقتضي والمقتضى قوله والصلوة قال صاحب
الكشاف في سورة الاحزاب بان صلاة الملائكة هي قولهم اللهم صل على
المؤمنين وعليه قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين
امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما اي ادعوا الله ان يصلي عليه انتهى فالمفهوم
من عنده الجملة الخبرية انشاء الدعاء وطلب الصلوة من الله تعالى اي المرحمة
فان قيل كيف يصح عطفها على جملة الحمد قلنا هي ايضا انه كانت انشائية
فالامر ظاهر والا فيقدر القول اي يقول الصلوة كذا على انه نقل صاحب
المغني عن بعضهم جواز عطف الانشاء على الاخبار وان لم يكن لهما
محل من الاعراب فعلى هذا ليس المراد من قول الشارح آه انه ثناء
وان جاء الدعاء بهذا المعنى ايضا لانه صار الكلام مدحا او حمدا له على الصلوة
والسلام ولم يقل واحمد ورسوله تعلق اختاره على الحكم لئلا يتوهم التفضيل على
تعالى لانه يطلق الحكم على الله تعالى بخلاف الناطق قوله على علم الشرائع فان قيل
فيكون ذكر الحكمة نفسها بالعنوانين للاشارة قلت ذكر الشارح المحقق
قدس سره في شرح الكشاف الحكمة في التحقيق العلم بالاشياء كما هي والعمل
بالامور على ما ينبغي وقال بذلك القاضي حرمه ايضا في سورة لقمان ويزيد
انه فسر صاحب الكشاف ايضا في سورة البقرة في قوله تعالى ومن يؤت
الحكمة الاية فعلى هذا قوله على علم الشرائع تفسير المراد ولما استعملت فيه هنا
لا بيان لحقيقتها فصح القول بالاشارة دون التصريح وبجواز ان يراد بعلم
الشرائع الادراك المتعلق بها وهو المناسب في الاية قوله وفي الحفظ

وأطلقها على الشرائع وكل علم واتى بمعنى اي المرافع الثابت في الشرع فانه اطلاقه على ذلك حقيقة الحكمة وفصل كتاب العلم والعمل والقول كما ينبغي صح

يوتى الخ اتى فى هذه الصيغة اشارة الى انه من عند ربه لا من نفسه اما
وجه الثانى فظاهر واما وجه الاول فهو انه هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى فذلك
شرك الخاطف وان ما اعطى للغير فهو من الله تعالى على ما هو الظاهر بالنسبة
الى النبى صلى الله عليه وسلم وعلى الوجه الاول يكون قوله وترك له تغيرا
لما سبق والاولى الاقتصار على التغير كما فى المختصر ولم اشر الى المعجزة اذ
لم يرد به ان فصل الخطاب محمول على المعجزة بل اراد انه فصل الخطاب الذى
اعطى نبينا صلى الله عليه وسلم معجزة فاندفع الاشكال المشهور وهو ان
القرآن معجزة من بين الكتب الالهية دون غيرها فيلزم تفضيله على نفسه
ومن لم يتنبه لذلك اجاب بان المعنى افضل البحاعة الذين اوتوا الحكمة واتى
بعضهم القرآن واتباعه يجمع شيأ وشيأ لا يقتضى الاثبوت الجميع من حيث
الجميع وهذا مثل ان يقال البحاعة الله دون بعضهم فقيه وبعضهم زاهد
زيد افضلهم درجة والحال ان الفقه مخصوص به ولا يلزم تفضيل الشئ
على نفسه لان المعنى على افراد المفضل كما صرح به المحقق الرضى فى قوله
بمعنى مفعول ليل يجوز ان يكون وصف الخطاب بالفصل على طريقة الاسناد
المجازى مثل جد جده وهو ابلغ واتما قدم الوجه الاول لانه من خواص القرآن
بخلاف الثانى فانه مشترك بينه وبين كتب الانبياء عليهم الصلوة والسلام
قوله تبينه من بين الشئ اى عزله بينا قيل يعنى انه خطاب خالص عما
يوجب صعوبة فهم المراد مما يخل ببلاغة الكلام وفصاحته والحاصل انه ابهم
المعنى ليس بمقصور فى التركيب من غرابة وضعف التاليف وغير ذلك وحاصله

بل السو
لتفهيم

بل السوء فهم السامعين ويجوز ان يخص المخاطب بالانبياء عليهم الصلوة والسلام
وبدون المعانى فصل الخطاب ظاهرة عليهم بلا اشتباه حتى فى المتشابهات
على ما ذهب اليه كثير من السلف واليه يشير كلام المحقق البيضاوى رحمه الله وكانه
ان يقال اراد انه من يخاطب به تبينه بجعله مفصولا اى بعرف مواضع الفصل
والوصل فيه فلا صاحب الكشاف معنى فصل الخطاب البين من الكلام الملخص
الذى تبينه من يخاطبه ولا يلتبس عليه ومن فصل الخطاب والملخصان لا
يخفى حاجتهما الى بيان الفصل والوصل فلا يتم فى كلمة الشهادة على المستثنى منه
ولا يتاتى قوله قبيل الفصلين الموصولا بما بعده وكذا اظهار العطف وتركه
والاضمار والاظهار والحذف والتكرار تامل قوله بين الحق والباطل الخطاء والصواب يستعملان فى المجتهدات والحق والباطل فى المعتقدات
كذا فى المصفى شرح المنظومة قوله اصله اصل ثم قيل بلزمه مصغر اصل وبجواب
انه لم يسمع اويل وسمع اصيل ولو كان اصله كذلك لوجب مصغره فانه ما
يصغر فى الجملة والاجود انه اختصاصا ولى بالخطر منه من التصغير فانه قد يرد
للتعظيم وفيه انه تصغير التعظيم فرع تصغير التحقير وقد امتنع والاصل ان
لكل مجاز حقيقة بدليل الغلبة وانه لم يجب اشار الى ذلك صاحب
الكشف فى قوله تعالى واذ نجيناكم من آل فرعون الاية اقول كون آل مختصا
باولى الخطر لا يمنع تصغير التحقير لان الشرف باعتبار المضاف اليه باعتبار
ذاته فلا المحقق البيضاوى وحفى بالاضافة الى اولى الخطر كان نبيا
والملوك وذكر الامام السفارينى قدس سره انه جوى فيه تخصيصا نحيث يضاف

الى البلاد فلا يقال الى مصر كما يقال اهلها ولا يضاف الا الى منزله خطر في او
الوبر والدبا الى الدبا فقط ولو سلم فالتحقير باعتبار لابنائي الخطر
لا مع انه الخطر ما يتقاوت مراتبه بحسب اعتقادات الناس قول وعن
الكسائي اه قيل الظاهر انه اصل اهل مهرتين وفيه انه تقرر عندهم ان الهمزة الثانية
تقلب في التصغير الى اصل ان وجد والا تقلب واوا فيجوز ان يكون قلب
الالف الى الواو ذهبا انه اصل لوح قول جمع طاهر يهدا على ما ذهب اليه
كثير منهم ارباب اللغة كصاحب السامي في الاسامي منهم فاعلا يجمع على افعال
وذكر الشارح قدس سره في شرح الكشاف انه فاعلا لا يجمع على افعال اصلا
فالطاهر جمع طهر على خلاف القياس ففيه مبالغة قول وصحابته على الاصحاب
وهي في الاصل مصدر كذا في الصحاح قول بالسند به فيما احتراز عما يكون
جمع غير اسم التفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع لان صورتها الحالية منعت عن
اجراء التصرفات فيه على طريقة افعل التفضيل وكونه في الاصل على افعل
منع اجراءها على حسب صورتها الحالية ولانه لا يستعمل الا بمن فاسم
التفضيل مع مفرد مذكر لا غير لا يقال ذكر صاحب الكشاف انه جمع خير
او خير على التخفيف كاميات في جمع ميت او ميت لانا نقول التكسير
يرد الاشياء الى اصولها فهو في الحقيقة جمع المشدد والمخفف يرد اليه
عند الجمع ومقصود الكشاف الاشارة الى جواز ان يجمع التخفيف في المفرد
وجوز المحقق البيضاوي ان يكون جمع خير اسما معناه بالفارسية نيك
كما يجمع مقابله اي الشر على الشرار ويجوز ان يكون جمع خير على انه يكون مصدرا

قوله

قول بعد تحقيقه اشارة الى ان العامل في الظرف ما على ما صرح به في المختصر
ورد عليه انه اختلف النحاة في هذه المسئلة فقال المحققون انه هو لما بعد
الفاء وانه منها جزما بالجزاء مطلقا سواء كان ما بعد الفاء شيئا يجب له التصدير
كان وما النافية اولا وقال بعضهم بانه منعلق به اذا لم يكن مانع سوى الفاء وقيل
بانه منعلق بمحذوف واختار قدس سره القول الاول في بحث منعلقات الفعل
مع انه المناسب لما قصده وهو المبالغة في وقوع ما بعد الفاء انه لا يكون الظرف
من منعلقات الشرط والجواب انما يكون عاملا في الظرف خاصة للنيابة عن
الفعل فاشار قدس سره هنا الى جواز ذلك وما سياتي فيما كان المعمول
غير الظرف مما تمهد فهمه هناك ولا حاجة الى كمال التعميم لافادة المبالغة في وقوع
الجزاء مع انه فيما اشار اليه الى انه كل شيء ينبغي ان يكون بعد الحمد بقي انه انما الزم ايراي
الجزاء لا ايراي الشرط ولا فادة قصد التوكيد في وقوع الجزاء ولا يخفى انه لا يقصد
الى ذلك الا بدرم في كثير منها وان الكلام في هذا الموضع انما هو في وصف معناها
قبه منافية لانه ايراد الاسمية والفعلية والحرفية على المعنى والجواب انه اخذ على
ضرب من المسامحة كما يقال في معناها الابتداء قول غالبا يمكن ان يكون قيدا
لقوله اللازمة احترازا عما اذا كان الجزاء ماضيا بغير قد او مضارعا مثبتا او منفيا
بلا ويجوز ان يكون متعلقا بقوله لزمتها فانه يحذف الفاء في جواب ما قول الصوف
الاسم لغة او تعبيرا فلا يرد عليه نحو واما انه كان من اصحاب اليمين لانه المعتبر
واما المتوفى اليه اشار في الكشاف واختار صاحب اللباب لكن المحقق
الرضي وصاحب المغني جوزا ان لا يقع بعد اسم قول اللازم الظاهر ورد صفة

للاسم قول قضاء الحق ما كان الخ اى الامر اللائق المناسب للشئ وقضاؤه ايفاؤه
وما كان عبارة عن المبتدا والشرط وحبرها الكسبية والفاء على انه يكون الكسبية
صفة للمبتدا او يقع الفاء في صدر الجزاء وهنا وقع في وسطه وقيل انه الفاء في
صدر الجزاء على ما اختاره قدس سره ثانيا الظرف متعلق بكلمة اما وجه اخر وهو ان
الحق ثلاثة اشياء الكسبية والفاء ووجود الشرط والجزاء وما يتعلق بذلك
في اللفظ فاذا في البعض وحرف البعض كان قضا. وايضا الحق بعد الامكان
ووجه آخر وهو ان ما كان عبارة عن الشرط والجزاء والفاء والكسبية وعلى التقادير
الضمير في قوله لدى راجع الى الحق ويمكن ان يكون راجعا الى ما كان باعتبار انه ابقاء
لازم الشئ ايضا لا بعد الامكان قول والوجه ما تقدم كتب قدس سره في حاشيته
وهو انه اسم كاذا لا حرف لانه المعنى على الظرفية دون الشرطية قول علم البلاغة يسر
المعنى على العلمية حتى يلزم رجوع الضمير في قوله وزيادتها الى جزء العلم ولا
العطف عليه بل المراد علم البلاغة علم لزيادة تعلق بالبلاغة قول وادق فيها
سر الكسر تفسير للاجلية ولا علة لها بل الاجلية لشرف الموضوع والغاية
وثاقة الدلائل قوله اجل ما سواها فيه منافشة لانه افعل التفضيل
اذا اضيف فله معنيان احدهما ان يقصد به الزيادة على ما اضيف
اليه وليشترط انه يكون منهم والثاني انه يقصد الزيادة المطلقة على ما سوى
المضاف الى المضاف اليه وحرف الاضافة للتوضيح لا للتفضيل والحاصل
انه ليس داخلا في المضاف اليه ولم يبق سوى المضاف اليه امر يصح ان
يقع مفضلا عليه اما الالتفاتة على السيد الشارح بان يجب المطابقة في الثابت فيكون

افعل التفضيل

ضمائر

ودفعها بان المطابقة في تاويل المذكور او البعض قوله وجعلها الخ وجعلها الذكر
كما قال المحقق اذ به يعرف الان بعتبر الثابت في علم البلاغة باعتبار المضاف اليه
او باعتبار انه عبارة عن العلوم الثلاثة قوله على انه بهذا الخ هذا التوجيه اعتباره
في عبارة المص بعيد لوجود كلمة من الا ان يجعل بيانية لكنه لا يصح على مذهب
الشارح قدس سره على تقدير ان يكون ناقصة لانه صرح في شرح الكشاف في
قوله تعالى ومن ذريتنا انه لا يقع من البيانية في موقع الخبر وان جوزه المحقق
الرضي في باب المفعول المطلق قوله فيكون الخ لا يخفى ان الباب المرام من هذه المقدمة
مطوية اليها اشار اليه المحشي قدس سره في حاشيته من قوله لانه دقائق العربية ادق
الدقائق او فرعها بالنسبة الى سائر العلوم حتى المراد بادق العلوم اما معناه
الظاهر من اكثرها وعلى التقديرين تم المطلب لانه دقائق العربية ادقها او اوفرها
ولا يخفى ان هذه المقدمة المطوية ادعائية ولا حاجة اليها لانا نمنع ان هذا العلم
من جمل الادق فيكفي ان يقال انه دقائق العربية فادق الدقائق وهذه المقدمة
حقة بلا نزاع قوله معرفة انه معجز الخ فان قيل حصر تلك المعرفة في هذا العلم
مشكل لانه ان اراد بها معرفة ان الاعجاز ثابت له فهي مسئلة تذكر في علم الكلام
وان اراد بها معرفة انها اعجاز البلاغة لا للصرفة وغيرها فهي ايضا تذكر في كتب
العلمين قلنا يحصل بهذا العلم فقط لانه كل متعلم لان نكتة متعلق فنون
مطابقة القرآن للمكان المناسبة اللائقة وكمال بلاغتها فيكون معجزا واما
المذكور في كتب الكلام فهي انه معجز لاشتمالها على البلاغة بل متعلق هذه
المسئلة ليست هي مسئلة بل دليل على مسئلة وهي ان محمدا صلى الله عليه وسلم

(دليل)

ان عبارة المفتاح هكذا لما علم في باب التفسير بعد علم الاصول انه يتبين منها المراد الله
سبحانه كلامه ولا اعون على تعاطي تاويل متشابهاته ولا انفع في درك لطائفه نكته
واسراره ولا اكشف للقناع عن وجه اعجازه انتهى وقد ذكر الشارح قدس سره في بحث
الفصل والوصل اذا اقيد المعطوف عليه بقيد سابق قيد المعطوف به ايضا فاذكره قدس سره
هنا نقل بالمعنى لكنه لا يجري في القيد الاول اعني في باب التفسير ليس قيدا في المعطوف
الاول اي قوله ولا اعون لهم لان التاويل مقابل للتفسير ثم في الكلام اشكال
بعد التنبيه به لانه يفهم من العبارة انه علم الاصول الكشف عن العلمين وانه يحصل
الكشف في الجملة لبعض آخر من العلوم مع انهم حصروا الكشف في العلمين وقد اشار
قدس سره في حاشيته الى دفع بعض المنافشة حيث قال قبل المراد بعلم الاصول الكلام
وقبل اللغة والنحو والصرف وليس المعنى انه علم الاصول الكشف عن العلمين
بل الظرف متعلق بما يقتضيه الكشف من معنى الفعل والمعنى انه عند العلمين
انما يكشف القناع بعد علم الاصول والاحاطة وحينئذ لا يرد ما قدس سره ان يجعل
الكشف بمعنى الكاشف حتى يرد عليه ان افعل التفضيل لا يجرد عن معناه واستعماله
مجردا بجعله من باب اسناد الى ما هو متعلق به يعني ان الظرف
قيد لاصل الفعل لا للزيادة المستفادة من صيغة التفضيل والبعدية زمانية
والمعنى انه علم البلاغة اكشف من العلوم بحسب العرف كما يقال الافضل في البلد
من زيد واما الجواب عن مبادي الشبهة فهو ان الشركة بين المفضل والمفضل
عليه ليست بحقيقية بل تقديرية كما قال رضي الله عنه لانا صوم يوما
من شعبان مع انه افطر يوما من رمضان بل نقول لانك انما تكلم

يعني لانه ادعى النبوة واظهر المعجزة وهي القرآن قوله فان قيل لكن ان يجاب
عن الاول بوجه آخر وهو ان المدرك القوة الذوقية التي تدرك اللطائف
وهذا العلم وسيلة الى الكشف عنها كما ان النفس مدركة للمبصرات وادراكها
يتوقف على ابصارها وكشف الحجاب عنها والجواب عن الثاني فيمكن بوجهين
آخرين الاول انه يمكن ادراك وجه الاعجاز بالوجه دون التفصيل كلام المصنف
والثاني انه يمكن الكشف عنه بالاحاطة بهذا الفن لكنه لا يحصل الاحاطة به
واليه الاشارة في اخر كلامه قدس سره وقد صرح بهذا حيث قال العلم بان
الاعجاز بحيث يدرك ولا يمكن وصفه ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق
ليس الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين كذا ذكره قدس سره
في حاشيته قوله وقد اشير الى هذا الخ انه اشارة الى ان الحصر ليس
حقيقيا لكنه لا يظهر ذلك من المنقول الاول اللهم الا ان يتكلف بان يجعل
وجه الاعجاز من جنس الفصاحة ولا شك انها تعرف بالسليقة فليس
الحصر حقيقيا وفيه بعد فالاولى انه اشارة الى انه انما يدرك بهذا العلم اي
الى مجرد الحصر فيكون قوله وليس اي جليا معترضة قوله لا طريق معتمد اليه
على انه خبر الاطول بل اوصفة او على انه صفة والاطول تبعه كما نقل عنه
قدس سره في الحاشية وفي الوجه الثاني مناقشة لانه اسم لا صار عينا
في شبه المضاف لو الاسم الموصوف شبه مضاف واحال ان يكون
يكون شبه المضاف منونا لكنه جوز صاحب الكشاف في مواضع لا تشرب
عليكم اليوم انه يتعلق به الظرف فليتامل قوله لانه علم بعد علم الاصول اي اعلم

من علم اللغة والنحو والصرف والكلام دخلا في الكشف عن مجملة المعلومات
الاول فقط لان اعتبار اخر اصر بعد ملاحظة المعاني المستفادة من الكتب
بواسطة تلك العلوم واما مدخلية الكلام فلانه لو لم يتقرر في هذا العلم انه تعالى
منزه عن الجارحة مثلا لم يجز مثل قوله تعالى يد الله على القدرة وامثال ذلك الكشف
انه يخصص فلا يحصل الاصول على الكلام كما انه لا كشفية بالنسبة الى النحو واللغة والصرف
وانما حصل الاصول على هذه العلوم كما سيتضح بالنظر الى الكلام وبهذا التقرير
ظهر انه لا حاجة الى ما ذكره قدس سره في شرح المفتاح وتبعه المحقق الشريف من ان
البعدية رتبية وباعتبار الشرف انه حصل الاصول على الكلام بل يرد عليه ان
المتبادر من العبارة ان الاصول الكشف من علم البلاغة كما لا يخفى على ذي انصاف
بقي الكلام بانه لا يصح حمل الاصول على الكلام فقط او على العلوم الثلثة فقط
لانه كلا منهما موقوف عليه لا حصر الموقوف عليه كما يقال تصح الصلوة بالفاتحة
بعد الطهارة وفيه ان القياس غير مستقيم اذ المقيس عليه انه يقال تصح وتوجد
الصلاة بالفاتحة بعد الطهارة ولا شك انه لا يصح فكذا ما نحن بصدده من انه علم
البلاغة كاشف بعد تحقق الكلام فقط تأمل قوله لم يكن الخ قيل انه
لتصديق الخبر السابق وهو انه لا علم اكشف من الكلام فلا كان هذا مظنة
ان يرد ان السامع انما حصل يمكن له ان يدرك وجه الاعجاز بحقيقته انما يأتي في
العلمين فاورد بطريق الاستيناف انه لا يمكن ذلك وفيه انه يلزم انه يكون البيان
بمعنى الظهور فقوله وادراكه عطف التفسير او يكون زيادة في الجواب وانسب
المناسب الشايع في هذا المعنى انه تترك كلمة لكن بعد قوله انه لم يحصل جوابا

عليها الكشف بحملة وجه عنه
بانه المعنى انه ذلك الامر
موقوف صح

لسوال

لسوال قد يقال على قولنا ما يدرك بهذا العلم وتقديره انه هل المراد بالادراك الادراك
بالوجه فوجه الثاني وقد يجوز السوال على قوله يدرك ولا يوصف بهذه الطريقة
هل المراد بالادراك الادراك بالوجه دون الكنه وهل المنفي بعدم الوصف للغير عدم
وصف الكنه فتقرير الجواب انه نعم كذلك لا يمكن بيانه وجه الاعجاز بالحقيقة ولا ادراكه
بالحقيقة فعلق بالحقيقة متعلق البيان والادراك معا ويجوز انه يكون انه يمكن
وتبارك لا يمكن ادراكه اي بالكنه ويمكن وصفه اي بالوجه وانهم يمكن وصفه بالوجه والكنه
اصلا يجوز تقرير السوال بوجه آخر وهو هل المراد بالادراك الادراك بالوجه وهل
عدم الوصف جاريا على الاطلاق فوجه الجواب انه لا مركب لا يمكن بيانه وجه الاعجاز
اصلا ولا ادراكه بحقيقته وفي قوله بحقيقته مناقشة لانا المنفي الادراك التصديقي
اي اثبات الاعجاز بالقرآن لا التصور كما يبادر من الحقيقة فانها التصديق بمسائل
العلمين بقيد التصديق اليقيني على التفصيل بثبوت الاعجاز او بانه علم البلاغة بمهارة
عن المبادي والاصطلاحات والتصريفات والمسائل جميعا قال قدس سره في شرح
المقاصد ربما يكون العلم عبارة عن عدة اوضاع واصطلاحات وتنبيهات متعلقة
بامور واحدة غير ان يكون هناك اثبات اغراض ذاتية لموضوع قوله لما سمع

لا التصور وكيف ان يجاب بانه المراد
بادراك الحقيقة التصديق صح

سترى منع غير

الخاطئة اه لانه يسائل علم البلاغة مسوغة فمتتبع جزئيات التراكيب وتعرف
احوالها فاطمأننت ولا شك انها افادة التركيب غير منحصرة فلا يمكن لبشر
ان يطلع عليها ويعرف جميع لطائفها حتى تستخرج جميع المعاني يعجز عنها الكثير
من المسائل وهذا بالوقوع اليه اشار المحقق الشريف في شرح ما قال صاحب المفتاح
في اخر الحالات المقتضية لتقييد الفعل بالشرط فقول لبني علم المعاني هو على التتبع

لتركب الكلام واحدا فواحدا كما ترى وتطلب العثور على ما لكل من هذه اللطائف النكت
مفصلة لتستر الاحاطة بها الاعلام الغيوب ولا يدخل كنه جلالة القرآن الا تحت
علم الشامل قوله وتشبيه وجوه اه الاستعارة بالكناية عند المصنف يشبه شيء
بامر ولا يذكر منه الا لوازم المشبه به وتثبت له لوازم المشبه فهذا التشبيه
استعارة بالكناية وهذا الاثبات تخييل والايهام ان يذكر لفظ له معنيان قريب
وبعيد ويراد به البعيد ثم في الكلام اضافة وهي ان تستر يكون مضمرا كما يكون حسيا
ذكر صاحب الاساس قولهم الله يستار العيوب في قسم الحقيقة فلا وجه لتشبيه الوجوه
بالاشياء المخبية بالاستتار والجواب انه المراد بالاستتار ما يكون محسوسا على ما هو المعروف
قوله وذكر الاستتار ترشيح الترشيح ان يذكر شيء يلائم المشبه به وقد توقف بان
الترشيح يجب ان يقارن لفظ المشبه وليس في الاستعارة بالكناية والتخييلية
ذكر المشبه به فلا ترشيح والجواب ان هذا غير لازم قد صرح المحقق الشريف بانه يكون
الترشيح للاستعارة بالكناية ايضا فعلى الاستعارة المصرحة يجب ان يقارن الترشيح
لفظ المشبه به قوله والقرآن فعلان اه يجعل اه بمنتقل المصدر فيه بمعناه الى معنى
المفعول ثم الى معنى الجمع ويجوز ان يعتبر نقل واحد وهو الظاهر قوله المتراكبة
ليس تقييدا حتى تفهم انه تتناول المسوخ الملاوة والشواذ وليست بقرآن قوله
وسلطة تاليف كلامه اه علم ان الترتيب اشارة الى علم المعاني والنسق يلوح الى
البيان والمراد بترتيب المعاني ان تؤدى المعاني التصلية تحت الالفاظ اللائقة
المناسبة لها ويعتبر كل موضع منها عراض يجب الحالات المقتضية لها والمفهم متناسق
الدلالات انه يكون دلالته تم كتنقيبه اصلا لكنه بكل المناسبات هاهنا وجه ان يكل التناسق

على ان يكون الدلالات مطابقة لمقتضيات الاقوال وقد صرح العلامة السيرازي
في شرح المفتاح بانه يجب اعتبار المطابقة في الدلالات اي قوله استعارة
لطيفة يمكن انه يعتبر الاستعارة مصرحة بان يقال شبه كلامه بنظم الدر ثم ذكر
المشبه به واريد المشبه ويجوز ان يعتبر مكنية بان يقال شبه كلامه بالدر في نفس
وبث النظم لفظا وجه التخييل وعلى التقديرين في الاستعارة لطافة من حيث انه
جعل القرآن بمنزلة الدر وفي مفتاح العلوم حال بهاء كانه فاعل اما فاعل
الكشاف في قوله فان كانت كما ذكرنا لا تخرج عنه خاصة وذكر قدس سره في شرحه
انما اللائق بالنظر النحوي انها اسم كان فاعل وفيه زيادة بسط اوصفة له على تاويل
قوله السكاكي منسوب الى سكاك وهي قبيلة من اليمن قوله اعظم اه صفة
الظاهر ان اضافة الاعظم زيادة على المضاف اليه لا يقال القسم الثالث ليس فيه جملة
الكتب عرفا لانا نقول هو كتاب لغة مع انه كثير جا يوذ بالقرآن حتى يكون كتابا عرفا
ايضا قوله وهم اعظم فيه مبالغة حيث جعلهم اعظم للاعظم الثالث قوله لكونه
اهم اه لا يقال حسن الترتيب اعرض عنه الافاضل كثير فلا يحصل كثرة انتفاعهم
نعم لكنه لا يوجب كثرة المنافع والفوايد وكذا الحاجة الى التسهيل والاتيان بالتجويد
ويكون ترجيح العلل الثلاث عبثا واضحا ولا يخفى على المتدبرين ان حسن الترتيب
والتفصيل انما يفهم العلة الاخيرة فانهم قولهم وضع كل شيء في مرتبته الصغير راجع
الى الاول لكن مع جعل هذا الصغير معرفة كما ذهب اليه بعضهم والاضافة للعهد الخارجي
اي وضع كل مفرد في المرتبة التي تليق بها في الامر المعتبر عندها وقيل الكل مجموعي والكلام
محمول على التوزيع وفيه ان الكل المجموعي ليس في حواليه الكثرة شايعا فقوله
وانما يثبت وذلك لانه المدعى انما يتم لو كان شيخ الحسن الكتب في قوله وقد تقدم اه
لا يقال فلا يكون حسن الترتيب اصلا بل نفس الترتيب لانا نقول هو في ذلك
كالعلم اي ليس فيه تاثير لكنه يجب بظن انه مناسب قوله وانما كثيرا قيد
ان الزيادة في التمام لا تتصور فلا تصح صيغة التفضيل وايضا تمام التهذيب

لاشتمالها على احكام جزئيات الساري بعرضه وهاشلا كل مدرك الكليات كاتب ليس
قاعدة بالنسبة الى الحكم الذي هو قولنا هذا الناطق كاتب ثم اللام في قوله ليستفاد
للعاقبة والثمرة والوصف بالاستفادة للاشارة الى ان القضية قاعدة اذا كانت
الاحكام الجزئية نظرية لا بديهية ويجوز ان يراد بالجزئيات مجوز القضايا الجزئية والى
ذلك يميل سوق كلامه هنا قوله بالمآل اي متعلق بقوله ليستفاد او بقوله ينطبق
لكن باعتبار العلم والظهور والاول اظهر معنى والثاني لفظا قوله لانا نستغني عنه
بحسب استفادة المقام ومثله كثير في الكتاب كذا ذكره قدس سره في الحاشية قوله
فهي تخص منها المسئلة اعلم انه يجوز في المثال ان يكون جزئيا اورد ولا يضاع وفي شاهد
ان يكون جزئيا من كلام الموقف به اورد للاثبات فان اريد لا يضاع فقط والاثبات
فقط فهما متباينان كليا وان اريد لا يضاع في الجملة وكذا الاثبات فبينهما عموم
وخصوص من وجه لان يضع لامتياز بينهما بالجزئية وقيدنا هما فح يكون بينهما تباين
كلي ايضا ويجوز ان يعتبر بخصوص المطلق بينهما باعتبار الضلوع بمعنى ان كل ما هو
شاهد يصلح لان يكون مثالا فيه غير العكس كما يقال قصر التعيين لهم بهذا المعنى على ما يجيء
انه سيأتي العزيز ذلك لا يلائم ذلك ما نقل عنه قدس سره في الحاشية فهي اخص
منظور الى انه يلزم في الشواهد ان يكون من كلام من يوثق به ولا يلزم في الامثلة وانما كون
الامثلة للايضاع والشواهد للاثبات فاعلم خارج عنهما حتى لو اعتبر ذلك فيهما
كانا متباينين انتهى وذلك لانه لو كان لا خصية على وجه الضلوع لا وجه لاقراع
الايضاع والاثبات بل لو اعتبر ايضا لا يصح اعتبار الاخصية بهذا المعنى كما لا يخفى فكانه
قدس سره جعل الايضاع خارجا عن شأن المثال والاثبات من مفهوم الشاهد
واعتبر الاخصية بحسب ذاتي المفهوم او جعل القيدين خارجين عن النسبة واعتبر
الاخصية نظرا الى جزئي المفهومين وفي الوجهين بعد كما لا يخفى ثم اعلم انه ليس في
الحاشية لفظ رجا بل بدله فيها وان غرض انه وجد رجما فالمراد الظن الكلي
كما مر غير مرة الا ان يقال ان فرض التشديد على وزن فعول وهو القياس الغالب
في الفعل اللازم وقد روي بالتخفيف على وزن فعل ويؤيده ان صاحب الكتاب
جعل مصدرا الى بعض استطاع وبعضي قصر واحدا ذا شك انه المصدر على الاول
فعل ومر الجواب عما قد يقال انه يجوز ان يكون الالوهة الثاني فعلا بناء على ان

مصدر

مصدر ما لم يسمع مقتدرا فعل غدا على الجواز سواء كان متعديا او لازما قوله
وصف بمعناه اعلم انه يجوز ان لا يعرف الالوهة بمعنى المعبودية بان يكون
جامدا حالا اي مجتهدا او لا يرد عليه ان المصدر ليس بيانا للوجوع العامل وذلك
لان العامل الفعل اي ترك التقصير يعني السعي الذي هو من السعي كما مر بل
الاجتهاد وبان يكون مضمرا بنزع الخافض على انه مجمل المصدر حينا على التوسع
فينصب بكذا كما يقال كانه ذلك خلافة فلان اي في زمانه خلافة فلان اي في زمانه
خلافته والمعنى هنالك اقصر زمانه الاجتهاد ويفهم منه عرفا ان عدم التقصير الاجتهاد
او بان يكون تمييزا عن نسبة التقصير المأخوذ من الفعل فيكون في المعنى فاعلا على سبيل
التجوز ومثله شايع وليس مفعولا فيه حتى يرد عليه انه لا يتعلق جوارحه بمعنى واحد
بمعنى واحد لا يتأتى الا بتمام ما يعد شايعا قدس سره لان تلك الوجوه لا يتأتى غير موافق
للاستعمال المشهور لانا نقول بعد ان ركب المجاز وصرح عن الحقيقة لموافقة
الاستعمال المشهور ثم اعلم انه يجوز ان يقال ان اختيار قدس سره ابلغ في المعنى انه يعتبر الاجتهاد
في نسيان النفس ثم لم امنع من ذلك سيما مع ان الاجتهاد يعم انه اختيار المحقق الشريف في
شرح المواقف انه الالوهة تتضمن معنى الترك اي لم اترك سعيا وطاقة فعلى هذا
لا حاجة الى حذف المفعول لكنه غير شايع في الاستعمال قوله سواء الحصر لا كما ان يقال
ذلك ما سيأتي من قول الملخص واصفا الى ذلك فالمناسب انه يكون الضمير
راجعا الى ما ذكر في المثال قوله فربما ساء اي احزان ان الاخذ والمد معا
داخلين في مفهوم التناول بحسب اللغة فالمراد هنا مد بعض المعنى تغليبا
اطلاق اسم الكل على البعض والامكان معناه مجرد المدخلية اطلاق اسم السبب
على المسبب ثم المراد من الاخذ اخذ المعاني من الالفاظ او اخذ الترتيب فيها
واختياره مع انه قد يستقر بما يجوز ان يكون علة لقوله ولم ابالغ وكذا طيا ويجوز ان يكونا
علتين لقوله رتبته وان كل منهما واحدة منهما علة للارادة والثاني علة للاخير على
الترتيب وعلى غيره والفضل للمتقدم كما هو الظاهر من توجيه الشرح وذلك لانه لما وصف

الترتيب بانه قرب تناول والمعاني اريد بالتناول والمعاني امر واحد فلا
وجه لتعليل الترتيب بتعذر المعاني واما اريد بالتناول اخذ المعنى من
اللفظ وبالمعاني اخذ اللفظ نفسه فلا يحسن التعليل لان الغرض الاصلي
اخذ المعنى لا اللفظ وانعكس فيكون قوله طلب تيسر الاعلى اجزى وهو
بعيد ماذا رفع الوجه الثاني والثالث والرابع واما رفع الخامس فلانه
يبعد اللف والنشر على غير الترتيب في عبارة المصنفين قوله ولهم يتأمل
اعلم ان هذا الكلام يدل ظاهرا على انه اذا استمل الكلام المنفي على قيد يرجع
النفي الى القيد قطعا الا ان يحمل ويجعل تاويل الفعل المثبت الا ترى انه
نقل قدس سره في الحاشية المقتضية لعطف السبب على الشيء منع ان النفي
اذا دخل على كلام فيه تقييد يوجه ما يتوجه الى ذلك التقييد وكذا الاثبات
وجملة الامر انه ان كان الكلام فيه امر زايد على مجرد اثبات المعنى للشيء او نفيه
عنه الا وهو الغرض الخاص والمهم من الكلام مما لا سبيل الى الشك فيه ثم قوله
عليه الشارح انه لو قلت ما جاءني عمرو قبله او بعده لكنت جعلت
زيدا مجرد كانه نفيا لمجيء عمرو وعقيبه وتحمل ما ذكر معا او احدهما عرو
قبله او بعده بعد لكنه كتب بعض الافاضل في الحاشية هناك ما هذا لفظه
وليس بكلي لتخلفه في نحو ما ضطوات راكبا فكت قدس سره ان هذا
ليس مما نحن بصدده لان النفي لم يدخل على كلام فيه قيد بل القيد داخل على الكلام
فيه النفي لانه فيه للنفي لا للمنفي فتدبر هذا اولا قدس سره معقولا ما ضمنه
الى غير اشارة الى انه فيه للنفي لا للمنفي وكذا قوله ولم يتأول الخ
لانه لحرف ليس ناصبا للمضارع له الا بالتاويل الا ما يضمنه ويلزمه
فيكون له معنى الفعل وكلام الشيخ على الاطراد فلا ان اذا دخل النفي على ما فيه
تقييد فليعتبر القيد والا فالنفي يرجع النفي اليه كليا هذا وقد ذكر قدس سره
في شرح الكشاف في سورة ال عمران في قوله تع وهم فيه يعلمون ان الكلام بعد

الفعل النفي وكذا جميع القيود قد يكون راجعا الا النفي فيه الدون المنفي وقد
يكون راجعا الا ما دخل النفي وعلى الثاني فله معنيان احدهما وهو الذي
ان يكون النفي راجعا الى القيد فقط وثبت اصل الفعل وثانيهما ان يقصد نفي الفعل
والقيد جميعا بمعنى انتفاء كل من الامرين او بمعنى انتفاء الفعل من غير اعتبار النفي
القيد واثباته والحاصل ان القيد في الكلام المنفي قد يكون المنفي النفي وقد يكون
لنفي المقيد بحيث انتفاء كل من الفعل والقيد او القيد فقط والفعل فقط انتهى
كلامه قدس سره وهو بالجملة الغالب فيما استمل الكلام على قيد انه يكون مناط الفايدة
ومصب الفوايد قوله بعضها لاجتماع لفظ انه يقول نفيا للشمول لانه لجموع
قد يحمل على النفي الاجتماع اذا علم تاكيد الشمول والاحاطة من لفظ صرح به قدس سره
في شرح الكشاف في سورة ص قوله وتلوحا ثانيا حيث قال للاستمرار
وبيان ذلك ان الى اخره تفسير للاشارة الى الغنيا وقوله لم يتوصلوا تفسير لقوله
لم يقصدوا وقوله وكذا بحسب المشهور معناه ان بشن يجيء كما يقال
اعرب بعني ان بشن اعرب لكن الاصح ما كتب الفقه يستعمل على وجهين
احدهما ما لم يسم فاعله نحو ابغي فلان برايه وثانيهما المجهول النسبي ويمكن
ان يقال المفعول هنا محذوف اي مشكوك وقد اسند الفعل الى السبب
البعيد كما يقال فلان في سبيل الناس والاصح بحمل معنيين احدهما ان المقصر
تواضع فنسب التقصير زيادة الى المخترعات خاطره انها زوايد يجب حذفها ومقصوده
خفض البصر والثاني انه اعرض عن نسبة التقصير زيادة الى المخترعات خاطره لانها
زوايد يجب حذفها ومقصوده قدس سره هو الثاني لانه قال في الحاشية يريد
الاشارة الى ضعف مخترعاته وانها زوايد لا فوايد يعني يريد بهضم النفس بهذا
الكلام الاشارة الى ضعف مخترعات المصنف وانها يستفاد الضعف بحسب
العرف من تسميتها زوايد في مقابلة انها اقوال الائمة فوايد وانه كان يقتضي المقام
انها زيادة على اقوالهم لا من جملتها ولكن المتقوى لا نوقش فيه بانه ملا فرط

في وصف كتابه بالاوصاف المرغبة كانه مظنة لان يتوهم انه ينتفع به فرغب
الى ان يسال الله ان ينتفع به والجواب ان هذا لا يليق بجلال المسلم فقد اشار
قدس سره الى ذلك بقوله لا يوف لتقديم المسند اليه جملة حسن فاورد بقوله
لا مقتضى على وجه يراعى فيه صحة الحسن قوله فكانه قصد الخ اورد هذا الواو
دون الفاء لعدم حاصل التوجيه انه لخص قصده افادة الاستمرار فعدل في صيغة الماضي
الى المضارع ومع ذا يناسب عطف المضارع على ما سبق من الماضي ولا ينافي
المضارع الحالية لانه المضارع المثبت الغير المقرون بالواو وعدم المسالة وجعل
الجملة الحالية حتى يراعى فيها الاستمرار مع انه لا يلزم عدم المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه
فلا يرد انه يجوز ان يكون معطوفا على الماضي بناء على انه عدل الى المضارع بقصد
الاستمرار بقي انه يجوز ان يكرر صيغة المضارع بلا واو ويجعل حالا من فاعل سيبقى
بناء على انها الصيغة المشتملة على ضمير المتكلم الراجع الى غير الفاعل او حالا من ضمير
المفتاح بناء على ان المعنى لا ينتفع به مشتملا على ضمير يقول حاكما على نفسه
اتمام بجعله ظرفا لغوا متعلقا بقوله يسال لانه قصد به بشير الى ان النفع بجود
الفضل بالسابقة عندية وطلب قوله لساعي يحبس وكاني فانه قيل وكيف
حبيك درهما في كفاك فكاني الخ قدس سره ان نفوسهم بالحملة حتى لما
يحتاج في عطف فعل الوكيل على الموكل الى تكلف باعتبار تغيير الفعل فلما احب
معزز بالسابقة كما ذكر في المصباح معناه بالمكارم والتغيير قوله فعلا كان اصح
فيه ان قوله ارسال فعلوا ما لا يقصد به التحقيق او الغير التحقيق والثاني غير مناسب
اذ ليس هنا فاعل يعتد الشركة او النفي والمساواة واما على الاول فيجوز
ان يشير بكلمة الى انه ظهور يتبقى ان لا يخفى على احد كما ذكر فيكون الكلام
مع المنكر فيكون المقام اصق لان يستفاد من الكلام ما يستفاد من التقديم مع
زيادة المبالغة والجواب ان الغير تحقيق والمناسب لما تقدم قدس سره في التكرير
ان يشير بكلمة الى ان الكلام في انه اذا ذكر ما بعد الحصر صريحا في الجملة كانه الاسب

ان يذكر ذلك مع الدعوى اعلم ان الواو اما ان تكون بحيث يجب عطف ما بعدها على ما قبلها
ترك العطف لمناسب ما وجد بين الجملتين او لا يكون كذلك فالاول هو المعطوف عليه مستعمل
في الالف والثاني هو استعمال الاسمية في حالات اكثر قليل مع انه يلزم من
ذلك عطف المعطوف عليه على ما سبق اليهم الان بقال ان الواو هي الحال
قوله فالمخصوص هو المضمر المتقدم قال المحقق الرضي قد يتقدم المخصوص
كقولك نعم الرجل وهو قليل لانه احتاج الى قدس سره الى التصريح لانه يخالف ظاهر
كلامهم ان المخصوص مبتدا مؤخر وهو ان احد جزءيه اما ان يكون مبتدا والثاني خبر يتقدم عليه
والا فهو خبر مبتدا محذوف فان قيل ان عطف جملة انا لا اسلم ان مثله يدخل بالفعل
اي يحسبني ويكفيني والغرض من هذا الكلام الا التحقيق دون الرد هكذا كاتب
بخطه قدس سره في الحاشية ولا يخفى انه قوله لكنه آه لا يلائم التحقيق بل يلائم
بالمنافشة بل مظهرة فمراده كما يكون انه يتقدم انما المشهور تضمير المخصوص فيما اذا وقع
الجملة الاولى خبرا لمفرد فلا يكون انه يتقدم انما المشهور تضمير المخصوص فيما اذا وقع
العقل المحمد هو المراد بالتحقيق قوله على ما ينبغي احتراز عن قول من ذهب الى
قوله جعل حال بتقدير مرفوع او عطف على جملة خالق الاصباح من غير اعتبار التضمن
بقال لكنا نقدر في المعطوف مبتدا، مؤخرة اي هو يجب بانه يقدر مخصوص بالمدح
ويجوز انه يقدم وانه مبتدا على ما ذهب اليه بعض النحاة وتقديره الاضمار لانه اسب بالسبق
ويجاب ايضا بما ذكره قدس سره من الانصاف انه لا يلزم من قرن اسم من الاسماء
العوامل ولا استحقاقه والاخبار بل مجرد ان مالمدح يقال ويخبر بانه
انه معطوف ايضا واعلم انه قال المحقق الرضي بانه يجوز عطف الفعل على الاسم اذا كان
في الاسم معنى الفعل كما في قولك خالق الاصباح وجعل الليل اي خلق الاصباح
وجعل الليل فلا يجوز مررت برجل طويل وبمضرب على العطف لان ليس الاسم
بتقدير الفعل بخلاف ما نحن فيه لان الجملة الفعلية الحالية آه اقول لا يخفى
انه لا يستفاد من قوله هو نعم الوكيل المدح باعتبار جميع الصفات بل باعتبار ما

يتعلق بالوكالة جميعا وهذا المعنى استفيد من قولنا هو جيد في الوكالة بلا شبهة
وانما قال ابن الحاجب ما ذهب الى خصوصية فيه لكنه اذا اضاف نعم الرجل زيد فقد
مدحه مطلقا ثم تغيير تعيين خاصة معينة مدحه بها فيحمل على انه لا يقتصر فيما يراد عليه
فعلان فاعلة مثلا اذا كان فاعله اسم جنس فالمراد باعتبار جميع ما يتعلق بالجنس
واذا كان خصوصا فالمراد ايضا خصوص ثم صاحب المقتبس اختار ان معنى العموم
شمول الفاعل لافراد الجنس المذكور فالمراد بالتعيين ما يخصص ما يجري وان جميع ما ذكر
مستفاد من قولنا جيد الوكالة ايضا وبالجملة كل عموم يستفاد من الفعل يستفاد
من المزيد ولا مانع فيه بقي على ما وجهنا نعم الرجل زيد لا دليل مؤداي جبر على ما مر مع ان الخفي
الرضي فيكون من عطف المفرد على المفرد ثم قال بعض اهل العلامة في سورة نوح ايخ
اقول ذكر صاحب الكشاف فان قلت كلام نوح عليه السلام فكيف عطف قوله ولا تزد الظالمين
قلت على قوله رب انهم عصوني على حكاية كلام نوح عليه السلام بعد كما في قوله
الوا ولا نابة عنه ومعناه قال رب انهم عصوني وقال لا تزد الظالمين الا ضلالا
فيشارة الى ان الواو ونحو كلام الله تعالى لانه داخلة في الحكاية وما بعدها هو
الحكي وانما ارتكب هذا ارتكاب عطف الانشائي على الخبري فظهر انه لا سند
لمنع كلام الكشاف كما يخفى على المتفطنين واعلم انهم اختلفوا في عطف الانشائي
على الخبر وبالعكس منعه الشيخ عبد القاهر وذكر صاحب المفتاح في البيانية منعه السانيو
وابن مالك ونقل عن ابن عصفور انه مذهب الاكثرين وانه اجازه الصفار واجاده
مستدلين بقوله تعالى وبشر الذين امنوا في سورة البقرة وبشر المومنين في سورة الصف
لم في كلام صاحب المفتاح في البيت اشارة الى اختيار المنع لكنه جوزه في سورة في البقرة في
بحث الواو ويكون قوله ثم واو لكم هم الفاسقون عطفا على قوله ثم اخذ بعضهم
ثم ابى جلدوهم وقال عطف الخبر على الانشاء وبالعكس شايع جايز هذه اختلاف
الانواع فايده قاله شيخ الكف تبعا لشرحه قوله تعالى وانه علوا لما استراه الاية
انه عطف الانشاء على الاخبار كثير فعطف فعله وليس في قوله وانه علوا ظاهر يرد

كذا قال صاحب الكشاف

على المحقق الشريف انه لم يقل احد بجواز العطف فيما اذا لم يكن بعد المقول انشاء
انه لما كان هذه المسئلة محل الاختلاف اشار الشارح المحقق قدس سره الى المسافة
والتردد قوله رب اما المحقق لانك انه داخلة في المحقق والكتب فاراد
بالمحقق ما يرد على السبل العقلية اطلاقا لاسم الكل على البعض فيقال اريد بالمحقق ما
اختص من علم الثالث فغنية انه يخرج عن عهدة اخراجه الكتاب ما زاد والنص على
المفتاح قول الثاني المقدمة لا يقال مقصوده كما يدل عليه قوله هذا وان الشروع
في المقاصد لانا نقول المراد بالمقصد هنا بالذات وبالمقصد ثمة اعم منه وذلك هذا
وتدكب في الحاشية انه انحصر بين على انها الاسلة والشواهد منه قبيل المقاصد نظرا الى
كونها من جزئيات القواعد ولا يخفى انه اعتراضات للنص حينئذ انه خلل في المقاصد
باعتبار انها مستعلقة بها قوله لان المراد لا يخلو السعة المعنوي فظه في الثاني
فيشبه الفن الاول بالثاني لانا نقول التعقيد فظه في بقية التادية والافادة لان
نفس التادية قوله وعليه شيخ عبد القاهر في الحصر الاستقرائي ان الارسال في النفي الاخير
وذلك في هذا المقام غير ظ وقيل يجوز ان يكون من المقاصد خارجا عن العلوم
الثلثة كما جوز المقاصد في الجزئيات وايراد الاسلة فيحتمل ان يكون فن رابع لبيان
ذلك الاوجه ان مقصد الكتاب هو البلاغة وما يتعلق بها وذلك لا يخفى على المفهوم
في نفسه بحمل افراد كثيرة مع قطع النظر عن التخارج ويمكن ان يحمل الارسال في القسم
الاول اعني قوله الثاني المقدمة كما يبين عن قريب فانه نقل عن الصواء خالفي
المشايخ هذا ما يتيسر لي باذن الله تعالى جهده وتخريج منا صول الفن ان ان يذكر
اسبابه ذكر بعض المتقدمين في علم البديع وقد ذكرها في هذا الكتاب في الخاتمة
وما يدل على انه مهم مناسب الفن في نفس المقدمة ولم يلتفت الى العارة مرادا صاحب
منها ما قال ان يذكر سببا بعنوان الفن فكيف يكون الفن اشارة الى الموضوع
تعريف الحد فلن نعود ذكر ما يحترز به عن الخطاء في تادية المراد وما يجوز به عن الخطاء في التعقيد
وما يوقف به على وجوه التحسين وضع الامور والمراد بذكر بعنوان الفن كما مر الخطاب

يتعلق بالوكالة تبعا وهذا المعنى استفادس قولنا هو جيد في الوكالة بلا شبهة
واما قال ابن الحاجب جاز ان يرجع الى خصوصية فيه لانك اذا اطلقت لفظ الرجل زيد قصد
به معنى مطلقا مع قيد تعيين حاصلة معينة به عنه فالمحمول على انه اذا عبر فيابد ل عليه
عنوان فاعلة مثلا اذا كان فاعلا سم جنس فالمبح باعتبار جميع ما يتعلق به بكس
واذا كان اخص منه فالمبح ايضا اخص ثم صاحب التقيس اختار ان معنى العموم
شمول الفاعل الافراد بحسب اقسامه التي يتناولها الجنس بالخصوص ابجر واث خبير بان هذا العموم
مستفاد من قولنا جاء الركالة ايضا وبالجملة كل عموم يستفاد من الفعل يستفاد
من المفرد ولا ماتع فيه بقي على ما رجحانه نعم الرجل قد يدل مؤداي جنسه على سبيل البدل
الرضي فيكون من عطف المفرد على المفرد فيقال نقض ايضا العلامة في سورة نوح ايه
اقول ذكر صاحب الكشاف فانه قلت فلم جاء عطف العام على الخاص قوله ولا تزد الظالمين
قلت على قوله رب انهم عصوني على حكاية كلام نوح عليه السلام بعد كاد بعده
اليوا ولا نسابة عنه ومعناه قال رب انهم عصوني فقال لا تزد الظالمين الا ضلالا
فيه اشارة الى ان الواو من كلام الله تعالى لامة داخلة في الحكاية وما بعدها هو
الحكي حالا فانك تجد في قرارة عطف الانشائي على الخبري ظاهرا انه لا سنه
له من كلام الكشاف كما لا يخفى على المنصفين واعلم انهما اختلفوا في عطف الانشا
على الخبر وبالعكس منهم الشيخ عبد القاهر وذكر في عطف الجملة الانشائية على الخبرية
وابن مالك ونقل عن ابن عصفور انه الذي عليه اكثر النحاة واجازه الصفار وابو
موسى الجزولي بقوله تعالى وبشر الذين امنوا في سورة البقرة وبشر المومنين في سورة الصف
ثم في كلام صاحب اللبيب اشارة الى اختيار المنع لكنه جوز الصفة قد يرجح في البديع في
بحث الواو انه يكون قوله تعالى واذ نكم الغاسقون عطفا على قوله تعالى جعلوا
اصابعهم في اذانهم وقال عطف الخبر على الانشا جايز بالعكس ايضا جايز عند اختلاف
الاغراض كما يجيء ذلك في موضعه فتدبر قلت وانه عطف لما استشهد الاية
انه عطف الانشاء على الاخبار كثير فعطف قوله وليس على قوله وانه على ما قاله

كذا قال صاحب الكشاف رحمه الله

على المحقق الشريف انه لم يقل احد بجواز العطف فيما اذا لم يكن بعد العقل ثم اعلم
ان ذلك كان هذه المسئلة محل الاختلاف شارح مشارح قدس سره الى ان قال
والمزدد قوله رب انك تحضر الكتبة الخطبة داخلة في المحضر والكتب فاراد
بالمحضر حالة خلو السبيل العلية اطلاقا لاسم الكل على البعض قيل اريد بالمحضر ما
اختضر عند الشارح فعليه ان يجمع مع عمر حضر اجزاء الكتاب فاراد بالحاضر على
المفتاح قوله الثاني المقدرة لا يقال مقصوده كما يدل عليه قوله هذا وان الشروع
في المقاصد لانا نقول المراد بالمقصد هنا بالذات وبالمقصد ثمة اعم من ذلك هذا
وذكر في الحاشية انه انحصر مبنى على انها الاشارة والشواهد من قبيل المقاصد نظرا
كونها من جزئيات القواعد ولا يخفى انها اعتراضات لفظية مبنية على انه ذكر في المقاصد
باعتبار انها متعلقة بها قوله في مادة المراد لا يخفى التعقيد المعنوي خطاه في المادة
فيشبه الفن الاول بالثاني لانا نقول التعقيد خطاه في بقية المادة والافادة لا في
نفس المادة قوله وعليه يقع خطاه المشهور في حصر الاستقرائي ان الارسال في الخبر
وذلك في هذا المقام غير ظاهر وقيل يجوز ان يكون شيء من المقاصد خارجا عن العلوم
الثلثة كما جرا القواعد في الجزئيات واراد الاشارة فيجعل ان يكون فن رابع لبيان
ذلك والاوجه ان مقصد الكتاب فالبلاغة فقط ويتعلق بها وذلك لان بعض المفهوم
في نفسه يحمل افرادا كثيرة مع قطع النظر عن الخارج وبعض لا يحمل الا سلوكا في قسم
الاول اعني قوله الثاني المقدرة خارجا كما يبين هناك فانه نقل عن العراد فاذ في
الايضاح هذا ما يتيسر لي باذن الله تعالى جهده وتخرج منا صول الفن الثاني يجب
اشياء يذكرها بعض المصنفين في علم البديع وقد ذكرها في هذا الكتاب في اثنائه
وما يدل على انه حصر مقاصد الفن في النحو المقدمة ولم يلتفت الى الخاتمة مع انها
منها الا انه قبل ان يذكر سببا بعنوان الفن فكيف يكون الفن شارحا لعلم المعنى
تعريف احد قلت قد ذكر ما حرر به عن خطاه في مادة المراد وما يجري به عن الخطاء في تعقيبه
وما يوضحه وجوه التحسين وهي الامور والاعم من ان يذكر بعنوان الفن كما مر او غاب

وهذا القدر كاف ويرد عليه انه لا فايدة في جعل علم المعاني ح اذ قد علم ذلك سابقا
ويمكن ان يقال انا كنا نعلم ذلك في الفن الثاني والثالث بعد العهد بالاولى الاولى فاعاد
طرفا منها وقال علم المعاني مثلا صفة الفن وتجريده ذون قوله وما يتصل بذلك كما ذكر
من بيان معنى البلاغة والفصاحة وانحصار تقسيم الفصاحة والبلاغة وما يتعلق بهم
الاغراض وغيره وكيفيتها المقامات وما يناسبها تنبيه لما كان الكلام في شان المقدمة
التي ذكرت اوايل الكتب ما خوذ منها وذلك لان المقدمة في الاصل صفة ثم نقلت الى
الكيفية فجعلت اسما لمقدمة الجيش ثم نقلت منها الى مقدمة العلم ومقدمة الكتاب
فيكون النظر في كل منهما بواسطة وبراعتي في شرح العباب الكسي سعوه كارد كيفيو
به ظا الفارق حيث قيل في باب المرفوع الصادر انها المقدمة بالجاعة التي تتقدم الجيش
منه تقدم معنى تقدم وقد سبقت اول كل شي قبل مقدمة الكتاب ومقدمة
الكلام وفتح الدال خلف وعليه يمكن ان يقال ان المقدمة نقلت منها الوصفية الى الكلية
بانها جعلت اسما لاول كل شي والتعيين بالاضافة قال في العرب قدم وتقدم بمعنى
ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب واما اخر فمن مر اخر من ما للازم دون
المتعدي لانه بالطلاق يضيف المتعدي منها الصفات المفعول الى ما له نوع تعلق به
ويكون المفعول محذوفا اذ ليس الكتاب ما يقع للمتقدم بواسطة المقدمة بل المتقدم
الصاحب ثم فتح الدال خلف رواية على ما مر به القدوح في اللغة جاء العلامة
وتجويز المكابرة لانه يتبادر التكلف منها المقدمة دون الاخير في الذي بخلاف
المتقدم فوله سوف عليه سيلوح اعلم انه جعل العلامة في شرح المفتاح مقدمة العلم
اعم ما يتوقف عليه مقصودا او ذاتا او شروعا فما حاجة الى التنبيه بالشروع فافي
المختصر لكنه قدس سره جعل المقدمة في شرح الشمسية مختصا بما لا حاجة
قوله فمتى تمام المقدم اي جعلت امامه صفة الكلام تجريدا للفظ فدست قوله لان ربما
لانها اعتبار الارتباط من جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى انها امر فوقها قوله
توقف عليها اي على معلمها وهو مراد الشيخ بكلمة عوضه قوله اي على المقدمة في

بيان معنى الفصاحة والبلاغة وجمع العبارة على الطائفة زعم انه مقدمة الكتاب
ام مقدمة العلم قوله توقف مسائل المقصود قبل الخ في بيان حكم الاولى
ترك البيان كما فعله المحقق الشريف لانه مظروح ظرفية الفن لنفسه وان كان
العبارة قاصرة على هذا التقدير ايضا لانه يلزم ان لا يكون الشي منظورا فيه بيانه وغيره
يقال وجد اصطلاح جديد فانقل عليه ام لم يرد انه لفظ مقدمة الكتاب اذ اطلاق
المقدمة على الالفاظ اصطلاح جديد حتى يرجح بان مقصد الشارع انما المقدمة التي
هي من مقدمات الكتاب بل على اللفظ والشارح اطلاقها عليها كما اعترف به المعترض ايضا
بل اراد انه ليست المقدمة اسما للفظ بل للطائفة التي بينه وبين معنى مقدمة
العلم تجوزا او لمعنى مقدمة الكتاب في علم مقدمة العلم فصار المقدمة اسما للفظ تعلق
معانيها بالمقاصد سواء على وجه التوقف او الاصطلاح جديد لا يقال لم لا يجاز في هذا
الى النقل لانا نقول هذا لا يدفع السلم قدس سره لانه لم يرد توجيه كلام القوم بل اصطلاح
كما يدل عليه قوله مقدمة العلم الا ان يقال انه توجيه كلام القوم بل اصطلاح
يدل عليه اطلاق المقدمة على الالفاظ فافهم وتوجيه لانه لفظ الدال على المقدمة
انما استعارة المقدمة على ما يتوقف عليها ما ذكرها القوم كما ذكرها ما على مقدمة العلم
اسما للفظ هنا كما سنوجه عبارة المغرب في جعل مقدمة الكتاب في مقابلة
المجلس ولا نزاع في اسمية الاخير حتى قال بعض شارحي الكتاب انا لم نجد احدا
مقدم الكتاب بمعنى مقدمة الكتاب بل مقدمة العلم في عباراتهم كما
به الكتب وجعل مقدمة ليس بما يتوقف عليه الخطاب ما شهد به واما في اشارحون
لتوجيه انك التوقف واسنده لواحد بطريق الخطاب كما اعترض به المعترض ايضا
بما لا يخفى على المتامل ان ما ذكره في الاشكال انما يتم لو كان الشارح
ذكر في الشرح لانا اخترنا كونها الشي فلا يتم اصلا فتامل

وذلك لانه لا يمكن اعتبار التوقف الاصلي لما مر في افادة البصيرة والاستعانة
لا يكون الا باحد الوجهين قوله لا فائدة فيها الا الاطناب هذا الاستثناء
كما في قولهم لا خير في اللذة يسبق الى ما حسن اليه ويمكن ان يقال الاطناب عليه
ايضا لانه اذا اريد بلفظ اطول لفائدة خاصة حمل على الاصل اعلم انما المراد
بالاصل المعنى اللغوي سواء كان حقيقة او مجازا واصالته بالنسبة الى ما اصطلح
وانما اللفظ على المعنى كونه موضوعا له او دالا عليه بطريق التضمن او الالتزام
واطلاق الاتيان على ذلك المعنى تابع لقولهم البليغ فصل بليغ عن نقيضه السهو
ويحصل انما الفصاحة في اللغة بحيث يدل على الاتيان والظهور بوجه ما كوجوه
والوضع مثلا لاشارة الى المناسبة بين المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي فلا يرد
عليه قد سبق انه قولهم فصح الاعجمي ليس منها اصل اللغة بل من الجهالات اللغوية
على ما فهم منها الاساس وليس الفصاحة موضوعة بازاء الابانة والظهور كما وقع
به في كتب اللغة وان قال الشيخ في دلائل الاعجاز انها حقيقة في كلا الابانة
قوله فصح الاعجمي وافصح العي المشهور في كتب اللغة انه يقال افصح الاعجمي اذا تكلم
بالعربية لكنه ذكر في الاساس افصح الصبي عن منطقه فهم ما يتوقف في اول
ما يتكلم به وفي الصحاح للتحليل افصح الرجل اذا اراد بينه وانما لم يكن فصيحا قوله
يوصف بها المفرد اعلم انه قد يطلق المفرد على ما يقابل الكلام وبكلا المعنيين المقابلة
المثنى والجمع وقد يطلق على ما يقابل المضاف وقد يطلق على ما يقابل الكلام وبكلا
والقرينة المقابلة فالظاهر ان مراده الاخير ولذلك فسره بالكلمة لكنه يشكل بانه
يلزم انه لا يقال في المركبات الناقصة والاشكل انها يجوز ان تشتمل على تنافر الكلمات
وضعف التاليف والتعقيد مع انها خارجة بالغرابة ومخالفة القياس وتنافر الحروف فيلزم
ان لا تكون فصيحة وانما اعتبر فيها الاستعمال تنتقل عن فصيحة بازيادة امر وانتقاصه فالحق
ان يراد بالكلام المركب مطلقا اطلق فاكتفى بالكل عن الجزء او الخاص عن العام لكن الظاهر انها
لا توصف بالبلاغة وانما جعلت تلك المركبات داخلة في الكلام كما في عبارة المصنف متنه

بخلاف

بخلاف ذلك بقي شيء وهو انا الاعلام المركبة مثل تابط شرا خارجة عن المفرد لانه لا يدل جزء
منه لفظها على جزء معناها وكذلك ينبغي ان يكون جميع انواع المركبات وصنف بتاليف
لانا الاعلام باعتبار المفهوم لغة وبحسب انها المفرد عند النحاة لفظ بكلا جزئيه يدل جزء
الاعلام مركبة لا مفردة صحيح به في شرح المختصر العضدي وحاشية المطالع يقال
ومقابلته بالمفرد قرينة لذلك او كيف اتى بالمفرد عن اطلاق ما اتى بالمركب
واما اذا كان في مقابلة المثنى والجمع او المضاف فالمراد ما يقابل بمقابل قوله
وهي تثنى وتجمع فان الاصل ان يوصف بها واحد لغة واصطلاحا قال العلامة في
ديباجة شرحه على المفتاح البلاغة في الاصل مصدر بلغ الرجل اذا صار بليغا وجمانه
يبلغ الرجل بعبارته كنه مراده مع ايجاز بلا اخلال واطالة من غير ملال وقيل هو اسم
جامع لحسن اللفظ في حسن المعنى وقيل غيرهما والصحيح ما ذكره المصنف وهو انها بلوغ
المتكلم في تادية المعاني الى فنون البسط والتطبيقة ثم قد تطلق في بادئ ذي بدء على
كون المفرد على تلك الصفة وقد تطلق على كون المركب كذلك وعلى كون متكلما
والمجاب انه صاحب المفتاح صرح بذلك الاشارة في تعريف التخوف وكذا جواب الطائفة
الفارع ليس التمرين لانه يوجد لمعنى الجزالة فيه فما كانت الفصاحة الكلامية كما ذكره
في شرح الكشاف متحدة البتة وفي انها الفصاحة مغايرة لهذا المعنى او لازمة لكن المصنف
على اعتبار ما على اللساني الاظهر تركه لانه لا يجوز ان يراد الجريان على لسانهم ولا
الجريان على الفواتين لانه مكرر ضرورة او لغاية حاجة في استفراغ جهاتي الاستقراء والتبادر
عدم الشغل فيكون قرار ساكنة غير الوقف لكنه بابي في الجملة تعلق قوله ذوق العرابة بسائل
قوله ترجيحا للفاعل على المفاعل بعني لوجود جانبه العقلاء عندهم لا يحتاج في العلم
بانضمام اللفظ بالفصاحة الى التحقيق الى استقراء العرب اياهم حتى يعلم انه كثير الدور
فيما بينهم او استقراء الكل بل يجوز ان يعلم من الامور الكثيرة الدور الكثير وكذا بهما ان
وقيد انما الغرابة مفيد لكون اللفظ وحشيا غير ظاهر المعنى واما مانوس الاستعمال
فالحكم بعدم غرابته مع كونه ظاهر المعنى مانوس الاستعمال فيما بينهم فالعلم بثبوت

الفصاحة لفظ على تغير الحس ايضا يحتاج الى الاستقراء لا يتأتى بكمال الا بضعف
التأليف ايضا لانا نقول لا احتياج لنا الى الاستقراء بل يكفي لنا موافقة قواعد
النحوية لكن النحوي يحتاج الى ذلك ويمكن ان يجاب عنه اصل الاشكال بانه المراد
بالتسهيل عند الاوسط تأتي التعريف الشيء بالاعم والاخص كان مبنيا او قوع
الصفة الصالحة باعتبار انه جعل الامر سهلا يقال فيه بحق اما اولا فلان هذه التوجيهات
انما فيه المشهور في السنة القوم احتراز اعما ذكره الشارح الاصفهاني في توجيه النظر
مما يدل على انه يجوز التعريف بالمباين ويمكن ان يقال بالاباء لا يستمرون على رعاية
القواعد المنطقية في التعريفات الادبية انهم يعرفون الشيء بالاعم تارة بالمعنى واخرى بالمساوي
منه الساحات الغير الملتبسة على المتعلم بوضع القرينة بخلاف ما نحن بصدده يتأتى واما
ثانيا فلان كون الفصاحة بقيد الجواز ان يراد في المقام بالوجودي الوجود وبالعدمي العدم
فالمراد بالوجودي ما لا يكون العدم جزأ من مفهومه وبالعدمي ما يكون العدم داخلا في مفهومه
والاف دني على احد معاني الاخير كافي قولنا البياض لا سواد لا يتأتى بحوف الى المغايرة
لانا نقول المعنى ليس على المغايرة اليا شارحي حاشية قطاع في بحث الاداة وما يؤيده
ذلك بشار المنطقيين القضايا المعدولة واعلم انه لو كان المخلوص جعل ما شيء يصح كل الشرع
لان العدم لا يكمل على الوجود ولا يحكم على منصف وانه كان ظاهر كلام المصنف رض
خلاف ذلك يتأتى على ان كون الفصاحة بمعنى الاتساع طريق المغايرة اذ يقدم هذا الكلام
على الاعتراض الثاني كما لا يخفى لكنه نظر الى ان الثاني اقوى فيناسب التقديم يتأتى ربما
يمنع كون الفصاحة بمعنى الاتساع مستشهدا بان الفصاحة مصدر اما بالتشديد كما ذكره
الشارح فرس سرع وفرس جيد صاحب الصحاح بجريان كثرة الاستعمال وتخلوص من الشاذ علامات
للفصاحة فعلم انه ذكر لا يتأتى ان تكون تلك الامور داخلة في حقيقة الفصاحة فلا يرد الحجة
الى اللغة الصرف لا يتأتى راجعة الى علم التعريف كما يعلم من كلامنا فالمقدمة لا يتأتى علم التعريف
مستنبط من لغة العرب لانا نقول علم التخليص كذلك فالى اللغة في المفرد والكلام تتأتى راجعة
الامر واحد فلا يرد ان يقال ان الفصاحة بالمفرد قد تنافي لانا نختار كونه الفظ غير ظاهر المعنى وانا نوس

الاستعمال

الاستعمال وهذا يجوز في الكلام ايضا الا ترى الى قولهم حب رمانك انهك الخاطب
على اضافة المضاف الى ما تأخر عنهم الا ان يقال هذا داخل في المفرد على توجيه ان يقع
دايم قولهم دار سعيد وقع الله وغرب لان سناء المتعدي الى المصدر غير شائع
في كلامهم فليس على ظاهر المعنى قوله والتعقيد بالكلام قوله التعقيد المعنوي يجوز ان المراد ايضا
فان قولهم لتجد مستثنى على التعقيد المعنوي وذلك باعتبار انه مستعمل بكثرة في مثل حال
يكون مع انه التعقيد اللفظي ايضا يجوز فيه ما توجيه انه فيكون الحالة فيما يقال
قد يكون راجعا الى النحو فراجعه سريع ايضا فان تتأخر الكلمات راجع
الى تتأخر الحروف قد كانها ايضا الفظ الا انها الاولى تشبيه باعتبار اختلاف اللوازم وذلك
الاختلاف يستلزم اختلاف الحقيقة فيحتمل ان يكون اللفظ والترديد فيما وكذا كانت
الاولى ان يترك حرف التشبيه على المراد بالمعاني المتغايرات والتغاير التي تذكر بكل منها
واحد من المصنفين فوله عرف كلا منهما اي عرف كل واحد من اقسام الفصاحة والبلاغة
وبيوتهم عاني بعض النسخ من قوله وكل منهما فوله لعدد جميع هم اشارة الى الكبرى
وقوله لان اطلاق بيان لعلية الكبرى واشارة الى الصغرى وقد ترك فيه لا
يوجد قد مشترك بديهية ما سبق وقوله لا يخفى هو بيان الكبرى على وجه الاشارة
الى انها بديهية وهذا النوع مما اراد بنظيره لهم العالم حادث لان كل متغير
حادث لانا العالم متغير واعلم انه المدعى والعوض انه لم يجمع بين اقسام الفصاحة
والبلاغة حولا بين قسمي البلاغة والبلاغة ولا بين قسمي الفصاحة
سلكا واحدا بينهما اختلاف بحقيقة مختلفا اولا كفصاحة المفرد والكلام فالظ
من المقام انه تقليل لجميع الصور الا الصورة الحاضرة عني فصاحة المفرد وفصاحة
الكلام لان الاخيرة قد علمت مما سبق ان قوله كانها حقيقتان مختلفتان يعني
للعقد الجمع في صورة الاختلاف بالحقيقة او في مجراه فيما هو حكمها بقي قوله
نظر الى الفظ صفاته سوا اريد به الفظ الاعم الذي يعتبر الظن بعوارضه ما يقابل
الحقيقة ونفس الامر او ذلك صحيح في الصورة الاخيرة فقط ويحتمل ان يكون

الفصاحة اللفظ على تفسير الخلص ايضا يحتاج الى الاستقراء لا يمكن ان يكمل الا بضعف
التاسع ايضا لانا نقول لا احتياج لنا الى الاستقراء بل يكفي لنا موافقة كلامه
النحوية لكن النحوي يحتاج الى ذلك ويمكن ان يجاب عنه اصل الاشكال بانه المراد
بالتسهيل عند الاوسط هل الامر بالشيء وايكان ميانيا او وقوع
الفعل الماضي باعتبار ان حمل الاوسط يقال فيه يجيء اما اولا فلان هذه التوجيه
انما يفيد بالمشهور في السنة القوم احترازا عما ذكره الشارح الاصفهاني في توضيح الخطر
مما يدل على انه يجوز التعريف بالبيان ويمكن ان يقال بالاباء لا يستدرون على رعاية
القواعد المنطقية في التعريفات الا يرى انهم يعرفون اله لا ان يفهم المعنى وايضاحه لكنه
من المسامحات الغير الملتبسة على المقام لوضوح القرينة بخلاف ما نحن بصدده يقال واما
ثانيا فلان كون الفصاحة بمعنى الملكة يجوز ان يراد في المقام بالوجودي الموجود وبالعدمي المعدوم
فالمراد بالوجودي حالا يكون العدم جزءا من مفهومه وبالعدمي ما يكون العدم داخلا في مفهومه
ولا فاد في حمل احدهما الا وكان قول الباض لا سواد لا يقال يحتاج الى المغايرة
لانا نقول المعنى ليس على المغايرة اليسارة في حاشية المطالع في بحث الاداة وما يؤيده
ذلك ايضا المنطقيين القضايا المعدولة واعلم انه لو كان الخلوص جزءا من مفهوم الصحة كلام الشارح
لان العدم لا يحمل على الوجود ولا على الموجود كما يخفى على منصف وانه كان ظاهر كلام المعترض
خلاف ذلك يقال على ان كون الفصاحة هي الابانة طريق المناظرة انه يقدم هذا الكلام
على الاعتراض الثاني كما لا يخفى لكنه نظر الى الثاني اقوى فيناسب التقديم يقال ربما
يمنع كون الفصاحة هي بحيث ان الفصاحة معتبرة اما بالنسبة الى المتكلم كما ذكره
الشارح قدس سره وقد حمل صاحب المفتاح البيان وكثرة الاستعمال والخلوص من التنافر علامات
للفصاحة فعلم انه ذلك لا يناقي ان يكون تلك الامور داخلة في حقيقة الفصاحة فتكون راجعة
الى الملكة الصواب انها تقال راجعة الى علم التعريف كما علم مما مر فالمقدمة الاولى غير
مستنبط من لغة العرب لانا نقول علم الخواص كذلك فانه في اللغة والمفرد والكلام معا راجعة
الى واحد هو ملكة مختصة بالمفرد فيما فاقته لانه الغرابة كونه اللفظ غير ظاهر المعنى والا مانوس

الاستعمال

الاستعمال وبهذا يجوز في الكلام ايضا الآتي الى قولهم حب رمانك انه يجب للمخاطب
على اضافة المضاف الى ما خرا لهم الا ان يقال بهذا داخل في المفرد على توجيه ان يجمع
وايضا قولهم دار بعمرو وقع الله وبعزيب لان اسناد والتعدي الى المصدر غير شائع
في كلامهم فليس ظاهر المعنى قوله والتعقيد بالكلام فيه التعقيد المعنوي يجري في المفرد ايضا
فان قولهم لبجد مشتمل على التعقيد المعنوي وذلك باعتبار انه يستعمل البجود في اكمل حال
البخل مع انه التعقيد اللفظي ايضا يجري فيه على توجيه الآتي فيكون المخالفة فيه ايضا
فيكون راجعا الى الخلو ثم انه قد سرع البعض للشارح فان تنافر الكلمات راجع
الى تنافر الحروف قيل كانهم اخذوا الظاهر ان المراد التشبيه باعتبار اختلاف اللوازم وذلك
الاختلاف يستلزم اختلاف الحقيقة ويحتمل ان يكون ملحوظا والتردد في ان كان كما في
الاول ترك وجه التشبيه على المراد بالمعاني التقريبات والتكثير الى ما يحتمل منها
واحدا هو المصنف قوله عرف كلا منهما اي عرف كل واحد فاقسام الفصاحة والبلاغة
ويوجد ما في بعض النسخ من ذوره وكلا منهما فوله لتعدد رجوع ها اشارة الى الكبرى
وقوله لان اطلاق البيان لعلية الكبرى واشارة الى الصغرى وقد ترك فيه لا
يوجد قدر مشترك بعد تنبيه ما سبق وقوله لا يخفى هو بيان الكبرى على وجه الاشارة
الى انها بديهية وهذا الذي مراد المراد نظير قولهم العالم حادث لان كل متغير
حادث لانا العالم متغير واعلم انه المدعى والعوض انه لم يجمع بين اقسام الفصاحة
ولا بين قسمي البلاغة ولا بين قسم من الفصاحة والبلاغة ولا بين قسمين من الفصاحة
سوى كانهما بينهما اختلاف بالحقيقة فقطعا اولا كفصاحة المفرد والكلام ثم الظاهر
من المقام انه تقليل لجميع الصور الا الصورة الجامعة اعني فصاحة المفرد وفصاحة
الكلام لانه علة الاخيرة قد علمت مما سبق اي قوله كانهما حقيقتان مختلفتان بمعنى
لا تعدد الجمع في صورة الاختلاف بالحقيقة او ان مجراه فيما هو في حكمها بقرينة قوله
نظرا الى الظن اضافة سوا ارد به بالظن الامر الذي يعتمد الظن او اريد به ما يقابل
الحقيقة ونقل الاول لوجود ذلك صحيح في الصورة الاخيرة فقط ويحتمل ان يكون

تعليق الجميع بصح يراد بالتعدد ما يعم التحقيقي والمانع حكما وكذا الخلاف وبقي ان يعلم انه لا يكفي ان يراد بالاختلاف الاختلاف الظاهري فقط ولو بوجه قد مشترك بينهم اذ قد يقال بينهم من ذلك الوجه جامع اذا وجد فهو مشترك ولا شك انه يتحقق العدد المشترك بين الاشياء جميعا ولا اقل من التساوي لما تقول المراد من العدد المشترك ما يحصل باعتبار الاطلاق فانه يتحقق بما هو مشترك فيه اللفظ بوصفين لم يحصل فيه مشترك باعتبار الاطلاق ويمكن ان يراد بالمجموع باعتبار التقابل بالجواز فيصح ان يقتصر على جميع ما تقدم وعلى هذا فالفصاحة التكاثية اهم كتبه مؤسسه الحاشية بيان للمعنى المقدر اعراب ان يكون الظرف صفة بتقدير عامل موصوف كيف والظرف المستقر جملة فالاصح ولم يقل على النحو بيانا جاز تقدير المعرف ولا وجه هنا سوى ان يجعل حالا من المبتدأ على ما جوزه بعض النحاة فتفوت الكناية حينئذ على انه ليس ظرفا لغوا متعلقا بالفصاحة اذ لا معنى له وعلى انها حال من المبتدأ في معنى الصفة اذ لا فعل موصوفه وبيان لهيئة الفاعل او المفعول هذا كله ان اراد بالحاشية الا انه جوز حذف الموصوف في اول بحث المسند من شرح المفتاح واعلم ايضا انه بهذا الكلام مخالف لما ذكره المحقق الرضي من انه اذا وجب ان يكون قيد الفاعل على الاطلاق والتحقيق جعل العامل في الحال الابتداء فلا معنى لتقييد حاله ليس مما يفهم من اللفظ ويستفاد منه فضلا عن التقييد واذا جعل العامل فيها الثبات بتجريد المبتدأ على ما نقله المحقق الشريف في شرح المفتاح عن القاضي يا لحاظ المبتدأ فلا يقصد تقييد بمعناه ولا يخفى ذلك لان الغرض ليس انه ثبات الخلوص للفصاحة في زمان كون الفصاحة في الموزون بل جعل العامل فيها غير الاثبات والابتداء صح كلام هذا المحقق بعامل ولا يخفى جدا حال ما يتراءى فيه انه ذكر في حاشية شرح المفتاح جواز مجاءة من الحال من المبتدأ وجعل العامل فيها الثبات بتجريد المبتدأ فانه معنى فعلي قابل لتقييد انه قصد هناك الى التقييد تعالى وعلى هذا يمكن ان يحمل قوله على ما في الخوارزمي فيه بحث فالفصاحة موضوع بالمعنى المصدري لغة واصطلاحا فانه في الاصطلاح للخلوص او الكون وكما ان لفظ الفصاحة في المتن مستعمل فيما هو من عوارض التغير من حاصل

الفصاحة

الفصاحة وما وصف له في الاصطلاح خلوصه الى الظهور حتى لو وجد في الكلمة ما تواعد لفظ من اتى منه بكل واحد من الثلاثة كان اولى بها كما نقل عنه قدس سره في حاشيته وذلك لان الغرض السلب الكلي لما رفع الايجاب الكلي ولا يوجب نقلها النقل على وزن الصفر خلاف الكلمة مصدر نقل الشيء بالضم والنقل بكسر النون وسكون العين واحدا لا تذكار ومعناه بالفارسية كراني على ما في المهذب والمقدمة كران على ما فهم في الصحاح والاساس والمعنى الثاني هنا مناسب والاول انسب باعتبار عطف العسر والثالث فيه تناسب وفي بعض نسخ الكشف قدس سره كبط الموضع بضم الكاف وبحاء الجيم وبواو فعا في المهذب والمشهور كسر الهاء وفتح الحاء وقد صحح بكسرهما في رواية هذا النفير موافق للصحاح وكثير من كتب اللغة والذي رايته بضم الدال وبالهمزة الشعر النازل من وسط الرأس على الظهر اليه اشار في الاساس قوله والعقيبة رايد الى الفرع ثم فكون بزنة ضاربة تجر الى الكل والسبت سابق وفرع يزين المتن اسوده فاحمه اثبت كغصن النخلة المتعثكلة الفرع الشعر التام عليها قال صاحب الصحاح وشاع الابيات وهو كشوع مطلقا على ما في المهذب وساباتي الاساسي والفاحم الاسود والاثبت الكثير والغصن بكسر الغاف وسكون النون مزاحمة بمنزلة العنقود من العنب والعثكول والعثكال السمراخ وهو ما عليه بسر من عيد ان الغصن وعثكول الغصن اذا كثرت شماريخه كذا في حاشية الفاضل المحقق الشريف والعثكول والعثكال يجيء بمعنى الغصن في الكلام سابقا فتدبر والعقاص جمع عقيصة كما في الصحاح وساباتي وقد قيل جمع عقصة بفتح العين وسكون القاف بعدها صاد والهاء وهو ابعد صحيح رواية قوله وهي الخصلة المفتولة هكذا في الصحاح العقيصة الصغيرة وان ابو عبيد في هذا المعنى هذا البيت ويقال هي التي تخذ من شعرها مثل الرمانة وكل جديلة منه عقيصة وانت خبير بان المعنى الاول غير مناسب هنا لان المتن ليس المفتول بل الصغيرة فتدبر ايضا في قوله اي اهلها انه نقل ابو سهل الهروي الذي رايته في الظهر ثم رفعته امه الى الرأس فجعلها شعرة ودة في تخيط في وسطه وجعلها من قطعة من الشعر كالرمانة فتلبيها تحت المتن والمرسل وردت ايضا انها قد نسجت مجموع الشعر وسط الرأس فارسلت المفتول والمرسل

فعلى هذا المراد بالغير مطلق الشيء على ما في المهذب وحاشيه والضمير راجع الى الجبيبة بتاويل المذكور وعلى هذا الرجع محمل في الوجه الاول ايضا قوله وان شوهت بنحس الضمير راجع الى الرئيس المانع كما توهمه بعض المهوسة بها المهوسة الحروف المجوفة في فرك سنشكل حصفه والمجهورة ما عداها والشديدة ما في فرك لم يروفا وهي التي بين الشديدة والرخوة وتسمى هذا المقام الاقسام في المفصل وقد هو سهو واجب بانها الرا المجهورة مجهورة بين الشديدة والرخوة وكل وصف دخل في الفاء فرا والراء مهملة تجهورة التي بين الشديدة والرخوة وقد التقى هو كر الراء فاحد اوصفين وليس شيء لانه الوصف بصفة مشتركة دونه المخصصة لنوع ه ومن البعيد ايضا البعيد الخ هذا من العطف على معمول عامل واحد لانه قولا من البعيد عطف على قوله غير متنافر فقد عطف على معمول شيء واحد منه اغرب الخ وقوله ما هو بخلافه اي بخلاف غير المتنافر عطف على قوله غير متنافر فقد عطف على معمول شيء واحد معمولين آخرين وكم لها على كثير سابق كما تقول وجدت زيدا في المسجد وفي السوق عمرا كذا كتبه سر يعطفني حاشيته وليه مخلوف عم هذا دليل على الجزء الاول من المدعى من ان غرب الخارج ليس سببا للتنافر وانما غرابته لكونه طويل الذيل فانه قوله وليس ذلك مما يمنع عليه انه لا يجب انتفاء الكل هذا هو المعلوم الموجود في اكثر النسخ المعتبرة والداخل توهم جعل الكل جزاء من فصاحة الكلام وفصاحة الكلمة وصف لجزء بحيث ينبغي عن تفصل عن فصاحة واحد ولذا قالوا الغرض على حذف المضاف اي وصف الكل بفوته ما وقع في بعض النسخ لكنه يشكل على ما ذكره قدس سره في الرد عليه من ان فصاحة الكلمة جزء من مفهوم فصاحة الكلام لا وصف لجزئها وكيف ما يتصل الرد انتفاء فصاحة الكلمة جزء من فصاحة الكلام فيلزم من انتفاء الاولى عدم الثانية لان فصاحة الكلمة وصف لجزء فصاحة الكلام حتى تم ما ادعيتم وليس صحيح كلام قدس سره موقوفة على انهم قالوا بكون فصاحة الكلمة وصفا لجزئها وقيل الضمير لجزئها راجع الى الكلام بتاويل الجملة والمعنى انها وصف لجزء الكلام بحيث لا دخل لها في موصوفية الكلام بالفصاحة واثبت خبير بانه يلزم من انتفاء ما يتركب منه ما هو المقصد الاصلي من عدم عليه في فصاحة الكلام

وسعي ما هو صحيح فقط من جزئية الكلمة للكلام هو سهو هذا غلط فاحش يحتمل ان يكون معارضة مع دليل المستدل على انه لا يخرج الكلام عن الفصاحة باستعمال على جزء غير فصيح وتحقيقه منع سنده على كلام المؤيد بانه قد منع فيما بعد على دليل المستدل والمنع لعدم في طريق المناظرة على المعارضة وايضا قد حمل المعارضة سندا المنع وذكر على الدليل وانما قدم منع كلام المؤيد بانا الكلام على الدليل طويل الذيل الخ لانه يلزم ترجيح الغير العربي في الكلام العربي من بناء على ان الكلمات الواقعة في القرآن التي قيل انها فارسية او رومية او حبشية كالسجيل والقسطاس والمشكاة عربية لما في فواتح السورة كالصابون او بناء على ان القرآن غير عربي والضمير في قوله انا انزلناه قرآنا عربيا عائد الى السورة واطلاق القرآن على البعض شائع والمانع المستفيض منه كما في المنافقة لا مدرى عن جميع السلف وقوع الغير العربي في القرآن ووقوع الاجماع على عربية القرآن قال قدس سره ولسلم امر وقوع الغير العربي في الكلام العربي فالمعنى انه عربي الاسلوب ولسلم انه عربي اللفظ فباعتبار غلب الاجزاء وفي الكلام مناقشة مشهورة وهي انا نسلم الاول ونستفيد منع ان القرآن عربي بهذا المعنى لجواز ان يكون بعض الاجزاء عربيا قطعا بحيث يكون منع ذلك مكابرة او المعنى عربية الجميع ولا نسلم الثاني قلنا نسلم الجميع ما منع فيما سبق في الثاني نسلم الثاني لانه يصير حاصله انا نسلم عربية جميع الاجزاء وهو عربي باعتبار الاغلب ويجاب ان المقصد انه نسبة القرآن الى العربية واطلاق لفظ العربي عليه هم ولسلم ذلك فلا نسلم ان تلك النسبة باعتبار اللفظ بل باعتبار الاسلوب ولسلم ذلك فلا نسلم انه تلك النسبة تستلزم انه يكون جميع الاجزاء عربيا بقي اشكال في عبارته قدس سره لانه يتحصل منه زعم ان القرآن عربي باعتبار الاغلب اما باعتبار انه جميعه عربي فلا وجه لان يتجاذل ذلك ساردة فحق العبارة ان يقال لسلم وقوع الغير العربي في القرآن العربي فلا نسلم انه عربية باعتبار انه اغلب اجزائه عربي بل باعتبار الاسلوب ولسلم ذلك فمقول الناس بصناعة الفارق لانه يشترط في فصاحة الكلام فصاحة الكلمة بخلاف عربية الكل وعربية الجزء وقد فوض في ذلك ايضا بانه لم يقم دليل على اشتراط فصاحة كل كلمة في عرف زيد الكلام المساة

باسم السورة والقرآن فهو بشرط فصاحة كل كلمة في فصاحة ما هو الكلام كالمركب
التام او مطلق المركب وقد ذكر المحقق الشريف انها الزايدة على المسند اليه والمسند
خارج عن حقيقة الكلام وبجواب بانها الكلام يطلق على السورة والقرآن بحسب اللغة والواقع
في اول الكشف بحسبه الذي انزل القرآن كلاما مولفا وما ذكر المحقق فوضا ما يخفيه
الكلام وتحقيقه لا يوقف عليه ورد المسند اليه والمسند والاشك انه يوصف السورة
والقرآن بالفصاحة ولا يمكن انه يحمل فصاحتها في فصاحة المفرد واشتراط فصاحة
كل كلمة في فصاحة الكلام امر مقرر ولذا قال صاحب المفتاح على الاطلاق الفصاحة
الراجعة الى اللفظ انما يكون الكلمة عربية اصلية وايرد عليه السنة العرب العربا بانه
على فرض ان اللغة سالمة التقرير لكنه يلزم ان يحمل في طريق المناظرة معارضة
دالة على نقض ما هو المطلوب الاصلي بالدليل لان الغرض الاول منه انه لا يخرج سورة
فيها الم المعهد عن الفصاحة بواسطة ان هذه الكلمة غير فصيحة بل كل كلمة غير فصيحة
هنا اشكال لانا الغرابة بالنظر الى كثرة الاستعمال وقلته كما مر في كلام غير فصيحة
القرآن غير فصيحة فانا المتشابهات وكثير من غيرها مشتبه على اجل الصحابة رضي
عنهم وكذا بعض الاعراب فيه على خلاف القانون النحوي المشهور مثل ان هذان
لساحران على ان نسبة الجهل والخطأ حتى اشكال وبهوانه يحتمل ان يعلم الفصيح
وقدر على اتيانه ومع ذلك لم يات واجيب بان ذلك سهو ومنقصة تعالى الله عن
ذلك وبالحقيقة الاتيان به ينتج الجهل بانه سفه ورد ذلك بالنسبة اليها ليس
لا يتصور اما بالنسبة اليه تعالى فان كل ما يعطه فهو حق وميزان الغلب
على الشاهد غير مستقيم على ما علم في الكلام والجواب انا نختفيه وبعض الاشاعرة
يتفق على انه تعالى لم يات بما هو سفه في العقول السليمة ولا انه يجوز التكليف
بما لا يطاق لانه سفه واما الكل الاشاعرة فقد قالوا بانه يجوز في افعاله تعالى ما لا
يسمى عقولنا الى حكمة تحته ويكون بالنظر الى عقولنا سفها يجوز التكليف بما لا
يطاق وانما يقولون انه لم يقع لكونهم لم يجوزوا انه يشتمل عنه انفسنا في افعاله تعالى

بل ضرورة ودليل ما هو سفه وعبث على ما يشهد به كل فطرة سليمة نعم قد يقال انا لا نسلم
هذا التفسير لعدم الظهور فانه لا يظهر انه ظهر لفظ لا يكون مانوسا الاستعمال وقد ترك
هذا القيد في الايضاح فانه ربما يشعر بانه قد استعمل غرائب الوجه العربا ذا لجئ استعمالها
قولهم قد يحتاج فيه انه الاحتياج لا مثل انا نحتاج الجهال التفسير الكتب المبسوطة لا يستلزم
الغرابة وكذا الاحتياج الى تخريج الوجه البعيد فانه الخلاف القياس يجوز ان يكون مشهورا
الاستعمال ويجاب بانه الغرض انا الغريب يكون على احد الوجهين لان التفسير او التخريج
يوجب الغرابة لكن انحصار الغريب فيهما محل خفا في الكبارة ان للغريب قد يكون محتاجا
الى التفسير وقد يكون غير الاوبر الى اخر تتعرفوا بهذا المعنى مذكور في كتب اللغة مطلقا تراه
على ما حكى عن جنة صحح الفاضل النهروي عبارة الصحاح بالحاء المهملة والباء المنقوطة من تحت
اي اخذه الحية لكن كلام الخابق ظاهر في الرواية الاولى فوجب عليه ارتوب قوم
مجتهدين عليه قد راسي مدققا مطولا تحقيقا هو الموافق للصحاح لكنه ذكر في الاساس
انه المرجح في الكاجب فتنه واستعاذه منه اسكليف اهـ فيقال بدون هذا التخريج
من وجه يستقيم على قاعدتهم ويمكن انه يوجه بانه يقال يجي بمعنى النسبة الى اصله
نحو تمت ومزرته اي نسبته الى تميم ونزار فمعنى المسرح المنسوب الى السرج
او السراج ارباب به وانت خبير بانه لم يجي فعل للنسبة بطريق القياسية ويجوز
انه يقال انه فعل قد يجي للصيرورة فاعله كاصل نحو قوس احرجل احرصار كالعوسج
فالمسرح مصدر ميمي بمعنى الفاعل والاظهر انه يكون المسرح بكسر الراء اسم فاعل من
واستوا، لا نختار ذلك بل يوجب الغلطة سهوا في عيب في الانف لانا نقول المراد بالاستواء
عدم الاعوجاج في راس الانف واستوا دهوته واتمام يجعل اسم مفعول اي تتبع ان
يجعل انه اريد انه لم يجعل اسم مفعول منه حتى يجعل له وجه ثالث يستلزم الهجو والغرابة
فلا وجه بعيد ايضا وذلك لان قوله على انه لا يبعد ان يناد ويضاد وذلك كالاخفى على اراد
انه لم يجعل كذلك مع انه يخرج من التخريج والغرابة فهذا لا استدلال اصلا بطريقتهما احد هما
انه يجعل وجه دليلا بكلمة وجه الدال انهم لم يطلقوا على استعمال السرج انه وجه سهو
وليكن على ذكر منك

وفيه انه لا يحسن ان يقال الحكم بالغرابة لعدم الاطلاع والثاني انه هذا الاستعمال
قبل مسموع من السراج يعني انه حادث بعد الحكم بغرابة المصرح وفيه انه حكم من غير العالم
ولا شك ان ارباب اللغة مقدمون عليهم وكيف يقال انه لا يبعد انه يجتمع عنه فقد عاد علينا
بما فر منه لان الغرب العارية الواضعة للغة العربية او انه حادث بعد المسيح فلا يجوز ان يقال
باخذه المستقيم عن المتاخر او انه بضاعة مردودة مستحقة من السراج فلا فايدة في القول باخذ
المسيح منه وهو المحتمل والثالث ان سيرج هذا المعنى بغير غريب كالمسرج وفيه انه
ذكر هذا المعنى في كثير من كتب اللغة كالديوان والتاج وغيرهما واجيب بانه
لا ساغ ان يحتاج الى مخرج الوجه البعيد وهذا ليس بشيء فانه لا يصح المقابلة بين الوجه
الثاني والثالث على المختار ويحتمل انه يقال استهارة في كتب اللغة بعد الحكم بغرابة السيرج
والطريق الثاني ان يجعل الاستعمال على وجهين وذلك بان يجعل الوجه الاول والثاني
وجها واحدا يعني لم يطلعوا على ذلك الاستعمال لانه مولد غير اصلي ولا اعتداد لهم بمثل
هذه اللغة حتى يطلعوا عليها بالتتبع او بان يجعل الثاني والثالث وجها واحدا بان
يكون قوله على انهم لم للبناء للمفعول يعني يجوز انهم يكونوا هذا مولدا لانه يحتمل ان يكون
من الغرابة مع اشتهاره في كتب اللغة واعلم انه قد سرج وذكر في مدرج للفتاح انه المسيرج
غريب سواء سرج او سيرج او سيرج وقال بعض الافاضل انهم لم يجعلوا المسرج مشهورا
منه لانه السيرج تحسين الوجه لا تحسين الالفاظ انتهى كما يفهم الخطا انه الكاف ليس للتشبيه
بل للتعقيب على ما صرح به في مسيرج في شرح الكاف في قوله تعالى هداكم واذكروه كما
هداكم منه انه الكاف للتعقيب اي اذكروه على الوجه الذي حكم وهي تفيد التعقيب
على سبيل التراخي لان المقابل للعتادة هو الغريب فلا يحسن تغيره الخط الثاني بل
الوحشية اعني الوحشية اخص من الغرابة فلا يحسن تغيير بها بل تقول الوحشية هو
مباين للغرابة والتنافر في اللغة فينبغي ان يغير المخلوص عنها الى في مفهوم المصاحة
والظاهر ان المخلوص عن جميع ما يوجب ان يكون اللفظ الموصوف به غير فصيح مغيرة الفصاحة
وافاد بهذا التعبير كما هو الظاهر من حال المصنف ان ما ذكر المخلوص عنها بعض فيما عرفت الخلوص تصور

وبهذا التقرير يظهر انه لا يرد على المعرف انه يخلوص عن العام يستلزم الخلوص عن الخاص والغرابة
اعم من الوحشية وانما اعتبار الخلوص عن الوحشية غير لازم في مفهوم الفصاحة ولو سلم فلا يلزم
في التعريف الذي غرضه بيان شيء وهو انه فسر العلامة في ديباجة شرحه الخلوص عن التنافر
بانه ليس بمثابة الحسان ايراده ولا يكره السمع استماعه فيه ثم استشهد لا يخفى انه الاستعارة
في الوحشي بقرينة يستلزم انه يستعار اولا الوحشية لعدم الانس وهو الظاهر واذا صارت
حقيقة عرفية لغايرا بطريق يقول لم يفهم من هذا المعنى اعتبار عدم الظهور في الوحشية وهو المفهم
الاصلي لانه المعاصر منه فقط ويمكن ان يقال انه يستلزم عدم الظهور وبهذا التوجيه
رسم فيجوز ان يعتبر فيه ما هو لازم لا معتبره في مفهوم المعرف والوحشي اما عطف
على معمول المقول وذكره للتاييد في الجملة وتحقيق المقام قد مر فيما قبل انه وقع مرارا
اجوابا جنبيا والمقابل انما يقول انه حكم بانه الغرابة فحل بالفصاحة وفسرها بالوحشية
ثم قال بانها منفرة بعدم الانس في اصطلاحهم فكيف يجوز تفسير الوحشي الى الغريب بحسن
المتناول بغريب القرآن والحديث ويمكن ان يقال انه الغريب لا يجب ان يكون غير فصيح على
الاطلاق بل لو استعمل كلام منه غريب في اصطلاحه كان غير فصيح وذلك لان الغرابة
والاعتبار يجب قوم دون قوم فمعنى كلام المصنف انه الفصاحة في المفرد ظروف عن الغرابة
التي هي غرابة بالنسبة الى مستعمل ذلك المفرد والى قوم الذين يتكلم هو معهم فغريب القرآن
والحديث انه استعمالي كلامنا صار غير فصيح بمعنى شيء وهو انه يجوز ان يكون لمفرد غير
مانوس الاستعمال مطلقا ولا يكون كريها في السمع والذوق فيعاب على الوجه وغرض من قوله
لا يجاب استعماله على الوجه الغوص النفيل يعني الحسن هو حسن في الجملة وذلك
بالنسبة الى من هو مانوس الاستعمال في اصطلاحه قال العلامة في وجه التشبيه من شرح
المفتاح انه الغريب الحسن يختلف باختلاف الشخص والاضافات وزيادة بسط
في هذه المسئلة هو في النظم لانه يتجاوز في النظم ما لا يتجاوز في النثر وفيه انه اذا
لم يكن وحشيا عنه هم استويا بالنسبة اليهم وايضا يلزم انه اذا اورد في نظم القرآن
بطريق النظم كان احسن في النظم بالنسبة الى هذا هذا القرآن لانه كذلك بالنسبة

الى نفس وحشيا عنده واعلم ان العلامة قال بانها الغريب الحس لا يجوز استعماله
في الشعر تأمل — ظاهر العبارة وقوفيه انها الظاهرة المعروض اراد بانها اخاريد بالوحشية
غير ما ذكره المص وغيرها يمتنع عنه الطبع كما غير مخل بالفصاحة — على خلاف القانون
المراد بالقانون التصريفي كما يأتي عليه قوله مما يستدل عليه علم التصريف وصرح به في المعجمة
فانه قيل يجب ان يكون القانون اعم من المعروف الصرفي لانه اذا جعل الراء الجيم في الرجل
الزمو اسم الصوت المخصوص مفتوحين كانا للفظ غير فصيح لانه مخالف للقانون
المستفاد من كتب اللغة قلنا الكلام في فصاحة الالفاظ الموضوعة وهذا ليس بموضوع
فلا يكون كلمة ومفردا ولقائل ان يقول فعلى هذا الاجلل ليس بكلمة فانه غير موضوع بهذا الوزن
ويمكن ان يجاب عنه بان نصريحهم بانها صل الاجلل الاجلل بمنزلة الوضع للاجلل ايضا غاية
الامر انه تسمح استعماله فيما دون حكمها يعني المركبات الناقصة واتمام الفوائد
بحيث يتناول المركبات ايضا فانه اذا قيل سلور يرون قلب الواو يا ووالادغام كان غير
فصيح لانه يقال المركب اتمام انهم ادخلوا فيه لانه اذا قيل منا بنك يكون النون
الحركة في الاين كانه غير فصيح لان القياس كسر النون واسقاط الحركة في الوصل
لانا نقول موضوع الصرف المفرد فقط صرح به صاحب الكشف في اوائل الفصل وتبعه
المحقق الشريف في اوائل شرحه على المفتاح فعلى هذا ينبغي ان يقال مدة اتمام عارضة المركب
من النون والحركة [illegible] اسحر سام اودله انت مليك الناس فاقبل
غير ملوا فقة ١٢ ولانه مشتق من العلو والعلو مبارك كذا في شرح ديوان المتنبي
والاغم الاخرس في اللغة الابيض مطلقا والابيض بحيث من الخيل فكله ميل البياض قدمت
على البين — لانها داخلة اعترض عليه بانه اراد دخولها في مفهوم الغرابة فلم
كيف ولم يذكر في تعريف الوحشية ما يدل عليها واجاب بانه اراد كما ذكره على السمع فهو غريب لانه
الظاهر لا يستعمله او فلما استعمله والخلو عن الغرابة يوجب الخلو عن الكراهة لانه
الخلو عن اللازم يوجب الخلو عن الملزوم فيرد عليه انا نمنع ان الكراهة ايضا لما
ذكر فالخلو عن الغرابة يستلزم الخلو عن الملزوم فيرد عليه ايضا انا نمنع ان الغرابة

عنها

الجم

عنها بل توجيه النظر انما اراد دخول الخلوص عن الكراهة في مفهوم الفصاحة فتمنع ان
اراد انه لو لم يذكر ذلك فيه يلزم فصاحة الكريهة الى قص عما ذكر في التعريف فسلم ايضا
انه لك ويمكن انه يقال الكراهة لا توجد الا بسبب عدم الانس كما ذكر في المختصر والمراد معناه
عدم الانس مطلقا او عدم الانس والكراهة معا كما سبق فالكراهة والخلو عن الغرابة
وقد قال المحقق في بحث وجه التشبيه من شرح المفتاح انه عبارة المفتاح دالة على الكراهة
داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية تأمل — يا ما يقبل الحواس الخمس ما غير كريه على السمع
كالنظر من الاديبين او كريه عليه كالمباينين الا غير من على ما ادعاه صاحب القيل وعلى
التقديرين لم يوجد الفصاحة ولا يحتاج الى زيادة او مع فهم قوله لانه اللفظ اعلم ان
المتكلمين اختلفوا في هذه المسئلة فقال بعضهم انه اللفظ الصوت واختاره المحقق البيضاوي
في تفسيره وذكر بعضهم انه كيفية الصوت وقال به في الطوالع وذهب ابن سينا الى انه
المجموع واختار الشارح القوشي سره في شرح المقاصد قوله وسمعه اما الاول فلان عدم
التنافر الى الحروف الا بنا في الاخلال بالفصاحة ويجوز ان يكون للالفاظ الكريهة في السمع ما يجوز
الفصحاء عن استعمالها فلا يكون فصيحة واما الثاني فلان كلام المبين يدل على انه نفس الشرط
منظور فيه مع انه جعل اللفظ قبيل الاصوات شايع في اخبارهم حتى قالوا اللفظ صوت
يعتمد مخارج الحروف وليس مبنيا كلام الا دباء على التدقيق الفلسفي الذي تحقق ان اللفظ
صوت ام كيفية للصوت كما اختار قدس سره في حاشيته قوله الى السمع قال الفاضل
الكاشي السمع بفتح النون مصدر قولهم نغم الرجل وبابه سمع نغمة اي حسن الصوت في
القراءة والثاني هو الانسب بمعنى وفيه ابحاث ام قد توقف بانه قدس سره
ذكر انه قرب المخارج ليس سببا للتنافر لوقوعه في التنزيل وكذا مجرد الجمع بين الحاء والعين
لوروده في القرآن وبانه لا يصير توقف الفصاحة جامعا لانه يجوز ان يشتمل اللفظ على
اسباب الاخلال بجميع عروض جامع السببية كما وقع بعدئذ في القرآن لمقابلته بقوله
يعصف مع انه اسبع وذلك لما اشار ابن الحاجب اللهم الا ان يقال اذا عرض جامع تسببه
فكانه تسبب لم يوجد اصلا واعلم انه الكلماني في ذكر موافقا لابن الحاجب انه الغير الفصيح
قد يصير فصيحا او لحق به بعض وجوه التحسين وفيه بحث لان تلك الوجوه انما تغير اذا كانت
بعد المطابقة والفصاحة تأمل — مع فصاحتها يجوز ان يكون صفة مصدر محذوف

هو المنسوب المتوسط فيقع الكلام في التوجيه لاحتمال غير المقصد اعتبارا لظاهر اتصال
اذا علم انها التي فرع فصاحة الكلمات تحمل على انها الالتي فرع عدم الفصاحة
بالطريق الاولى وكذا اخلال عدم التنافر وعدم الفصاحة معا انما نقول ذلك فقط
اما اولا فلانه غير ملتفت اليه في التوجيهات مع ظهور الوجه الصحيح واما ثانيا فلان
الاولوية غير مسلمة في الصورة الثانية فانه قد تشترط دون الفصاحة وجه شرط
اني عدم التنافر فكما اذا وجد شرط وعدم شرط في صورة التنافر والفصاحة هذا اذا
كانت الكلمات غير فصيحة بعد ضم تنافر الحروف فلا جهة للاولوية واما اذا كانت الكلمات
غريبة او مخالفة للقياس وقد اشتملت مع ذلك على تنافر الحروف او كانت كلها كذلك تنافر
الحروف فيمكن تسليم الاولوية لانه حينئذ تنافر الحروف في كلمة بمنزلة تنافر الكلمات وقد انضم
مع ذلك الغرابة او المخالفة اذ تنافر الحروف في كلمة اقوى واولى السؤال والجواب
الشارح قدس سره حيث قال في الحاشية لا يخال هذا بعلم الطريق الاولى انما نقول ان مع
فيما اذا كانت الكلمات متنافرة الحروف مع انها ليست غريبة في التوجيهات واما اذا
كانت الكلمات غير فصيحة ولا تنافر في الحروف فيصدق التوجيه ويكون اذا جعلتها
حالة من الكلمات بقي الكلام غير مستقر اطلاق فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام انتهى كلامه
بقي امور منها انه اذا كانت الكلمات مشتملة على الغرابة وفي مخالفة القياس حتى ينبغي ان
يسلم الاولوية لانها حالة الاوزن بمنزلة تنافر الكلمات والاولى ان يزاد على ما نقل عن
خلاف الايضاح انه يجوز ان يحصل الضعف بانه يحتاج الكلام على خلاف القانون المقرر
عند الكل وذلك انه ينصب او يجر الفاعل مثلا لانا نقول الكلام في كلام افصح لوجهها
لا مطلقا ومنها انه لفظ ومعنى اعلم انه اذا ذكر الملفوظ انه يكون المرجع ملفوظا بصريحا قبل
الضمير نحو ضرب زيد غلامه واذا ذكر المعنى انما يكون مضمرا بشرط ان يكون هناك ما
يقتضي ذكره صفة معنى قبل الضمير بكونه رتبة الفاعل المتقدم ومقتضى الكلام السابق
للمرجع نحو اعطوا اجوبة واتوب كما استلزم ذكر المرجع ويندرج فيه مثل معنى الفاعلية
والابتداء المقتضيين لتقديم الفاعل والمبتدأ على المفعول والخبر رتبة وكذا معنى
المفعولية الداخل باب اعطيت بمقتضى تقدمه على المفعول الثاني في الجملة نحو والاولى
والذكر الحكمي انما يكون بعد ضمير لفظا او لا يكون هناك ما يقتضي التقديم المعنوي

الكلام ١

في جلوسا كما ينبغي مع فصاحة الكلمات وتخيل جعل كلمة مع بعضي بعد على ما مر بيانه
لفاعل ويلزم ان يكون ظرفا لغوا للخلوص وحينئذ يلزم ان يكون مستدركا للمعمول فيه
وبالجملة الشارح المحقق لم يذكر بعد من اذا لزم ان يعتبر استناد الفعل حقيقة او جعل
مستدركا للفاعل على ما ذكر الصبر كما ذكر اضيف اليه الخلوص فيلزم مجاز في الاسناد مع الاسناد الى غير
قد اشترط الجمهور ان يكون المفعول معه بحيث يصح اسناد الفعل اليه وخالفه في ذلك كثير من
النحاة وتمسكوا بما مر بقول الرضي انظر كل مع ما يليه ذكرا صار المعنى ان يقع عقد
الاضافة ثمانية معانيه الاول موضع الاجتماع والثاني زمانه والثالث مرادفة عند فعلى هذا يجوز
جعل مع فصاحتها عارضا لغوا للخلوص لئلا ينقل الكلام عن صحة الاخبار في ان يكون المفعول
معه واقعا كما مر في جميع ما يصح اسناد الفعل اليه لكنه في موضع الاستحسان واما اذا وقع الاشتباه
فلما فائدة الاصوليين حيث قرروا بانه اذا قال والله لصلين معك على عشرة دراهم كل درهم بعد درهم يلزم
عليه عشرون درهما وسكتوا عن ذلك بناء على قولهم جاءني زيد مع عمرو يقتضي مجيئهما معا وذلك
لان المعنى الاصلي الغير المقارن يجامع كلا من مع المقارنة وعدمها بدليل ذلك الشيخ
الرضي حيث قرر في غرض كلام انه يكون الباء في قوله بالماء وبعض مع فرد الخفي الشريف
في الحاشية بانه يلزم دخول الشيء في المتضمن بالفتح والمتضمن اواحد على ما ذكر
في اكثر الكتب بالسبر وبتصحيح مذهب الشيخ الرضي حالة من الضمير فانه قبل ان يكون على حد
انه يكون مثل قولنا زيد على فرسه مصيبا فانه لا حالة بين حالة فصاحة الكلمات وحالة عدم الفصاحة
وقد انصف الكلام بالخلوص في الحالة الاولى فيصدق عليه في الحالة الثانية الخالص
في الحالة الاولى فيلزم ان يكون فصيحا كما في الكرم السخاوة حالة الممكنة فانه اذا سخى
شخص حالة الممكنة ثم صار فقيرا يصدق عليه الكريم فانه قد انصف بالسخاوة حالة الفقر
قلنا ليس بكلام واحد حالتا ان حالة الفصاحة ثابتة للمثل قولنا زيد اجل بخلاف الكفير
فانه يتخلص واحد حالاته فانه قبل قد سبق انه مثل ضربي فصيح في موضع غير فصيح في موضع
فيلزم ان يكون الكلام المثل عليه في الموضع الثاني فصيحا قلنا التلفظ بالكلمة في
موضع بغاير التلفظ به في موضع اخر بالضرورة فيجوز ان يكون احدهما دون الاخر
الظرف قيد للتنافي فالمعنى على غرض الكلام من تنافر الكلمات الفصيحة والشك انما انتفاء
المقيد عند انتفاء القيد فقط وهو لا اظهر او انتفاء المقيد وانتفاء كليهما والمقصد

فرد من في نوع السور آخر عبارة
تحصل ان لا يكون بعض الصفة بانه طاوف
فانهم

يكون بعض الصفة بانه طاوف
المشتق باعتبار انها تضمن معاني
باعتبار المشتق لجاز انتفاء
على مثل زيد العلم انه عالم

او المضمر والغالب انه يقول الاضعف انه يمكن انه يحصل التعقيد اللفظي بدون فوات الترتيب
كما في صورة جر الجوار والعطف على المجرور وشبهه مما يأتي في المحل وغيره ذلك فالاولى
انه يقال لتخلف النظم اما لتخلل الترتيب بسبب تقديم او تأخير او غيرهما فافهم قوله
فضعف اه ليس كلامه صريحا الا بدفع ان يقال انه ضعف التأليف مغني عن التعقيد
وسابق كلامه تام في هذا الدفع وليس فيه دلالة على انه قصد الدفع لاعتراض الخفاجي
من انه احد الامرين اي ضعف الضعف او التعقيد يغني عنه ذكر الآخر الا انه نقل في حاشيته
انه المقصود فيه هذا الاعتراض وقع لابن الدماميني فقال قد يتحقق الضعف بدون التعقيد
كما في قولنا جاني احد الا زيدا بل نقول يمكن الدفع بوجه آخر وهو ان يكون الضمير مغنيا
عن الآخر لا بعضا فانه المعنى لكن يحتمل القيود الثلاثة او كلها فالمحاوس عن الفوائد يغني عن الحكم
على الثاني فتأمل في اشكال قرره بعضهم انه اجتماع الامور الموجبة للتعقيد اما ان يكون
مخالفا للقانون المشهور النحوي او لا فعلى الاول لا يوجب التعقيد بدون ضعف التأليف
وعلى الثاني لا يصح ما سيأتي في آخر المقدمة من انه احتراز عن التعقيد اللفظي بحصل
بالنحو وهو ابرهيم؟ هذا هو الموافق للايضاح لكنه صرح في شرح المفتاح بان
اسم جمع للغرفة دون السفينة والدافة للخلق الكثير وكان قد سرح به اخوانا
هو الحق ويحتمل ان يكون المغرة لغة واسمعيل اسامي فتنبه فضل اعلم ان ذكر المحقق
الشريف انما الفصل بين البدل وبين المبدل منه والمعطوف وبين المعطوف عليه
جائزا اتفاقا وفيه انه بين كما جاء صرح في مثله على الاصل بان الفصل بين الصفة
والموصوف شاذ والى ذلك اشارة في التوسط في كتب غير الفصل لكن المحقق الرضي
نقل جوازه عن الزجاج في قوله تعالى انه لرأي فيذف بالحق علام الغيوب وكما انه اشار
بقوله فيما تقدم شايع الاستعمال الى الفصلين المذكورين سابقا وقد
علة البيت عند انشاد الضمير ايضا فيه وكلا الوجهين ام لانها الموضح نفي انه يحاسنه
احد ويغاربه وهذا بعيد على انه يكون المماثل لها يغاربه او بالعكس وهذا في لفظ
متداخل لاقتضائه وجود المماثل والمغارب مع عدمه ويفتقر الى انه يقال هذا السلب
بناء على عدم الحكم عليه وكفى بهذا قلقا كذا نقل عنه قدس سره في حاشيته وانت خبير
بان هذا الكلام مبني على امور الاول انه قوله يغاربه صفة لعقول حي ولا ضرورة في ذلك

لا يجوز

لانه يجوز ان يكون بتقدير القول اي هو اسم فيجعل الوجه بالنسب ايضا والثاني انه المغاربة
بمعنى المماثلة وليس في ذلك بلازم الا انه القابل بالوجهين اعني العلامة الشيرازي
اعترف بالامرين مع انه يلزم القلق على انه يكون المغاربة بمعنى جاهد وبمعنى المماثلة لانه
لا يصح الاستشراح بغير يستلزم انه يكون الملك مماثلا ومغاربا غير مماثل وايضا المقصد
نفي انه مماثل الممدوح نفي ونفي المغاربة نفي المماثلة وحكمه لا يفيد ذلك الثالث ان يكون
النفي في التوجيه الاول راجعا الى القيد والمقيد او الى القيد فقط لا الى المقيد فقط اعني
الحياة فانه لا يلزم التدافع لكنه يستلزم القصور في المدح لانه يجب ان يكون ممدوحه
مماثلا مبتدأ لاحي وقيل يجوز انه يكون لا استثنائيا منقطعا وابوا حي مبتدأ وخبره ابوا
خبر بعد خبر وفي وصف ابيه بالحياة اشارة الى هدايته سنة على الغالب يعني يتبع جده
المرتبة منها الكلام في صوته وقوله بغاربه خبر المستثنى على ما قالوا في قوله تعالى الا قوم
يونس لما امنوا كشفنا عنهم ولا يخفى انه لا يخرج عن التعقيد اذ الظرف في مثل هذا المقام
المستثنى المتصل وايضا لا يحسن تفضيل الممدوح الذي اصير المدينة مذ قبل الملك ان يكون خليفة
على الكلام في التسوية والمماثلة الا على سبيل المبالغة في كمه في ضلال اعلم
انه المراد بالدهر هنا وفيما سبق الماضي والانتظار هو معنى الى آخره توجه النفي من الاول الى الثاني
لعلاقة بينهما والفهام المعنى من اللفظ ودلالته عليه انتقاش النفس به وحصوله فيها كحلول
في الانتقال يعلو الانتقال وصعوبته من المعنى الموضوع له اللفظ المراد وهذا سبب لعدم
ظهور الدلالة اي بطء انفهام المعنى المراد من اللفظ عند الاطلاق بالنسبة الى العالم بالوضع
لا صل المعنى والحاصل انه سرعة انفهام المعنى المراد من اللفظ للعالم بالوضع بسبب انه ذهن
ينتقل من الموضوع الى المراد بسهولة وسرعة ما وبالعكس سواء ما في الصورة تتفق
سرعة الانفهام بانتفاء سرعة الانتقال ثم ذلك لكل سبب انه المتكلم اعتبر اللازم البعيد
مع خفاء القرينة الدالة على المراد بحيث ينبغي انه يتحقق المقام وسائر الملزوم اي
فيما نحن فيه صيغة الجمع في اللوازم والوسايط انه حملت على الجنس فما لا ينبغي الصور ونصف
الوسايط بالكثرة غير حسن وانما اعتبر الجمع فيها باعتبار المراد على سنن مقابلة
الجمع بالجمع يلزم توجه اللازم والواسطة في كل مادة غير لازم الا ينبغي انما في هذا الاعتبار
الاقل كما في قولهم لئام اتباع الفعلان بقي انه لا يستقيم وصف الواسطة بالكثرة مع

وقول جماعة

عموم المجاز في نصوص الاحكام والنافذة ذكر في الرجاز بحيث يحكمانه اذا طرت في صوفها ومن
ذلك يجمع النافذة وهي ثوب تخيطها على جهة واحدة ويكون المراد بالحكم ما في الصفة بنحوه
مثل الفاتحة والعمرة وهذا الحق بالقياس له والقائل بكل يعني ليس لنظائرها الا من جهة
ما يلزم بها من النقل والافهما من حيث هما لا جهة لنظائرها بها بل في هذا تخلف اكثر اهل السمع
انها معنى مناسب للانتقال غير مانع حقيقة النقل كما لا يخفى وفيه انه يجوز انه يرجع الى المتابع
والتكرار لا كراهة في السمع دون النقل التأمل فتأمل قوله قال الشيخ الخ تابع هذا الكلام
الاشارة الى انها المعترضة عليه اعتراضه على كلام الصاحب وغفل عن رد الشيخ كلامه فيما
ويستعمل يعني تستعمل انها في نحوها. ابصر كما قال قد سرح في شرح المفتاح الاستعمال الا بها
في الاصل مسك فصدا لاعراض تتعلق به كذا في. يتحقق في عبارة المحارب ارد بالطبع فاخذا
وضع فيما بين الكلمة كما نه غاية في البرودة فهو بجنب الطب وانه كما نه اشتبه الشيخ ابلغ
فاعطرفيه بالجار للشيخ بأباه هو. ايمن حاذر اي يحذر بالضم لما البقوة الوهمية والحق
حاذر الحق الكرم تعالى الحق في وجه فلان يعني الكرم والحق بحكم كذا في الصحاح
ان يعني اولا انه يشكوك فقد تلك عروشها فانها اورام الضمير راجع الى
المصوكة الضمير فيما قبل اي انه جعل اورام وفيما بعد يعني انه اراد اورام ويوجه ذلك ان المصر
جعل كالمتابع والتكرار غير محمل بالفصاحة مردود بالتأمل وكشفه بالبحث فتفطن
ثم نقل كلام الشيخ بطوله واعترض عليه فافهم قوله وسرسم القدماء اعلم انه لا يجوز تجريد الاجناس
العالية فانه ليس بها جنس والتركيب منها وبين وجود اجزاء لا يوجد فتخفف
قوله ولان نسبة الاجزاء الخ لا يخفى نسبة الحصول الى المحل فهذا القيد غير صحيح
لانا نقول المراد بالنسبة الى غير المحل ما الى الامر الظاهر ترك الاستدراك والتطفل فانه
ما ذكر بعد الا يقتضي التطويل ولا يخفى فيه ثم انه لا مخالفة بين الوضع والحصول بشيء
الا بالعبارة فتأمل قوله بواسطة اقتضا مجملها المراد بالمجمل ما لم يحصل منه المقصود بالنسبة الى السامع
والعلوق وقد ذكروا ان العلم بشيء اعتبار المتعلق كما لا يخفى على المتأمل قوله والحق انه كل معلوم الخ علم واحد متعلق به للالف فيما اصلا وكذا الامر فيه الفسخ في الحال الخ
بالمعارضات المتعددة كما لا يخفى وايضا اقتضاء الكيفية باعتبار الخارج الكيفية غير ظاهر
تأمل قوله والاحسن هو ذلك الخ في لفظ الحجية والكفارة بعض الخفا اما الاول فلان

بعض

بعض الكيفيات كالصوت غير قارة وبانية كما قال به في شرح المقاصد فلعل القارة مخرجا
للحركة دون الصوت غير ظ وانا نسقط والوحدة وارد ان على ظ نوعيته الخ قوله جهة اذ يقدر
ان لا يكون لها الامور اعتبارية دون الامور الموجودة والاعراض التي سوى الكيف وقد قبل انها
اعتبارية وقبل انها منتزعة الكيف على خلاف المقربين على التقديرين وانا كوكة انها جعلت
من الكيفيات فلا وجه لما نوا بما جعلت من الاولين فقد خرجت بقولهم لا ينقض قسمة ثالث نوع
وكذا يخرج بهذا القيد الفعل والانفعال وايضا يخرج الزمان بقولهم لا ينقض قسمة الخ نوع
منها كم على اشكال في التعريف الاحسن بالمرين الاولين الكيفية المرئية لتوقف تصورها
على تصور ايجابها وبمكن ان يجاب عنه بان المراد بالوجود ما خارج عنه حقيقة والثاني الكيفية التي العلم
بها يحتاج الى النظر الا يحتاج بنفس الكيفية النظرية التي لا يكون العلم بها نظريا وبمكن ان يجاب عنه
بان المقصد من التوقف المنفي هو توقفه في وجوده لا بتصور الشكل المتصور في الفعل
عن الغير فانه بالنسبة الى الفعل يوجد وبالنسبة الى الشكل المتصور في الفعل
يوجد بها بالنسبة الى بعض الاوهام فلا يتصور الانفكاك بينهما بحيث يتبادر بعض منهما انها ما كون من غير
الاجسام المحمولة دون الجواهر والنبات قوله بالاستعارة بالمفاصلة لا بالعام في المعنى الحقيقي والمجازي
فلا حاجة في الاعتذار عما يكون التعبير به دون الرسوخ فصاعدا الى ذلك القيد لانا نقول لعل اللام
فيه للصلة لا للغرض فلا استعارة ثم يمكن ان يراد به الاستغراق بمعونة القرائن الحالية قوله هكذا
بجر الخ يعني انها الغاء لفظ الاقتدار على التغيير سواء ادى بلفظ الماضي او المضارع استعارة بانه
لا يشترط التغيير في الفصاحة الا باعتبار انه اذا ذكر التغيير يلزم انه لا شيء الملكة فصاعدا لان السكوت
دائم وجه التغيير في الجملة قوله استعارة في الباء الخ الاستعارة في الباء تستلزم التجوز في الجار
والمجرور فيكون مجازا مركبا فلا يصح ان الجار الغرب قبادر منه ما استعمل فيه الباء
لانا نقول المراد بما استعمل فيه الباء الكلام الذي استعمل فيه الباء او نقول المقصد ان الجار
الغرب قبادر منه الباء من حيث انها استعمل فيه الباء فافهم قوله الى انه بتغيير الخ ناظره بمنك قصر تحيا
بانه بحال انما تبقى على الوجه المخصوص الى نفس الكلام فانها الداعي الى ما ذكر من قصد افادة
فاعل التجدد الخ وتنبيهك على الوجه المخصوص انما بعثه وبحصل به البلاغة اذا كان مقارنا
للقصد والاعتبار حتى لو وقع التأكيد في مقام الانكار لا لشعور المتكلم بكون طبقا وانما قال
مع الكلام دون في الكلام لان فيه الكلام بالقيد لاصل المعنى فالمخصوصية قارة عن قطعا وانما

الفقرة

آثار وجه يستشفى البرودة كان

الفقرة

فيه نكت حتى احتاج الى اثبار كلمة مع اشارة الى مقتضيات يجب ان يكون زايدا على اصل
المعاني المفادة لا يقال فيكون الحال مقتضيا لايراد الكلام مقتصرا على هذا اصل المعنى
كما اذا كان المخاطب بليدا لانا نقول هذا الاقتصار في اللفظ او زايد معتبر لبلاغة المخاطب
بالنظر الى السامع البليغ في خصوصية الاقتضاء الصحيح فانه المراد بهاهنا مقام الكلام
والمراعى المعتبرة في الكلام المخصصة بالمقام في الجملة والخصوص اخص مصدر فالحق
به بالنسبة واما على الصحاح فهذا ايضا لا فصيح الفتح فباعتبار المعنى المصدري فانه يصيد
انه يعد المصادر بقولهم خصصته بكذا الخ فانه المقامات التي فيها انما المقام فقد يكتفي
مع اتحاد المقتضى فانه المعظم له كرواحد وتحقيره بمقتضيا ان الحكم والجواب انه المراد
بتفاوت المقامات بحسب الاقتضاء لا بحسب الذات والا لكان انما اختلاف الاقتضاء بستلزم
اختلاف المقتضى ايضا فتفاوت الخ يتفرع على قوله فانه مقامات الخ وما
وقع بينهما من قوله لانه لك وتمهيد له على وجه الاستطراد يتفرع على قوله انه يعد مصادر
على المعط لانا باعتبار عين المقتضى والجواب انه العنوان مختلف
اعلم انه المفهوم من التفصيل المذكور بعده انما العلم والبيان داخلة في الجواب فالكلام
بانه الجملة قد حذف كما قيل في جواب لو استطاعوا ما خرجوا ونحوه وذكر نبها يتابع الا انه بقال هذا نادر قليل فلا يلم على ذكره المصنف في الابواب الاتية كما وبانه المعطوف لمثلا فوكيد وتبكيت
وبوخ وتبكيت الا انه المعتمد الاصلي احوال الاجزاء الثلاثة تامل
فيما انه لا يتصور الفصل والوصل الا بين الجملتين كما لا يخفى وجوابا نه قد يعطف بواو
واحدة جملتان على جملتين كما قاله بعض المحققين الشريف في شرح المفتاح في بحث الشرح
وبه صرح انه ذكر صاحب الكشاف في بيانه الواوات في قوله تعالى هو الاول والاخر الخ
انها الواو الرسمي فمعناها الدلالة على انه يجامع بين مجموع الصفتين والباقيين
ومجموع الصفتين الاخريين لا محصور صاصفة منكرا مصححا جبرا فوكونه فانه
كلام الموصوف والمنكر بكبر وعلى جبر المتنوع وانها تجبر كلها المنكر والموافق للعبارة
المفتاح انه يتعلق بقوله موفى فيكون في الكلام لف ونشر على غير الترتيب مع كونه
موذنا بانه كلا انما اطلاق الافراد مع خصوصية المعية والاسبقية في المقتضيات على ما
سبأتي انشاء الله تعالى وانها المسند اليه لا يكون انما موذنا اسما فليس الافراد فيه

خبرات لنفس الجملة وان المتعلقات بالمسند والمسند اليه صح

نافع

مما يقتضيه حاله او مقام قوله معتد المتعلق انت جبرياته وذكر يجري في المسند اليه ايضا
الا انه نادر جدا في متقيين بموكد بهذا يجري في المسند وفي ما ذا قصر هذا النسبة الى
المسند والمتعلق فيها وتابع هذا نا ظر الى المسند اليه والمسند والمتعلق بها او شرط
مخصوص بالمسند فيه او معقول يمكن جريانه في الثلاثة الاخيرة فيها خلاف كل
واحد قد نوقش بانه مقام كلا يباين مقام خلاف كل كالا يخفى واجيب بانه الكلام على
التوزيع اي مقام التنكير يباين مقام التعريف لكن في ذا الكلام للرام خفاء كالاول
انه الضمير راجع الى واحد منه كور في ضمن كل لكن مع اعتبار التعيين فالاشارة فيه
فانه الضمير هم الراجع الا النكرة موهونة عند البعض واضافة الخلاف اليه للعهد ايضا
قوله مقام الوصل انها يقال مقام خلافه لانه لا اصل الظاهر انه يذكر المخالف صريحا لكنه
ترك ذلك في السوابق حوفا من التطويل فافهم قوله هو كما انه الاستهلال فيه ان العلامة
الشيرازي فسر الذكاء بحدة في شرح حكمة الاشراق بجودة الحدس وصفاء الذهن
وايضا ذكر في دستور اللغة انها الذكاء والفطنة حد مندسدن وفي الصحاح انها الذكاء
حدة الفؤاد والظاهر الحدة بالجودة لا الشرح الا انه يدعي انه تفسير الذكاء الشرح
الشيخ والكرماني قيل بمعنى الجودة ايضا كما يهم من كلامه قدس سره في بحث السنة
ثم الاظهر انه يذكر ما مقابلا للذكي مقابل وهو البليد على ما في الصحاح وقد وقع في شرح
التصريف للشارح قدس سره ايضا فانه البغي مذكورا فراد بجواب انها تفاوت المقامات
باعتبار جودة الطبع وحدتها اما باعتبار شرح الذهن ومقابلها فالمناسب ذكر البغي
ومقابلا وما في شرح التصريف بنا على انه استعمال الذكي بمعنى الفطن قوله مع حاجتها
هذا متعلق بالظرف الواقع خبرا مقدما على المبتدا اعني كل كلمة او مطلقا مضاف محذوف
اي لوضع كل كلمة كما ذكره قدس سره في شرح المفتاح وينبغي ان يعلم انه على الوجه الاول
صفة لكلمة او حال منها لانه ظرف لغو للظرف كالا يخفى وانه كما انه هذا منها وارد من
العبارة يصرح منها الفاصوحت بهو نه الظرف او صوحب منها به والضمير
فانه المستتر اما صاحب زيد عمرا او صاحب زيد مع عمرو ووجه الصحة في الجملة
القول بالتضمين اي جعلت منها مصاحبة او بانه حالا وما لا يستبان على حرف
احد جزئي الكلام كانه قيل مصاحبتها مع اي شيء فقيل منها مع ليس لها مع

لا يجاز يلزم ان يكون لكل كلمة مع لفظ مقام ليس لها مع المرادف لهذا اللفظ هذا
المقام لانا نعقل المفهوم من المشاركة في اصل المعنى ان يكون بين اللفظين
تغاير في المعنى في جملة ما وهكذا ينبغي ان يعني مصنف ينبغي ان يعلم ان جميع ما ذكر
اشارة اجمالية الى ما سيفصله علم المعاني الا انه قوله تمام التكلم الى قوله تمام خلافه
اشارة الى تفاوت المقامات بالنسبة الى مخاطب واحد وقوله كما خطابه الذكي
بيانه لتفاوت المقامات باعتبار تغاير انحاء المخاطبين وقوله لكل كلمة مع صاحبتها
المقامات بالنظر الى مخالف الكلمات المصاحبة فعلى هذا لا ينكر الكلام في ادا
المعاني من المقتضى والمقام وفي سوق التكرار فيحمل قوله لكل كلمة اشارة الى علم
البديع وقوله ولكل خطاب الذكي اشارة الى علمي البيان وما سبق زيادة على علم
المعاني وما ذكره الشارح قدس سره من سبب لسياق كلام المصنف وتوضيح المقام قوله
فجميع ما ذكر هو الفائدة للتعليل او للتفريع والتوطئة لما بعده قوله وارتفاع شان
يعني ان البلاغة اي اصل الحسن الذاتي يثبت بالمطابقة كما ان الفصاحة
والارتفاع في درجاته يحصل بحسن المطابقة ومصادفة المقام والانحطاط في
مراتبه يكون بحسن الاسفال المتعلق بحسن المطابقة ومعدوميته لا بعدم هذا الحسن
اصلا وبيانه ذلك انه مر غير مرة كلام على ان الحسن الذاتي باعتبار انه الاول مشتمل على
المطابقة الكاملة للمقام اللايق او كثرة المطابقة والثاني منتفي المطابقة الناقصة
او لكلتيهما فعلى هذا لا يستقيم حمل الكلام على البليغ ويجوز ان يراد به الفصيح فانه
يصح ان يقال اصل الحسن في الكلام الفصيح بالمطابقة وزيادته ايضا بحسن المطابقة
ويمكن ان يقال الفصاحة موجب اصل الحسن الذاتي والبلاغة مستلزمة لزيادته فلا
يرى انه صاحب المفتاح قال في اول بحث البلاغة فاذا قد تقرر ان البلاغة مرجعها وان
الفصاحة بنوعيها ما يكون الكلام حاله الجزئيين وترقيه الى درجات الحسن فعلى
هذا معنى الكلام ان اصل الحسن للفصاحة والارتفاع فيه للمطابقة والانحطاط بعدمها
واعتبار هذا لم اعثر عليه لمحقق شريف في حاشية شرح المفتاح انه وصف الحسن
بالخفة والثبات ليس بالذات بل الموصوف به بهما اللفظ والجواب انه ليس صفة
الالفاظ والمعاني افرادا حتى بل الالفاظ تتصف بالجزالة والاعتبارات التي

دالة على ما يتصف بها المعاني وصفات المعاني هي الخواص الحقيقة وما هو الاعتبار
اولا هم مثلا اذا اتصف اللفظ بالتاكيد يستفاد التقوي في المعنى واذا حذف اللفظ
بهم عناية او تعظيم في مدلوله واذا اثبت يفاد كونه الاصل وقس على هذا قوله
واراد بالكلام ما قيد انه كما سبق الفصيح بمعنى البليغ ايضا هو الموافق ويمكن ان
يجاب عنه بان المراد بالكلام الفصيح سواء كان بليغا اولا لان مطلق الكلام ضيعا كان
اولا فليكون الحسن اعم من الذاتي والعرضي ويرشد الى ذلك التاويل تعليله بان ارتفاع
خبر الفصيح اي بانه الكلام المذكور سابقا في نوعي البلاغة معقد بوصف الفصاحة حتى
لو قيل في البلاغة مثلا باحاطة السبب بالمسبب باحاطة الظرف بالمظروف فيه
نوع على ما تقدم اتمام يحمل على التعليل لانه النوع هو الاظهر مع ان السبب على التعليل
انه يفيد كما الاعتبار هو المقتضى قوله لانها صفة المصدر قد توضيح فيه بان الاضافة
تفيد العموم فيستفاد منه الحصر في بعض الصور كما في قولنا ضرب زيدا في الدار فانه اذا
فيد جميع الضربات في الدار لم يمكن ان يقع ضرب في الدار وغيرها بخلاف ما اذا اضيف
بمصدره فانه يجوز ان يحصل الشيء باسباب كثيرة ولم يخرج حصوله لكونه كل منها
سببا بعيدا وبجواب انها الخ محمولة على السببية القريبة او العلة الناشئة لكن يرد
عليه انه لا يلائم ما نقل عنه قدس سره في حاشية هذا المقام انه لو اريد بالمقتضى
المقتضى اسما ذات الصدق لا بحسب الاتحاد في المفهوم كما هو المتحقق في المركبات الاتحادية قد ورد
في الحديث لا صلوة الا بفاتحة الكتاب وانه لا صلوة الا بالطهور انا نقول الحصر
في الحديث بشيئين اضافي والمعنى لا وجود للصلوة الا بالفاتحة والطهور اي لا يترتب حصولها
في تحقق الصلاة شرعا وحصر فيكون بعبده حقيقي قوله والا يبطل احد الحصرين الخ وذلك
لان الحصرين متنافيان فانه لا يمكن بطلانهما واحد صحيحا هذا مولف لكنه ذكر قدس سره في
حاشيته انه يبطلان احدهما فيما اذا كان بينهما عموم مطلق فانه يبطل الحصر في الاخص
لتحقق الارتفاع في فرد آخر هو الاعم ويتطرق بطلانهما فيما اذا كان بينهما تباين او عموم من وجه
وفيه بحث لانه لا يلائم بطلان احد الحصرين بطلانهما في العموم المطلق ايضا الا ان يجوز ان يكون بطلان الحصر
والا يجاب في الحصر في الاعم كما انه مبنى الكلام على الحصر للسببية في امر يقتضي ان يكون جميع
افراده موصوفة بل مقول التحقيق انه بطلان احد الحصرين لا على التعيين لازم واحد

المقام

بطلان كليهما او احديهما بالتعيين فغير لازم فقصا سواء كانا بينهما عموم اوتباين

اقول اما بطلان كليهما في صورة العموم المطلق فغير صحيح فانما البطل الجزء
الايجابي من الحصر في الاعم الجزء السلبي من الحصر في الاخص لا وجه لابطال الثاني للاول
بخلاف ما اذا كانا بالعموم من وجه او التباين فانه جزء الايجابي من كل حصر يبطل الجزء السلبي
منه لان الحصر الحقيقي انما يجاب الحصر حق وصدق اي كونه بالارتفاع مطابقا لنفس الامر
الامر وحصوله مطابقة مقتضى الكلام بالانتفاء عن القوم فاكذب في الجزء السلبي
فبطل الحصر باعتبار السلب في الاخص مطلقا والحصر في باعتباره في صورة التباين
والعموم من وجه وحاصل ان الحصرين متنافيان لا يجتمعان صدقا وقد تقرر عندهم
صدق الجزء الايجابي من الحصرين فلا بد انه يبطل الجزء السلبي من الحصر فالاخص اذا كان
بينهما عموم وخصوص مطلق ويكذب الجزء السلبي منهما على تقدير التباين الكلي
او الجزئي فافهم قوله توخي معاني النحو اي طلب المعاني التركيبية المستفادة من
جهة رعاية القواعد النحوية وموافقتها اي المعاني الحاصلة فيما بين الكلام اي باعتبار
ضم بعضها مع بعض ونسبة احد الطرفين الى الاخر بالايجاب او السلب
ودلك بيان اه هذا بيان لان المراد بالنظم هو التطبيق فيما ذا فسر النظم بالتوخي وذلك
لانه يعلم الاتحاد بين التفسيرين بالنظم والتوخي وقد بين النظم كثيرا بالوضع للكلام على ما
ينبغي ويليق به وليس ذلك الا التطبيق وهذا الوضع يمكن ان يكون تفسيرا للتوخي
فعلى هذا كان حق الظرفية قبل الا وجه ان يجعل للتعليل فيكون قوله وذلك بيانا لعلية
العلة وقد يجاب لانه هذا الكلام لا يفيد ان كون النظم هو التوخي يقتضي ان يكون النظم
هو التطبيق بل يبقى على حدة لكون النظم التطبيق فافهم قوله يقتضي علم النحو الخ
انه يقول على ما يقتضيه علم اللغة والصرف والنحو بل المناسب ان يقال النظم هو جعل
الكلام الفصيح على الاطلاق مطابقا لمقتضى الحال وكانه الشيخ قصد افادة
انه الكلام بعد التركيب ورعاية حال المفردات يحتاج الى علمين من العلوم
التي يحبر المراد به خبر المبتدا فقوله ويسطلق زيد على الطالب او المسند وهو
الاصل وقد وقع اطلاق الخبر على المسند في كلام الشيخ زيد هو منطلق كذا في
بعض النسخ وفي بعضها الفصل لا يكون بدون لكن بل موجودة او مضارع بها وجواب

انه ممنوع ليس بضمير الفصل فانه لا يفيد الحصر ولو كان ضمير الفصل لوجب الفصل
الحصر صرح به المحققون قوله وتعطف عطف على قوله تنظر اي العلل والقواعد الفوقية
يجب ان يكون على هذا الوجه لا على قوله انه تضع كاتبا ودرس سوق الكلام قوله
يترجح حيث ان يكون بالجيمين فانه الترجح والرجحان الاضطراب والحركة
المهملة فانه قد ذكر في دستور اللغة يقال مرج مرجا بين الاوتين اي طلب الرجحان وتوقف جوهري
كشفه قد نقل عنه قدس سره انه بالحاء المهملة وكونه بالجيمين تصحيف والله
ذلك ظاهرا دراية قوله يجب موضع اي هذا اشارة الى تباين المقامات في
انفسها وقوله واستعمال الاول نعم الى انه مقام كل كلمة مع المصاحبة بغاير مقامها بالنظر
الى الاخر قوله نصب على الظرفية اشارة الى رد من زعم ان صفة مصدر محذوف اي سببية
نسبية كثيرا فانه لا معنى لوصف النسبية بالكثرة مع الاحتياج الى تاويل تذكير الضمير
انه نصب على الظرف لانه موصفة الاحيان على ما صرح به جار ربه في المفصل في المفعول فيه
كذا نقل بعضهم عنه قدس سره وفيه بحث لانا لا نسلم ان النسبة بمعنى التعيين ترد بمعنى
الاطلاق فيقال يسمى زيد انسانا اي يطلق لفظ الانسان عليه وظهور التعيين حينئذ
على المعنى الاول لا تفاوت واما اوتاويل فمنهوا نه يجوز تذكير المصدر المؤنث بجعله
في تاويل ان مع الفعل ويمكن ان يجعل قوله كثيرا من قبيل قوله تعالى ان رحمة الله قريب
من المحسنين قوله فوجه التوفيق اعلم ان كلام الشيخ مشتمل على تناقضين احدهما
ان الفصاحة صفة اللفظ وثبت بصفة ذو والثاني انها صفة المعنى وليست
بصفة ذو قوله دون اللفظ تنبيه مع قوله انه فضيلة الكلام للفظ يفيد التناقض الاول
قوله راجعة الى المعنى مع قوله دون المعنى يستلزم التناقض الثاني وما ذكره دفع
بحث نقض الاول واما وجه الثاني فانه يقال المراد بانها صفة راجعة الى المعنى انها صفة
اللفظ بملاحظة وليست صفة لنفس المعنى حقيقة الى ذلك اشار المصرح الايضاح
ويرد عليه انه لا وجه لانه يقال على هذا التوجيه المعنى مطروح الطريق ولا نزاع
في رجوعها الى نفس اللفظ فيما يحاول من عدم استقلال المعنى بملاحظة المعنى والعدول
في هذه الفضيلة وشاوبها المعنى دون اللفظ كما في الفصاحة بالمعنى الثاني ويمكن
ان يقال انه المتبادر في الفصاحة بالمعنى الاول لفظ والمعنى لكن اللفظ دخل فانه لكلموصر

والمردود

السابق

من الاعلى فقوله لاجهة تكرار بغير فائدة والمدعى فائدة الغاء الواو لانها للعطف على غير وجه واما
تقديره بان يقال فحينئذ من الظرف فاسد ولا جهة ثم فنقول انه قوله وهو فاسد ممنوع
على انه قيل وقوله اذ المناسب الاشارة الى الكبرى فانه علة لها فالحق انه قوله ولا جهة لتكرر
الفيض اي كل ما مر من الرابط العلية لا جهة لجعله من الاعلى الى الدنى جهتي البلاغة فلا وسط
هنا الكبرى محذوف وهو ان الفيض هنا مع انه الفيض هنا وما يدل على ذلك جعل الاصل مطلقا فالتقييد
بكلام الحق تعالى او البشر لا يدفع الفساد فانه لا يمكن ان يوجد قطع
حقيقي وموظ ولا نزعيا فانه الترتيب في النهاية لا يتناول المبدأ بل بعض افراد الوسط
والتغير يجوز انما يصح بجميع الافراد لا ببعضها على انه التغير عنه بها في ان احكام الخاصة
بالطبيعة تحكم خطا كما يتكرر به وغيره الى غير ذلك نوع من والاضافة للبيان
قد نوقش فيه بانها اضافة العام الى الخاص مطلقا فتقبل الاضافة اللامية على ما هو متن
الرضي اللهم الا ان يقال المراد انه بحسب المال بمعنى من البيانية والجواب انه بين المضافين
هنا عموم وخصوص من وجه فانها الاعجاز اي المعجز جوز انه يكون غير مرتبة البلاغة كسائر
المعجزات النبوية نوع قولا هذا التابيه مبني على انها الصفيرة فولزمه راجع لا
الاعجاز لا الى المحد وانه قوله يمكن ان صفته كما شفته لا مقيد كما هو الظاهر والاولى ان يحصل
الاستيفا بجميع مراتب الاختلاف مما لا يمكن معارضته الاولى تركه لان هذا معنى
الاعجاز فالمحل غير ظاهر ولا يخفى انه بعض الايات فيه مناقشة فانه المتحدى مقدار
اقصر سورة الظهر ثلث آيات تامل نوع اي طرف البلاغة صرح بذلك تنبيها على ان
الطرف الاسفل ايضا من البلاغة اعتبارا اجاد وقع في نهاية الايجاز من انه الطرف الاسفل
ايضا من البلاغة في شيء كذا ذكره وفسر من المحاسبة ووجه التنبيه انه الطرف الاعلى اظهر
فالمناسب ان يكون الطرف المقابل الاسفل ايضا داخلا في البلاغة والا فلبس كون
الطرف داخلا واجبا مما يتبع على اصطلاح احد ولو سلم فالتنبيه الى قوله هذا غير
غير ظاهر الى ما وجه التحقي باصوات الحيوانات كانه اظهر نوع اي الى مرتبة هي ادنى واترك
لا يقال انه يشمل نوع الاسفل الاعلى والمتوسط لانا نقول المراد انه اذا نزل عنه الى كل
مرتبة دونه التحقي بها نوع وانه كان يصح الاعراب لو قال وانه كان يصح فانه حينئذ
قد سرح بما يتبع على ما ذكره المصنف الايضاح نوع بحسب قضاء الورد عليه وكثرة

المقامات

المقامات لكان واحدا فانه الكلام المشتمل على جزء اعتبارات البليغ ما اعتبر فيه لكان ذلك
قوله سوى المطابقة صفة لموجودة وليس بشيء لانه تابع لجميع مذكور فانه قيل فيه انه
يصير بمنزلة ان يقال جميع البلاغة وجوده سوى البلاغة وبمنزلة ان يقال يتبع محمد
الرجل رجال سوى هذا الرجل قلنا العبارة مخلصة ولا يلزم من تغير البلاغة بالمطابقة ان يكون
بينهما مساواة اذ يجوز التغير بالاعم كما وقع في كلامهم فصار بمنزلة ان يقال يتبع هذا الرجل
الذي هو افضل رجال سوى الفاضل نوع موصوفا جعله بينهم جاريا في الوصف بحيث يصح
والبليغ بخلاف اذا اذا الى مطابقة وجيء اوخذ ذلك فانه لا يعد تبيينه وانضاله
بنحو المطبق والجيش مثلا كذا ذكره قدس سره في الحاشية رظني انه هذا الكلام قليل
الجدوى فانه من الوجوه محسنات الكلام فهي تابعة لبلاغة الكلام دونها المتكلم
ثم يستفاد من ذلك انه انضاف المتكلم تحسين الكلام بها تابع لانضاف المتكلم بالبلاغة
فانه بلاغة الكلام ليست عبارة عن بلاغة المتكلم على ما اشار اليه صاحب المفتاح وارتضاه
المحقق الشريف في اول شرحه نوع والبلاغة في المتكلم اي اتصافه بملكة الاقتدار
على كلام بليغ في نوع من المعاني كالذكر والحوع مثلا لا يتاتى في بلاغة المتكلم فتصحيح
التعريف يحتاج الى ارتكاب العناية كما سبق في فصاحة المتكلم على انه البلاغة ملكة
يقتدر بها على التعبير عن كل ما يمكن ان يقصد من المعاني في كلام بليغ لا يعارض الكر والحوة
تكن ناقصة كمن عبر بها كعبر من لا يحسن ان يحكي فالمعنى على السبك الكلام بليغ اريد
لانا نقول البشر لا يقدر على اتيان الكلام البليغ الذي هو معجزة والنبي يجيء بمعجزة والنبي يجيء بمعجزة
وبعضهم يلزم انها يكون تعارض بين البلغاء وتمهيد لبيانه انت خبير بان كلام الغير
في هذا المقام لا يفيد الا انحصار مرجع البلاغة في الامور المذكورة دون انحصار مرجع البلاغة
في العلوم المذكورة والانحصار ابواب الكتاب على الفرض الثاني نوع البلاغة في كلام
الاحسن انها تفيد الكلام بل تمام البلاغة كما لا يخفى لكن المعنى فيه في الايضاح بذلك
ويجب ان يحصل كما في هذا التغير بدل على المرجع اسم مكان او مصدر
بمعنى اسم المفعول اي المرجوع اليه على الحذف والايصال كما يقال مرجع الجود هو الغني لكن
المناسب للمقام ان يحمل على المعنى المصدري بقرينة كلمة الى كما في قوله مرجع الجود الى الغني
ويمكن ان يقال هذا التغير لجميع الكلام بحسب المال المجود المرجع فانه العقل بانه مرجع البلاغة

او لا فرق بين معنى الخ

بقي صفة ح

فهم ح

ذلك ح

حد الاعجاز الى الكافي ح

الى الاحتراز يؤول الى انه اضرورى فيما الا انه لا بأس به فتوضح هذا المقال الى آخر الكلام
وكانه قدس سره نظر الى انه يقع الاشتراك وعدم الربط بقوله والا لربما يتم الخ انتهى
فى ماديه الا فيما يشمل التعقيد المعنوى فلا يتم انه مرجع الاحتراز عنه الى علم المعانى فقط وفيه بحث
انه التعقيد ليس خطأ فى نفس المتكلم بل كيفية فى والا لربما يتم فيه اشكال قوى لان قوله
خطأ فانه كان رجعا الى انه مرجع هو الاحتراز لا يصح فوله فلا يكون بليغا وهو ظاهر ويمكن
ان يجاب عنه بان المراد الثانى وبقرائن معنى الكلام انه علم مما سبق انه يجب حصول الاحتراز
فى البلاغة وذكر فانه لو لم يجب لم يجز انه يحصل الاحتراز ويمكن ان لا يحصل فيوجد المراد
فى صنع الصورة بكلام غير مطابق واذا كان غير مطابق فلا يكون بليغا فلا يرد ان توقف
البلاغة وكونه الاحتراز غير واجب يقتضى انه يكون بليغا فلا يبقى شاء على ما سبق
فتوله فلا يكون بليغا ليس جزاء لقوله انه لم يكن مرجعا بل نتيجة على كون الكلام غير مطابق
وقد اجاب الاسناد رحمه الله على اختيار الثانى ايضا بان كلمة رب للتقى وهو راجع
على هو المتعارف الى آخر القيود اعنى قوله لما مر من توقف البلاغة اى اذا لم يكن الاحتراز
مرجعا للبلاغة لم يكن مما مر من التوقف سببا لان لا يكون الكلام الغير المطابق بليغا فانه
لم يتوقف البلاغة بهذا الوجه بل يوجد اخوكذا عرف بهذا الوجه فيجب الاحتراز فيه والا يلزم
انه يترك قوله لا مركا فى المختصر فيكون النفى المستفاد من رب راجعا الى قوله فلا يكون
بليغا واعلم انه قدس سره نقل عن بعض علمائه عن ابن الحاجب انه رب قد يجئ للتحقيق فعلى هذا
يجوز ان يكون قوله والا نفيا للاحتراز تأمل فانه موهو احصل الكتاب سره والى تعبيره
الاحسن فى المقابل اشار بقال والى الاحتراز عنه بسبب الخلل بالفصاحة وابهم لاحاجة
الى تقييد الصحيح بالكلام لكن المص فعل كذلك فى الايضاح نظرا الى انه البلاغة موقوفة على
تعبير الكلام الفصيح لولا وبالذات والى تعبير الكلمات الفصيحة ثانيا توله وفائده
واضح لانه الاحتراز انما يصح غرضا للعلم بشئ واما كونه غرضا للطالبة فممنوع
لوكذا التعبير وابهم كلاما هل للمتكلم فيهما غرض ام لا فقد يكون فى الكلام مطابقا لا معنى ولو
قدر تاليف الكلام فيها ايضا غرض من التاليف والا انما الغرض لفائدة المعانى
على ما سبق كما ذكره قدس سره فى حاشيته والا فكثير من العلوم الغائية ما يترتب وفائدة فى

الوجود بالنسبة الى الافعال الاختيارية وكلاهما ممنوع وانما سمى لانه غاية لهم فيه
رد لما قيل من انه يحتمل ان يراد ببلاغة المتكلم الكيفية الراسخة المكتسبة اى العلم
بكيفية تاليف الكلام البليغ وح فالاحتراز مما لا غرض تعقيد معنوى لا يرد
الاول على تقدير ان يراد بالاحتراز والتمييز نفس الفعلين والثانى على تقدير ان يحملا
على الاقتدار على الفعل وضمائر الغائب راجع الى الاتصاف فالمعنى ان
احوال بلاغة الكلام موقوفة على الاحوال وبلاغة المتكلم متوقف على الاتصاف اى يكون
الاتصاف بهذين الوصفين وانما يحصل العلوم مرجع البلاغة على الاطلاق على
العلوم فانها بلاغة الكلام مجازا فى بلاغة المتكلم فالاول يجب بالمعنى انه مرجع الضمير
الى المفهوم منها الكلام انما يتوقف عليها البلاغة من حيث الفعلين والتمكن بهما
يعنى موقوفة انما يتحقق البلاغة بهذين الامرين وبدونهما لا يكون كما لا يخفى انتهاء الى
التاويل بانه متعلق المعرفة مبين او مدرك انما احتاج وقدس سره الى هذا التكلف
وام يحمل التمييز على التمييز الفعلى اى ايراد الكلام فصيحا اشارة الى ان بلاغة الكلام يحتاج
الى علم المتكلم وملكته بذلك تأمل منه ما بين القافين ما بين مبتدا وقوله
منه خبره والاحسن العكس قال قدس سره بذلك فى شرح الكشاف فى قوله تعالى وذلك
خير لهن انه اللغة اى يعنى اللغة عامة بخلاف علم اللغة وكانه وجه الاختصار
انه هذا العلم قوام العلوم ومدارها انتهى او فى التعريف فانه قيل الظاهر الواو لان التمييز بين
فى العلوم لا فى احدها قلنا قوله ما بين لفظ واحد فى الكثرة او كانه يلتفت
على فلك بكل علم بعض خاصابه لا مشتركا فيه او مدرك بالحس الادبى الذوقى على التجوز
لانه ادراك يشترك الحس على ما قال قدس سره فى شرح المفتاح انه الذوقى يطلق على
القوة المدركة للعلوم فيجيئ كما لها فى الادراك يشترك الاحساس فى جنس العلوم
لفظ انه يقال فى احد جنس العلوم وانه يعطف بدلك بالجر والواو دون انتهى
تعيين ما بين كلمة ما عبارة عن التمييز بين المبينة فى العلوم والتمييز المدرك بالحس
وما يجب كاية عن العزابة والمخالفة وغير ذلك والضمير فى قوله بها راجع الى ما يجب المبنى
وقيل الضمير راجع الى العلوم وقوله عما يجب من وضع الظاهر موضع المضمر فوضعه
لذلك هنا ظاهر على تقدير ان يراد بالجلايين المايل الى الملكة لكن العرف بالعكس انتهى كذا

في المنطق العلم بمعنى الملكة فهو الفن الاول علم المعاني اذ تعبير بانه الفن عبارة
عن الالفاظ كما ذكره قدس سره في بحث المقدمة فالحمل بطريق الاسناد المجازي اللائق
المراد بالفن المعاني كما قيل الفنون الادبية لا تعلق لها قد سبق انه اللام للعهد الخارجي
والفن غير مذكور سابقا بل عهد به باعتبار ذكر انه ما يعبر به عنه الاول علم المعاني
فكانه قيل الا بد منه في بيانه فالحمل لغوي غير محتاج اليه لانا نقول مثل هذا يتبادر فافهم
ذكروا ان القسم الاول كذا اشارة الى انه ابتداء الشروع في المقاصد وقد وقع
في كذا لضبط الاقسام اجمالا ثم ذكروا القسم كذا اشارة الى انه ابتداء الشروع في
المقاصد وقد وقع بهذا الطريق في الفصل مع انه لم يذكر المعهود بهذا الفن اصلا
بق انه يجري هنا الوقوف فينبغي ان يجعل مبتدأ خبره لكونه منها كلمة من بيانية اتصالية
كما في قوله صلى الله على محمد وسلم انت مني بمنزلة هرون من موسى يعني لكون قربه منه
بمنزلة قرب العود من المركب او لكونه نائبا مثل منزلة العود وقوله منه عائد الى المضاف
المحذوف اي شباهه ومن المركب حال من المنزلة ثم لا يخفى انه هذا التشبيه والتنزيل في
ثمرتي العلمين وفيما يتعلقان به لان في انهما يجولان كل علم من الفنون بين الدليلين
انه يلاحظ في الاول مجرد البصيرة وفي الثاني عدم الفوت والتضييع لكن الثاني
دليل على بعض المدعى والاحسن ان يجعل دليلا على اختيار هذا التعريف المعين يعني
ذكر اصل التعريف للبصيرة واختيار هذا التعريف لانه خير المطالب اخذ من جهة الوجه
مما ينبغي عند الطلب فانه به كان الاحاطة والتمييز فلم يترك لفظ الزيادة في قوله
زيادة بصيرة لكانه اولى ثم الغاني قوله فهي اما كان في قوله كل جل فلا درهم حر حر بجوازه
الشيخ الرضي ونقل عن الاخفش جواز دخول في خبر المبتدأ وطلقا وعليه فهي موصولة
اعلم انه لا بد من تصور الفعل كالمسائل والطلب الذي هو اختياري اياه فانه كما لا خطأ امرا
واحدا بحضوره والاغلب غير المطلوب تصوره في ضمن الالوان العام فكثيرا يفوت
وانه كانه كثيرا ما يضبطها جهة واحدة فكل واحد منها متصور بخصوصه واما وجها
جهة واحدة فالاولى انه تعرف بتلك الجهة فانه لا يجوز انه بصير مطلقا بالتصور واما
تصور كل بخصوصه ففي غاية الصعوبة فبقي انه يتصور باجمع شامل له ولغيره فكثيرا ما
يفوت الخط ويضيع الوقت في طلب غير المهم ففي كلامه قدس سره اشعار اختصار في

التعليل

التعليل اظهر والمراد من الملكة فيما لا يضيع ما سبق منا ان التعليل انما يأتي قوله
يحصل منه ادراكها اي اعلم انه لكل الملكة عبارة عن كيفية راسخة في النفس بها يتمكن من
استحضار المسائل المدونة المحفوظة بلا تعثر كسب ومن استحضار ما يخرج من القوة
الى الفعل فلو زاد قدس سره ومن استحضار سائر الاصول لكان عاما جاز لا يقال
اشتراط الملكة يستلزم انه لا يكون في العالم قبل الخوض الا بالاصول الملكة تحريا وهذا
بعيد لانا نقول هذا غالبة اصطلاحات فهذا التخصيص ليس بمجوز على تقدير انه يكون
اسما للعلوم مرتبة تبارا الملكات لكنه نحوي باعتبار وضعها لمجموع العلوم بها والاف و
في كذا اليه وتفصيلها اشارة الى استخراج الفروع من القواعد قوله فالمقابل يعلم الخ
باعتبار انه المتبادر بالنظر الى المعنى الثاني والمشهور في كتب القوم انه ملكة
الخ فيه ان المتبادر انما هو الثاني الثانية خارجة عن العقل والعقل وليس كذلك والا فيصير
واجب النفس حصول المطالب زايغ على ما يرى وليس كذلك بالتفاق قوله
ويجوز ان يريد الخ الحق ان يجعل المعنى الثاني اصلا لان اطلاق اسماء العلوم المدونة عليه
اشيع الا ترى انهم قالوا لكل علم موضوع ومبادئ وما يتم المناسبة باذكر المصنف
منها كما سيأتي ابوابه ومقاصده يقال انه اريد بالادراك غلبة من تقدير اي علم بقواعده
ويمكن ان يقال لا حاجة الى التقدير بل يبقى على الاطلاق الا ان في الواقع متعلق الاصول
فيه وهو عليه فانه استهر في الكتب الكلامية انهم اختلفوا في انه هل يجوز العلم بحقيقة
الله تعالى اولا حتى قيل التعريف صادق على البلاغة والجواب ان البلاغة بسبب
لنا يفات جزئية للادراك الاحوال الجزئية فلا يدرك كما تحيط جزئية الاظهار ادراك جزئيات
الاحوال فانه المقصد من المعاني فايضا هو الملايم فاذكر منها المصنف اختار استعمال المعرفة
في ادراك الجزئيات من كل فرد فرد اي معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد فقوله
فرد الثاني صفة الاول وليس المعنى على فرد فرد والمضاف اليه ولا على تقدير العاطفي
فرد وفرد فهو والبعض الغير المعين اذ ان خير بانه البعض المطلق ليس بمجهول لانه
يلزم انه يكون في العارف بمسألة ما علم المعاني وكان القابل حمل على اصل الفصد والثلث
فانه مجهول وايضا لا دلالة للتعريف عليه فهو وما اشبه ذلك مما ليه منه فيحتاج الى
ايراد اسم الاشارة فيما يرد وجوه التعريف والتنكير وغير ذلك مما ليه منها في فاده واصل

استحضار ما يتم التكلف

المعانى وقد يعبر عنها علم المعانى باعتبار افادتها انه تلك المعانى مقصود للمتكلم
وذلك يزيد على اصل المراد صرح به قدس سره فى بحث اسم الاشارة والجواب انا
تلك الاحوال الضرورية فى افادة اصل المعنى من حيث انها كذلك خارجة فانه لا يبحث فى
هذا العلم عنها الا من حيث انها مفيدة للزايد على اصل المعنى بقى انه الا دخل لبس
ضروريا فى افادة المعنى الا ترى الى قولنا الجاهل والجواب انه المقصد انه لابد من تلك الاحوال
فى افادة اصل المعنى على ما ينبغى ويليق بل وكذا المحسنات ايضا ينبغى ان يعلم انها الاحوال
قد تقتضى المحسنات ايضا كالالتفات فانه يعبر عنها بحسب الافتضاء وظيفة علم المعانى
نعم وهو قريبة خفية ايضا قيل لجهالة المستفاد من الوصف بالشئ بعض العلة والتحقيق
المغيرة بهنا ليست كذلك فى قولنا شارة خفية رمز الى ذلك فى عبارة موضوعة فيه
مسامحة فانه عبارة عن كلمة واصل يحصل بها الموضوع له ما يتصور اعيان ذلك يتصور
ما يجوز على الموضوع بعد الوصف على التصور اى تصور مطابقة الاحوال ليس كذلك فان
المستفاد من العلوم المتصورات بحيث لا التصورات والجواب انه قوله فعلى اشارة الى
ذكر التصور ومن التصديق على طريق المثل وكذا ذكر التعريف والتقسيم ووجه لزوم انه لا
يلزم من موضوعية الادراك التصور بل ما هو اعم والتصديق بانه هل هو كذا ذكر قدس سره فى الحاشية
والحاصل ان الموضوعة اما يحمل على التصور والتصديق قبل التقييد بالوصف وكلاهما غير جايز
وبعد التقييد يحمل على التصديق بمطابقة تلك الحيثية فكيف يصح قبل تحريرنا ويكون السبى الواحد
سببا باعتبار وجوده لانتفاء اللفظ بموافقته لتلك الحيثى وبالجواب انه هذا الكلام
وانه كان غير ممنوع عنه العقل لكنه لا يصدر عن عقل فانه لا يخار وجود الحيثى فى زيد بسبب
لانه يتصف به ويشتغل عليه فيقتضى انكار آله الظاهر مقتضى انكار نفس الكيفيات فانه قد
يكون الا والراجع الى الكيفية والخصوصية مغايرا لما يقتضى اصل المعنى وذلك كثير وقوع لا يظهر
انه يتأتى انكار مقتضى الكلام المكيف بكيفية مخصوصة نحو ومعنى مطابقة الكلام لا يخفى اذ قد يريد
المتكلم ايجاد المطابقة على المعنى المطلق وليس موافقة اصطلاحهم سببا فاختاره فى مقتضى
الحال فانه المطابقة فرع على اصل المعنى المطلق كما اعترف به فى المختصر الطابقة محققة على
الموافقة بحسب الفهم انه الموافقة على اختيار بانه الكلام الجزئى مع الحال الموجود
والصدق نحو واحوال الاسناد ام المقام مدفوع بانه ان اراد احوال الاسناد ليست

احوال

احوال اللفظ مع انه يندفع به انه موضوع المسئلة يجب ان يكون نفس موضوع العلم
او جزئيا له او عرضا ذاتيا له او نوع العرض ولا يجوز انه يكون جزء الموضوع لكم يندفع
المناقشة الاخيرة تجارية ايضا فى المسند والمسند اليه وايضا بينه على انه لا يكون الموضوع
مطلق اللفظ بل الكلام فيكفى انه يراد بالاسناد والهيئة التركيبية وهى الدالة على الاسناد
بعض الحكم وقد صرح شارح القواعد باطلاق الاسناد على هذا المعنى فكون احواله
من احوال اللفظ وفيه انه المحقق الشريف قال فى حاشية الرضى بان الهيئة ليست لفظا
وكما نقل فى حاشية المطالع عن الشارح مع انه تلك الاحوال المذكورة فى باب الاسناد
من حالات الهيئة لا مجرد اصطلاح حيث انها تخصيص بحسب اللفظ والذكر والمعنى لان
يقال هذا اصطلاح حيث انه فى الافادة قيد لخواص اضافة لها او حال فيها وانما احتيج الى
ذلك لانها المباحث عن خواص التركيب لا يخص بها اما على الاطلاق واما بالاضافة فلا يكفى
بها تختصت بالمعانى المفادة وجعل حالها فكانها محيط بها فى هذا الاستعارة وغيره
ثم قدس سره الاستعانة على المحسنات كبديعة فقال انه علم البديع لم نر هذا الجمع ان
يجعل علما براسه فاورد فى هذا المعانى على انه تابع والحق انه على انه جزء منه وانما لو حظ
فى ذلك الاعتبار وبنى صاحب المفتاح على ذلك بكر الانصار وقال المراد بغير الاستحسان
الاستحسان انه ذلك جمع فى كلام البلغاء على ما ينبغى لتلازم موفقة الخواص لمقتضاه
من تراكيب البلغاء من غير عكس فان يراد انها البلاغة موقوفة على الاولين معا على ليوجد بعينه
معنى الموفقة تابيد لصحة هذا الحمل لكلام السكاكى فانه موافق لما عرف المعنى البلاغة به
يقال فيه بحث لانه هذا المورد انه سلم انه ظاهر فتوقف اولا بشرط سقوط
الاولين مبنى على الالحاق وبناء على انه مقتضى انكار الكيفيات والخصوصيات انها اصلة
فى كلام غير البليغ ايضا فلا حاجة الى عنا بلاغة المتكلم والتعمق فى وجه الدفع فانه يخرج
المعانى الزايدة على اصل المراد وهى انه كانت ثابتة لكلام البليغ فى الواقع لكن لا
يحتج الى اعتبار بلاغة المتكلم وملاحظتها فى التعريف والى ذلك اشار بقوله فى الكلام
بل قيد ليخرج الكلام البليغ ايضا ثم انه شارح قدس سره لم يدع الالحاق ومنعه بل
الغرض وصف المنعوتين بحسب المراد والمماثل يقال اعترض عليه بانه لا يمكن ان يقال
انكار قد يقتضى ان يقيد الكلام خاصة ثم يوجه شاملا ان كلام احد الا ترى انه الاطلاع

على كيفية الاحوال وكيفيتها لا يحصل الا لعلام الغيوب تعالى وتقدس مع انه قد يرد ع
مانع لدفع اعتراض الا يضاع فانا احتمال سبا لفظ الكاف له فاذكره من العبارات
محمول على المبالغة على ان يحضر المقصد ان قيل عليه كلام ما حاصله فيرد عليه ان المقصد ظاهر الشي
خارج عنه وذلك الجواب ليست كذلك بالنسبة الى علم المعاني واما بيعيضية فلكون
الحصر حصرا لكلي في الجزئي واما بيانية فلا فارغ في زيادة المقصد لانه الموصوف وغيرها كما
يخرج فالعلم يخرج عن المقصد الهام الا ان يقال قد يتوهم ادراج الامور في العلم لشمول العبارة
لكن لفظ المقصد ينبو ادراجه فورده وقد يقال العلم عبارة عن المسايل والمباحث والموضوعات
والمراد من المقصد ما هو بالذات فلكم منه بيعيضية وفي قوله والا لصدق ام حرف معناه
مقصد محذوفة اي المقصد منه الفن وذلك لانه الفن عبارة عن حال الغاطا المفيدة تسايل
الاحضار والموصوف العلم والمقصد ان الاصلي من العلم هو ملكة احقق المسايل وودع
عنك ما قيل او يقال فيه وظاهر الكلام ان يعني لفظ كلام المصنف يشعر بانها الباب اجزاء
للعلم او جزيئات والا بواب المسايل وانه كانه يجعل العلم على الملكة والمقصد
احضار ما لكة تتعلق بها هذه المسايل هذا هو الظاهر لكنه قد نقل عنه قدس سره في الحواشي
ما كذا لانها لفظ انه ذكر الا بواب انها هي المسايل والقواعد وليست اجزاء الملكة وفيه انه
لا يمكن ان يجعل الابواب على ما مر اجزاء الملكة لا حقيقة ولا ظاهرا فيه لما حاصل استدلال
قال في شرح الشمع لا يخفى ان الكلام الفضلي ذكر نسبتها هي غاية بالنفس فان كان
مدلوله النسبة النفسية فقط فان، وانه كانوع دلالة ما شعارا بانها مستقلا
خارجيا فجزء قول الجزء اولا وبالذات هي النسبة النفسية وثانيا وبالعرض هي النسبة
الخارجية وقد ذكرنا حاشية هذا الكتاب فيهم النسبة الذهنية بمعنى انها
صفة لها مرجوعة فيها وجودا متاصلا كالعلم والارادة ونحو ذلك لا بمعنى انها معقولة
لها حاصلة صورتها عنها للقطع بان الموجود في نفس المتكلم اذا قال جاء زيد طلب
العلم وبجابها الى صورة ذلك كصورة السماء عنده تعقلها ولم يصح انصاف النفس
بانها طابقت او خطا سو اجيب بان قول العضد والا فالمقيد اي النسبة لا المقيد اي الخارج
فالمعنى انه ليس الخارج نسبة وفيه انا نقوم مرجوحا بانها نسبة ايضا ع ان الغالب رجوع

وفيه انه ذكر في الفن من المباحث والموضوعات شيء مع انه من العلم الذي جعل الفن مقيدا عليه فتامل منه والملكة تامل

الفن

الفن الى المقيد واعلم انه لا يكون كثير ما الفنا، خارج اصلا كالامر والنهي وقد يكون النسبة
خارج كما في الاستفهام فانه لطلب العلم بالنسبة الخارجية وكذا هذا الوجه ثم قيل الجزء اعظم
شانا والكل انفعا واصل كثير منا لان، وبجواب انه هذا ضبط الابواب الثلثة اجمالا ولا
شك ان الاحوال المذكورة للمسندين والقصر لا يختص بالجزء بل ما سياتي انه شامل
فلا جرية للتخصيص في الاجمال بالجزء الا ان يعني فلم يذكر صاحب المفتاح وايضا كثير
من احوال الاسناد ما يختص به وانما قال احوال الاسناد الجزئي تبرع ولا حاجة الى هذا التمحل على
انه يجب في الكلام البليغ انه يطابق كل لفظ فيه مقتضى الحال بل وقيل التنبيه للتنبيه على ان الزايد
يكون لفائدة لا احترازيا عما سياتي من غير بانه الانشاء جعل بابا سادسا فيما
سياتي في تفصيل الابواب لكن وضعه قدس سره المغايرة والانظار وقوله وسيوسم هذا كلمات جبير
بانه وضع لجزء هذا الحكم اشارة الى ما يحصل الحكم بتنبيها محل خفاء والاظهر انه على هذا الجزء بتنبيها
لانه في حكم البديهي فليس لكثرة احتياج الى الدليل قلت دور علم انه ابطل صاحب المفتاح
توقيف الجزء انه يلزم منه الدور لجواز ان يكون الصدق في توجيه ظاهرة الجزء توقيف التوقف والتوقف
الالزام فانه صاحب التوقيف الاول قايل الثاني فلا يرد ضعه جواز توقيف الصدق والكذب بما
لا يتوقف على معرفة الجزء كظهور النسبة مطابقة للواقع او غير مطابقة نعم يجوز ان يقال الالزام
في توقيف الجزء الصدق لزوم الدور لانه توقيف الجزء على الشيئين معا وايضا الصدق الذي
انما الصدق الذي اخذ في تعريف الجزء صفة له وما توقف الجزء عليه صفة للكلام وكذا يختلف
الجزء بحسب الموضعين بكونه موضع الدور لا يحتاج الا الى اتحاد الاختلاف بين طرفي الدور
نسبة كما يشعر به العلم انه ليس المراد بالوضع جعل الشيء على الهيئة المخصوصة بل الحصول
فيه مطلقا ثم اعلم ان الظاهر ان هذا التحقيق مخصوص بالاخبار التي طرفاها موجودان
خارجيا بقي الكلام في الفرق بين الاخبار الكاذبة والاخبار الصادقة ليس تنابها في الذهن فقط
فلا يمكن ان يقال لصدقها باعتبار مطابقة النسبة الخارجية وانتساب الذهن مشترك
بينهما والفرق ان المراد بالخارج الاعم من الطرفين بحسب بديهة العقل او البرهان
فانه طابق النسبة المفهومة لهذه النسبة فالخبر صادق والا فكاذب والفرق بين
النسبتين المطابقتين بالاعتبار غالذهنيات عليك الا وهم من الخارج ومن الذهن
لكن ليس كل نسبة ذهنية مرادة وتمام تحقيق ذلك في شرح المقاصد وحاشية الجريد

كون الكذب اعما الا المشهور به بل الاولا يستدان لهذا المنع والثالث سنذكره ان شاء الله
اليه يجب الرجوع وليس لك ان تعتذر انا لا نسلم سندا لمنع والآخر جواب بالمعارضة على تقدير التسليم
حتى يرد عليه شيء فانهم وان لم يعلموا ذلك بعد فهم لا يعلمون ان لا يعلمون ذلك
خاصة وبيانه انا لا نسلم ان ذلك مما لا يكتفي به في تكذيبهم في هذا القول بحيث يحصل بقوله تكذيبهم الذين
يقولون انا نتفقوا على ان عيسى رسول الله الآية فالحق انه يقال في وجه التكذيب انه عاد نهم الكذب
على الله بقولهم يا محمد انا نصدقك في كل ما تقول صادق وهو نهاهم ان يرسالتك فانه الكذب قد يطلق في
قوله عبد الله بن ابي بن سلول وكثيرا جامع الاصول سلول اسم امرأة ثم غواية وهي ام ابي عبد الله
رئيس المنافقين وتراجمه ما في جميع العلوم فتحفظ والبداية الجزرية فتحوا بعبد الله بن سلول بضم السين
المهملة وقال اللام الضم واسم ابيه اسم فتحوا بين سلول منصوب بفتحة مقدرة على الالف للتعذر
الحاظ الكرب قدس سره في حاشيته الاقول لكونه الابتداء من كلام الناقل فتدبر انتهى
الظاهر ان قوله مطلقا متعلق بمطابقة اي اشتراك مصاحب المفهوم الوجودي في جزئيته العام الواقع
يعني صدق الخبر مطابقة الواقع والاعتقاد اي اعتقاد المتكلم فاشار الخبر واحدا صادقا اي خبر
الصادق بان يكون نسبته المفهومة مطابقة للنسبة التي في الواقع ونفس الامر حتى الواقع والغير
في قوله غير مهما راجع الى المطابقة وقوله لا اعتقاد والظرف متعلق بالغير فتدبر ذلك
جائز ظاهر بالمحققون في عبارة المفتاح ثم الحق ان السلب الكلي اي الكذب عدم مطابقة
الواقع والاعتقاد معا وانما كان كذلك لتحقق رفع الايجاب الكلي اذ نقيضه قضية موجبة جزئية
المفهوم فالتوصل بموافقة الواقع والاعتقاد وبرا على تقديره قدس سره انا لا نسلم كون الغير راجعا
لا الاعتقاد والذكور ولا لكن تفسير الكذب بقيد المقصود مع انه عبارة الايضاح لكن لا يجدي
لان صورة توضيح فيه بانها اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد وكذا الاعتقاد
عدم المطابقة يوجب عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة
او مخالفة فانا نعلم ان الفاعل انما يفعله لحكم الغرض بحيث يطابق الواقع فلو يقع خطاء هذا المقام
فانه بعضهم جعل الواسطة على مذهب لحاظ في قسمين حيث خلوا بمطابقة الخبر للواقع
والاعتقاد والاعتقاد عدم مطابقة اولم بمطابقة والاعتقاد مطابقة فلا صادق ولا كاذب
فرارا من الكفار حصر الخبر في الصادق والكاذب دون سوى بمانع الحصر فتدبر المقام فانه قد مر الامام باد كرة الغفل عن هذا
الاخبار حال بخته فلم الكذب وجزء الصدق فانهم لم يعتقدوا صدقه فكيف ولو كان كذلك لم يجز الف
فرد لم يعترفنا ناولا نزاع لنا في صحة هذا الوجه فحاجة الايضاح منهم حصر واحد على الخبر في الرسالة
فانها الآية موجودة لبيانه لكن قد يقال على سبيل منع الخلو تعمدا عبارة الايضاح اعلم

ان المشهور

ان المشهور فيانه تحكم بالتناقض في الكذب فقط وهذا ليس بمراد اصلا والا لالتزم
الواسطة وقد يطلق على الحكم بالتناقض في الكذب عن غير حكم على الصدق فقط
وكانه قصده قوله الآتي بقي على ما يدل عليه كلام سواء كانت منفصلة او منفكة قوله
لم يقصده وفي باب الكفر والتفسير وتحمل ذلك والا فانهم مجمعون على الصلوة والسلام
صادقا في كثير من الامور قلت ورد هذا الدليل بانه المعنى ان اثبت بغير بانه عبارة القوم
فاصر فيه فاد المراد فانه المستند لما يضاف قال بانه المقابل للغة الآفتراء لكنه زعم انه
عين الكذب فالجواب منع ذلك فانه قلت الآفتراء لا يخفى عليك انه نظاهر ايراد على
الجواب الثاني دون الاول مع انه لو جعل متعلقا به يلزم الفصل الاجنبي قلت لو لم
اشتراك الظاهر انه هذا منع لسند المنع فانه قوله فالاولى منع لكن لان اي لانه الكلام صار
بحيث خبر حتى يلزم الواسطة فانا نقصده معتبر فيه فالوجه انه يجعل قوله فالاولى معارضة
في مقدمة الدليل وهي انه كلام المجنون خبرا بقدرها وهو انه كلام ليس بخبر فيكون
خبر لعدم الواسطة لكنه يذكره لظهوره فعورض بانه ليس بخبر لانه لا قصد وكل ما لا
قصد فيه فليس بخبر فمنع بوجه المنع على الكبرى فيجب قيل فوانك لانه قدس سره
ذكر في التلويح انه كلام النائم بمنزلة الطائر المطير لانتفاء الارادة والاختيار ولفظ
وذهب المحققون الى انه كلام ليس بخبر ولا انشاء واعلم ان هذا لا يرد على كلام
المعارض سندا وقد منع المعترض على تقدير المعارضة بقال اوانه للانحصار فيها بط
عندك في انه الانحصار للكلام غير الانشاء والخبر حتى لا يمكن انكاره فانه انكار بالنسبة
خارج مطابقة فخبر والا فانشاء الا نريد بغير المقصد بها فانه الكلام الذي ليس فيه قصد
لا خبر ولا انشاء بقي انه يصير الوجهان واحدا لانه قول المجنون مثلا كلام قطعا لا يكون خارج
لكنه ليس كلام معتد به لعدم القصد وهذا النوع من الكلام هو المعتبر الخبر والانشاء فتدبر
كما في قولنا بارئ الانسان تعني النسبة التي بين زيد والانسان لا النسبة الذهنية
الحاصلة من مبارئ زيد فانها ناقصة وانما يكون خبرا في التحقيق كذا كتبه قدس سره في الموضع نظر
لوجوب علم المخاطب بالجواب عما هو الظاهر من كلام هذا القائل منه لا فرق بينهما
اصلا والفرق بين الصدق والكذب الجواب على تقدير انا نريد بهذا القول انه لا فرق بينهما
يختلفانه في الاحتمال وعدمه واما قوله فقط انه النسبة المعلومة لم تحفظ على ما نظن
عنه قدس سره كثيرا من نكاته وتكرر تصحيح هذا الكلام فالبيانه المعلومية والمطابقة
حقيقة النسبة التقييدية بخلاف النسبة الخبرية البديهية فانها المعلومية غايرة في حقيقتها

كون الكذب راجعا الى المشهود به بل الاولان مستندان لهذا المنع والثالث مستدل [illegible]
اليه يجب الواقع وليس [illegible] الاولين مستند المنع والآخر جواب بالمعارضة على تقدير تسليم
حتى يرد [illegible] والعلم [illegible] الطائفة اشارة الى ان الكذب راجع الى [illegible]
خاصة وفيه انه لا يفهم ذلك من الآية كما لا يخفى بل يكفي [illegible] هذا القول [illegible] الذين
يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله الآية فالظاهر ان المراد بالكذب انهم ادعوا انهم [illegible]
[illegible] عليهم [illegible] كلام صادق وهو شهادتهم برسالته فانه [illegible] تصديق
[illegible] عبد الله بن ابي بن سلول وذكر في جامع الاصول سلول اسم امرأة من خزاعة وهي ام ابيه
رئيس المنافقين [illegible] العلوم [illegible] والبداية الجزرية فقوله عبد الله بن سلول [illegible]
الا بجرة وقال الامام النووي [illegible] فقوله ابن سلول منصوب صفة لعبد الله [illegible]
[illegible] قد [illegible] حاشية [illegible] الاول لكونه الاعتبار [illegible] كلام [illegible]
[illegible] متعلق بالمطابقة [illegible] لفعول [illegible] المقام [illegible]
يعني صدق الخبر مطابقته للواقع والاعتقاد اي اعتقاد المتكلم [illegible] الخبر [illegible]
الصادق [illegible] المشهور مطابقة [illegible] الخبر
[illegible] المطابقة [illegible] الاعتقاد [illegible]
جاز [illegible] المحققون في عبارة المفتاح [illegible] السلب الكلي اي الكذب عدم مطابقة
الواقع والاعتقاد معا [illegible] الايجاب [illegible] فقط [illegible]
[illegible] مطابقة الواقع والاعتقاد [illegible]
[illegible] الكذب [illegible] عبارة الايضاح [illegible]
[illegible] اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد [illegible]
عدم المطابقة [illegible] عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة
او مخالفة [illegible] الخبر [illegible] مطابق للواقع [illegible]
فان بعضهم جعل الواسطة [illegible] الجاحظ في [illegible] الخبر للواقع
والاعتقاد [illegible] عدم مطابقته او لم [illegible] مطابقته [illegible] صادق ولا كاذب
[illegible] الكفار حصروا [illegible] المقام فانه [illegible] المرام [illegible]
الاخبار حال [illegible] الكذب [illegible] الصدق فانهم [illegible] واحد [illegible] الخبر [illegible]
[illegible] هذا [illegible] الايضاح [illegible] وعن [illegible] العرب لا
فان الآية مسوقة لبيان [illegible] عبارة [illegible] الايضاح [illegible]

ان المشهور

ان المشهور فيه انه الحكم بانتفاء الكذب فقط وهذا ليس بمراد اصلا والا لا يلزم
الواسطة وقد يطلق على الحكم بانتفاء الكذب [illegible] على الصدق قطعا
وكان قصده [illegible] كلام سواء كانت متصلة او منقطعة [illegible]
[illegible] في باب [illegible] وتتمة ذلك والا فانهم يجعلونه على الصلوة والسلام
[illegible] الاسلام [illegible] الدليل [illegible] عبارة المتن
[illegible] المراد فان [illegible] المستدل [illegible] المقابل [illegible] الافتراء لكنه زعم انه
[illegible] الكذب [illegible] ذلك [illegible] عليك [illegible] على
الجواب الثاني [illegible] الاول [illegible] الفصل الاجنبي [illegible]
[illegible] منع لسند المنع فانه [illegible] الاستدلال [illegible] الكلام
[illegible] الواسطة فانه [illegible] معارضة
في مقدمة الدليل [illegible] كلام المجنون [illegible] كلام [illegible] فيكون
[illegible] الواسطة [illegible] بانه ليس بخبر لانه لا قصد [illegible]
[illegible] النوع على الكبرى [illegible] وذلك لانه قد صرح
[illegible] انه كلام [illegible] لانتفاء الارادة والاختيار والعقل
[illegible] المحققون الى انه كلام ليس بخبر ولا انشاء وان خبرا به هذا لا يرد على كلام
المعارض [illegible] منع المعترض [illegible] المعارضة [illegible] الانحصار [illegible]
[illegible] الانحصار للكلام في الانشاء والخبر [illegible] الحكاية [illegible]
خارج [illegible] والانشاء الا انه [illegible] القصد [illegible] الكلام [illegible]
لا خبر ولا انشاء [illegible] المجنون [illegible] الكلام [illegible]
لكنه ليس بكلام [illegible] القصد وهذا النوع من الكلام [illegible] والانشاء [illegible]
[illegible] النسبة التي بين [illegible] الانشاء [illegible] النسبة الذهنية
[illegible] الخبر في التحقيق [illegible]
[illegible] الجواب [illegible] كلام هذا القائل [illegible] لا فرق بينهما
اصلا [illegible] الصدق والكذب جواب على تقدير [illegible] هذا القائل انه لا فرق بينهما
[illegible] الاحتمال [illegible] النسبة المعلومة [illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible] المعلومة [illegible]
حقيقة النسبة [illegible] النسبة الخبرية [illegible] المعلومة خارجة [illegible]

هذا التعبير مخالف لما في الايضاح فيلزم عليه قدس سره ما لزم على العلامة اللهم الا ان
يقال كلام الايضاح قابل للتاويل والتوفيق بخلاف عبارة المفتاح فانها صريحة في خلاف
ما ذكره العلامة فتدبر وكيف كان فحكم اللازم الا المراد بالملازم ما يكون مساويا في الواقع اعم من ان
يكون ذلك بالفعل او بالقوة فالمعلم الشبيه بالمتنزل يعني حكم اللازم الاعم الواقعي من ملازم الفائدة لا الحكم اللازم الاخص
في انه يتحقق اللازم عند تحقق الملزوم قطعا بخلاف العكس الا انه اللزوم في جانب الشبيه
اذا تحقق العلم بوجود اللازم يتحقق العلم بالملازم ومن جانب الشبيه بانه اذا ثبت العلم
بنفس الملزوم حصل العلم باللازم دون العكس لما يعرفه ذلك فافهم واما حال المجهول
المساواة على اللازم الاعم الواقعي فحاصله باعتباراته اوطء بجهولية المساواة للمدعى
جزما فبعيد عرفا في اللازم كما قد يتفق للازم المجهول المساواة مرارا وجوا اللازم
المساوي في الواقع مع انه لا اعتقاد بالمساواة ولا بالملازمة بهذا اذا اريد بقوله
لا يستنع عدم الحكم بالامتناع قوله لكنه يوافق ما ذكر بيانا بما اورده المصنف في توجيه
العلاقة ولا يقدح في الموافقة كونه محتملا احتمالا غير ظاهر لغير هذا الموجه قوله فاجيب
كثيرا هذا يحمل ان يحمل لمنع المقدمة بمنع انه لا يحصل الا باعتبار انه مقدمة لان يقال انه
الفائدة ملزومة وكونها لغير عالما لازم لها لكنه يرد عليه انه ليس من باب المناظرة منع
المقدمة التي اقام المعلل الدليل عليها ومنع المقدمة من هذا القبيل الا ترى الى قوله اذ لو
لم يحصل الا كذلك انه يحمل لمنع انه سماع الخبر من الحكيم كاف فالجواب الذي اشار اليه
فالجواب استدلال واثبات للمقدمة الممنوعة وقوله فيه نظر اشارة الى المنع وسند
ومجرد انه يحمل معارضة في الجواب بمنع وسند لكنه النظر الى المنع غير موجه الا انه يحمل
ان يقال اصل الاستدلال على سبيل الانتقال من المعارضة الى المنع وحينها نا المقدمة
الممنوعة بناء على شبهة المقولات قدس سره توجيه النظر قوله وايضا اذا سمعنا الان
جعل صفا لقوله ولا يمتنع ان يزيد على ما سبق بل المنع والتسليم في الجواب ايضا فيرجع
الى ان يحمل قوله وكيف يعرفون الخ كما دفع كثيرا في شرح المختصر هذا المعنى في جانب المستدل
ولكنا يجوز المعارضة بمثل ذلك الجواب انا نعلم انه يريد به الاعتقاد مطلقا ونسبته الى انه
مخالفة ظاهر بشهادة قرائن الحوافق منها ان الاطلاق العلم شرعا واللغة قاطع بالجهل والشك
والوهم بل التقليد ثم يطلق على الاخير بتجوز ان الجواب وبيان اللزوم انما يصح على
تقدير ان يقبل المخاطب العلم على سبيل التقليد للمتكلم وكونه حصول الحكم من نفس الخبر
فانه يجب ان يعتقد المتكلم معتقدا وانما اذا كان الحكم حسيا عند المخاطب يحصل بمجرد

التوجه

التوجه وسماع الخبر او سنده لان ليس اللزوم ظاهرا ولانك انه المتكلم خبر مفيد قطعا
تامل قول وقد نزل المخاطب المتردد الخ اقول انه يذكر منزلة الانواع لا على مقتضى
الظاهر لكنه نظر الى ما يرد على ما سبق ظاهرا من ان الخبر قد يفيد غير الفائدة ولازمها فاعلم
ان المتنزل بحسب فهمكم الفائدة فقط او لازمها فقط او كلاهما فانه المقام بالافادة اذا
علم يجب التنزل عنده الا لغاء وكلام المصنف محمل لهذه الوجوه قوله واتيانكم خطابا بالفائدة
كتب بخطه قدس سره الحاشية يعني بالفائدة ما يعم فائدة الخبر ولازمها لانها ايضا
فائدة فائدة فيه انه لا وجه للتخصيص كما سبق انه لا حاجة الى هذا الكلام فقط فانه قيل للمخاطب
بالعلم بها واجيب بانها المراد بالفائدة المعنى اللغوي فالمعنى قد ينزل العالم بما هو فائدة
اصطلاحا جاهلا بلازمها منزلة الجاهل وانه كانه عالما بما هو المقصد من الخبر قوله ومثله ذهنا الخ قوله
ومثله ذهنا انه يقول ومنه اشارة الى انه لا يقال لهذا تنزل العالم منزلة الجاهل بل سوق
المعلوم مساق غيره كما كتب بخطه قدس سره والظاهر ان هذا الاخبار ليس للافادة بحكم
اولازمه اصلا بل لاظهار النشاط والاعتراف بالنعمة وابراز قدر تلك النعمة حيث صرح
بما هو اصل لهذا في الشعبان الذي صدر منه تلك الاثار البهية لا يقال قد تقرر عندهم ان
مخاطبات الواقعة واردة على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا وقع كثيرا ان الله له على
الشك والتردد فيكون الاية من المسئلة وانه كانه الى المخاطب بهو حق تلقاه لانا نقول ذلك في
النبي عليه الصلوة والسلام مبعطا للوحي وسمع القرآن منه عليه السلام يمكن انه يعبر تكلما بخطاب
لكنه لا وجه لجعل الخاطب المتوجه اليه تكلما خطابا بالغير قوله ولقد علموا اللام في لقد جواب
القسم وفي لمن اشتراه ابتدائية تتعلق العلم وليس عطفا على جملة القسم والجواب
او على الجواب وعطف الانف على الاخبار كخبر كنا ذكره قدس سره في شرح الكشاف
والجزاء لقوله لو كانوا يعلمون محذوف اي لامتنعوا وفي هذا المقام زيادة بسط
يطلب من حواشينا على شرح المفتاح فراجع من فائدة الخبر فيما ينزل العالم بمنزلة الجاهل
مثلا فائدة الاخبار ليس خاليا عن فائدة ما ينزل العالم بما هو المقصد بالافادة
منزلة الجاهل الخ المخاطب العالم بالشيء اعم من خالي الذهن والمخلص لكن المعنى ان
انه توقف انما العالم بالشيء اعم من خالي الذهن والمخلص لكن المعنى ان
المخاطب لاعتبار خطابه حتى لما نحن فيه اما اولا فلان هذا الخبر ليس لهم بل لو
فرض كونه ملقى اليهم فلا شك انهم عالمون بمضمونه كيف وقد تحقق تفيضه وهو انهم علموه
البتة والمعنى لما عنزل منزلهم منزلة الجاهل بانه ليس لهم علم بانه اشتراه مالكه فلا فائدة في قولك بل

بالفائدة نحو

مقتضى الظاهر في الاخبار بغير

التكذيب فيكون الظرف متعلقا بقال فانه المقصد انه زاد التاكيد في وقت زيادة التكذيب
والانكار فيه وقال الرسل لم يؤيد ذلك ما ذكره في الكشاف لما سئل عنه ملك انطاكيه من
الاثنين من رسلكما قال له الذي خلقني كل شيء لكنه ذكر في الوطني انهما قالا لنحن رسول عيسى
وقوله الا قالا بشرية اما ان لم يكن دعواهم على هذا الوجه لم يحسن من الكفرة نفي البشرية وكيف ان
يقال انكم بشر نفي البشرية للمباحثة لا مطلقا بعض انتم بشر مثلنا بالمرتبة وتفضل
كم علينا فلا يستحقون ان يكونوا آمرين ناهين لنا الا ترى الى قولهم ابشر يهدوننا فانهم نفي
الرسالة عن عيسى ع ويقال الكفار زعموا ان الرسالة لا تتصور بهذه البشرية فجاز كانها
لا تكون الكالة والمخاطبة كما قال حكما عنهم انا لا نستفتك الا تكون بهذه المناسبة فهم قصدوا
مثل ذلك البشرية انها الرسل ليست من جنسه من ارسله تعالى الى بشر كيف لا يجوز
انه يتعلق بقال او حكاية والظرف الاول يقابل الاخر لما نقول الثاني لازم فانه الرسل ثم
يقولوا انا اليكم مرسلون وقت تكذيب لجميع قول اهل انطاكيه قال الامام ابن كثير اول قرية ذكرت
بعيسى ع اهل انطاكيه على ما علم من تواريخهم فالقصة ليست في اهل انطاكيه لكنه المشهور بناء على
قول هما شعوبا المحتمل عنه فرس مرع ما اشار اليه في شرح المفتاح من انه الاثنين قيل هما يحيى
ويوليس بفتح الباء الموحدة واللام وقيل بولس بواو الثالث شمعون بقوله والتقوية
بقوله لا نظهر العبارة والتاكيد وجوبا وتسخانا كما في شرح المفتاح حيث قال على انه الشرط قيل عليه
انها زادا انما معنى عن البليغ نفيه انه السائل ايضا معترف بذلك وانما زادا انه لا معنى له
مطلقا فهم وما ذكره الدليل ايضا مم لانه يكفي معرفة الانكار وعدمه بالقوينة الحالية والجواب
اما لختار الثاني بان جعل المتكلم انكار الخاطب بمنزلة عدمه هو ترك التاكيد في الكلام الملقى اليه بلا
تفاوت الا بعد في اعتبار عدم انكاره الا بعد كما في عرف عدم الانكار بالقرائن قوله فيستانف
قيل لا استئناف بعد ترك ما ذكر ولام التقوية لا تكون مأخوذة والجواب انه ذلك منزل
المقدر منزلة اللازم ثم نقدير منزلة بجرد مثل قولهم يجرح شفاء عرقيها ويكفيه ان يقال التقوية بلا
واسطة بالنظر الى اصل المعنى كما استعمل عنا مجازا في كثرة الطلب او غيره التقيين ذلك
قوله ربما ما سبق او يقال انه يعلم انه الملح لا يلوح له حضوصية الاغراق في الحالة العذاب مطلقا او
التقريب بالماء سواء كانا معلومين كما بالاغراق او الماء مقام الضرب دون الاول لا يحصل انه من العبارة
لا تقتضي حصول التردد بالفعل فانه قال المحقق الرضي في بحث وقوع المعمول المطلق تشبيه ليقبل
ليزيد ضرب انهم ثبوت الضرب على سبيل القطع بخلاف القبيل ليزيد انه يضرب فانه معناه
محتوق في الضرب منه وليس قطعا بوقوع الفعل بخلاف والا لم تكن هذا الخبر حالا بل خبرا لهم ودلني في

المقام

المقام كلام كتبناه في حواشينا على شرح المفتاح بقال اريد بهذا الكلام الرفض و
وسائل والعالم جميعا ام لا يقال لا معنى لتنزيل السائل منزلة المنكر فانه الكلام بالنسبة
اليهما جميعا موكد لانا نقول يمكن زيادة التاكيد بالنسبة الى المنكر بخلاف السائل
على انا اصل التاكيد بالنسبة الى السائل مستحسن او واجب قوله واضعا على الموضع يعني
عرض الرمح الموضوع دونها الموضوع عليه على ما فهم منه تركب اللغة والاصباغ فالمراد وضع
عرضه في جانب الاعداء فانه معنى عرض العود على الاناء ولا شك انه ذلك امارة الانكار
واما الوضع لا عرضا بان يكون طوله بخط مخصوص فعلامة القصد للمحاربة على ما مر فلا وجه
هذا الوضع علامة المحاربة عنده العرب لكنه بجعل امارة الانكار نظرا الى انهم رما حا قادرين
على ذلك لكثرة وشجعانهم وجلادتهم وقال العلامة الابهري المراد بوضع الموضوع عرضا على
واضعا رمحه على عرض فخذه وفي هذا المقام فوايد كتبنا ها في حواشينا على شرح المفتاح
قوله وعوقب خطاب التفات اعلم ان الشقيق اذا كان حاضرا عند الالتفات فمن الكلام
التفاتان احدهما من الخطاب الى الغيبة على ما ذهب اليه السكاكي والثاني على العكس
وان لم يكن حاضرا فالتفات الثاني وقيل لا يشترط بما قيل الا بتقدير اي التفت
لان بني اما فلا التفات على تقدير الغيبة والجواب انه لا حاجة الى التقدير فانه في بجعل
مخصوص بمرادا وصافه حاضرا مخاطبا الا ترى الى قولهم اياك نعبد وبهذا زيادة بسط
يطلب من حواشينا على شرح المفتاح ثم انه قد سبق في شرح بخطط هذا ايضا ما سبب ان
يترتب على كون الجاني بمنزلة المعتقد انه لا يرجم فيهم للذي يجب ويخيل الخطاب
اليه فلا وجه على من الاعتقاد في طريق تخاطب ما يليق بطريق الغيبة قوله من الدلائل
ينبغي ان يعلم ان المراد من الدليل ما هو مصطلح اهل الاصل لا البرهان فان تاكيد لعدم دلالة
الكتاب لا يخفى انه اذا كررت الجملة يصح ان يقال ان حكم المستفاد من الثانية مؤكد
وانما لم يجعل قوله عدي للتحقيق تاكيدا لقوله لاريب فيه بناء على ان المعرف لم يرجع
اليه قوله بغير التنزيل ان اللام لام العاقبة اي نظير لجعلنا وذلك لاجل التنزيل وبهذا اندفع
ما قيل جمع سئال للتنزيل ولا حاجة الى انه يجعل التنظير بين التنزيل واللام في التي للعهد
اي الانكار الذي هو حكم صحيح عرض عليه بانه الخاطب النبي عليه السلام واصحابه والرسل
الشول للكفار ايضا فيكفيه انه يقال بتغلب حال النبي واصحابه عليه لشرفهم فلا حاجة الى
تنزيل الانكار بمنزلة عدم الانكار والجواب انه كثيرا ما يحفظ حال السامع ايضا ولا وجه لتغلب
فانه المقصد بتغيير الكفار بانكارهم بزول ما في التفات ولا اصل له فهو بمنزلة العدم في

وهو نوع كلام يمدح في اللغة ويسمى بالحكمة اشارة الى قائل كثيرة لانه نفس كونه معجزا وكذا كونه
ما شيا به من قبل من الى معجزة كذا وكذا الى ما لا يحصر ومعنى من قبل من عندي وارسله نزوله
ولي فلان على الطريق كذا كتب بخطه قدس سره على قوله تعالى لهم السهو الخ ذكر صاحب المفتاح
في بحث الفصل والوصل انه يجوز دفع السهو بالتاكيد المعنوي وقال مرتكب صاحب المفصل لكن الحق
انه لا يدفع ذلك كما اشار اليه المحقق الدواني الشريف في شرح المفتاح في بحث المسند اليه
فكلام مبني بناء على القول الاول وقياسي على هذا فمبني على القول الثاني على انه اذا
كانت بحكمة التي بمنزلة التاكيد دافعة للسهو تكون موكدة للحكم فلا يكون مثالا لما نحن فيه
اللهم الا ان يقال التاكيد لا يدفع وجه التكرير العقلي لا ينفع في دفع الانكار وقبح دفع الوجدان
انه قول لا ريب فيه مؤكد على الوجه المذكور وشائع ذائع فيه بناء على النوع مهدي غير ذلك الكتاب
كما جزم به صاحب الكشف والاحتمال الذي ذكره التفتازاني بعد وجها بعيدا جدا ويمكن ان يحمل
ايراد الكلام بعض الكلام المورد ولا شك انه المقصد بهذا الكلام المجرد في عرف البلغاء المحاورة وهذا
لازم لتنزيل الانكار منزلة عدمه لاجل الداعي المذكور لكن بعيد الاداء وعسى كلام قد كبوناه
في حواشينا على شرح المفتاح الشريف في بحث السهو ذلك كناية عن ان انت خبير بانه من ليست
كناية اصطلاحية بل شبيهة بها لمساق الكلام مع السائل لاظهار انه السوال المرتكب
المطلق من قبيل كيفيات قلت عليل لاظهار كمال الاختصاص مثل اهل زيد موجود فلا يحتاج
الى التاكيد فورد وهكذا اعتبارات اعطف على مقدر ينبغي عنه السياق كانه قيل هذا
الذي ذكرا اعتبارات الاثبات في صورة الاثبات وهكذا اعتبارات النفي في صورة
النفي كذا نقل عنه قدس سره في الحاشية لكن لا يجب ان يكون له غير خصوص التاكيد سواء
كان بحكمة ان او فيهما لكنه ينبغي ان يعرض لهذا التردد ايضا قوله وكذا الجزم اي انما
يجب ان يكون الخلو الذهني بل قد يكون للاشارة الى ان المتكلم ليس بصدد ترجمة
ما في كلام من المتكلم كان الاول ناقصة جزء ما انه لا يكون والا فواو ثمانية كما ذكره
كتب بخطه قدس سره كان ثمانية واو كان ثمانية وما يدريك فاعل لعلها ومن الامر حال من
جزائي اما مابرى مفعول ثان على تضمين العلم معنى الجعل بل لا يبعد اضراب منهم
الاستحسان الى مدح الاستقامة وهو عطف على مضمون الكلام كانه قال بل انه خصائصها
ان في بعض المواضع لا يصلح الا ان يبدو لها كما كتب قدس سره في الحاشية واعلم ان
المفهوم منه دلالة الاخبار انما الشرطية او الغطائية لا تكون خبرا عن ضمير الشان بدون ان
وذكر الشيخ الرضي انه اذا لم يدخل لا يصح الابتداء فاما ان تكون مفسرة جملة اسمية واذا

دخلته انما تكون فعلية كما في قوله تعالى فانها لا تعمى الابصار وقوله ان شئوا ان لا تسمع الاعمى
اللحم شبابا والشوة السكر والخب ضرب من العدو والبازل البعير الذي دخل في السنة
التاسعة والامون الناقة المحكمة الخلق واعلم انه قال الفاضل المحشي مسعود الكلام المبتدا
بالنكرة العطف بشرط كون المعطوف او المعطوف عليه مما يجوز انه يقع مبتدا او بلف
اللف الجمع والنشر المشوش والبا في بسعدي للسببية قوله ولم يجز الخ قصد منه قوله
لم يجز الى لم يجز الا انه اورد بلفظة او قطعا للنافقة كذا كتب قدس سره على الحاشية
وكان النافقة انه انما كانه قرينة على الحذوف فليجز الحذف والا فلا او قد يجب فانه اذا
كان المراد لفظ بل محلا للنافقة فلا وجه لجعل او بمعنى بل فقط انه عدم الحس وعدم الجواز
لحذف المخبر عنها باعتبار انه سمع فليلا في ضرورة الشعر فلا يقاس عليه في غير ما مثل زيد وانه
يحتمل ان ذلك على حذف الخبر وانه كان حذف الخبر غير مطرد في غير ما ذكر وقد صرح بعض
انهم بسواق الاخبار بعض الكلام الموكد بالكلام القوي الوكيد فيكف بالقوي الاوكد هذا
واعلم انهم يقصدون بالقوي المنفصل عن الكلام القوي ويرشدك الى هذا جعل بعضهم
اخوانهم مظنة للتحقيق ومئنة للتوكيد كذا كتب قدس سره على حاشية ح وجه بون
بينه كما يلوح في الجان هو جمع او حري بالجاي بالكسر بمعنى الحقيق بالكسر كما حرى بالفتح اما
لانه هو المعنى انه لا سند للشارح في كلامه كشاف فانه مفصوحة انما اخبار عن الايمان بمعنى
بلفظ الفعل بدون التاكيد لانه الغرض عروض الايمان وهذا مقبول منهم غير بعيد ولا منكر
فمقبولا ما لانه اما علة لعدم ادعاه الاوحدي على ما قال الفاضل الشيرازي في شرح الكشاف
ولا وجه لانه يحتمل علة لعلية السابقة وذلك لانه لا ينبغي انه تعالى لانهم في ادعاء الحديث
لا الاوحدية فانه ذلك يقوي ولا شك انه عدم المبالغة وعدم الرواج عند ادعاء
الاوحدية اظهر وبه فافهم ومع اما على خاطبه مخاطبة مبتدا والعائد الجار محذوف اي
فهم فيها اخبروا به فيها واخبرا متعلق بصدق رغبة والظرف اعني على صدق
رغبة خبر المبتدا الذي هو هم والجملة خبر المبتدا الاول كذا انهم من شرح الكشاف وتمام
جعل ضمير فيه راجعا الى المخاطبة بتاويلها الى من الخطاب لانه ليس الغرض اثبات صدق
الرغبة في المخاطبة وكذا تمام جعل قوله فيه متعلقا باخبر فانه اتم انهم كائنون في
المخاطبة والاخبار كالاخبر عن سواء كان خبرا او اشعارا بانه المراد الاسناد التام فيكل
مع باسناد المصدر فانه غير تام مع انه قد يكون حقيقة او مجازا اللهم الا ان يقال الاخبر في
ما في الجملة الخبرية سواء كانه تاما او لا وكذا الكلام في قوله واذا ذكره فاركده من سرع

في بحث التشبيه ايضا واعترض عليه بانه المعرفة اذا اعيدت كانت عين الاول هذا الاغلب
ويجوز انه يعود الضمير الى مطلق الاسناد في ضمن تجوزي وانه كان اسقط عوده الى المفيد
على ما هو شايع وكانه قدس سره نظر الى انه لو فرض المعادة ممكن غير الاول كثيرا ما
عود الضمير اليه ما هو غير مذكور صريحا فتامل جيدا تامل وقيل الناسب انه يحمل الاسناد على
التجوزي كما هو الظاهر وانما ترك الضمير لبعد العهد ولا يلزم الاخلال بترك الالف التي اذكره
نعوض له بقوله وهو غير مختص بالتجوز وفيه انه الاسناد في توليف المجاز يحمل على التجوزي
فلا يحسن انه يقال بعد هذا التوليف انه المجاز المعروف به فيحتاج بالتجوز انه فهم قوله الاسناد
كما هو هذا التعليل لجواز انه ما كان يذكر ليس هو الوضع قوله وذلك لانه لا يستقيم
والاول انه يقال انه لا يكون هناك قرينة على ما في شرح المفتاح قوله لكن مرض ومات
الاحسن انه يمثل ايضا بغير ذلك مما يحرك للرقص كالريح والموت ليس صادرا عن غير
اصلا حتى ولا بتسخير صحة حمل اي تحمل لا واسطة ضمنية فانه حمل المصدر على ما هو محتاج
الى ضم شيء في مخالفة الفعل فانه يحمل عليه انه تحمل فكلاهما يصح على وجه الاستعارة دون
المواطاة قوله اعتبارا عاداتا كانه ايضا تامل لانه المخاطب اذا لم يكن عالما بانه لم يجز كون
انه يكون عالما بانه المتكلم استعانة انه لم يجز فالسؤال مع مجاز لوجود القرينة الصارفة اعني
علم المخاطب بعلم المتكلم بانه لم يجز ولا دخل لغير القرينة بكون المخاطب ايضا عالما بانه لم يجز
موافقا للمتكلم في فهم هو انه لم يجز ممكن فيحث لانه ان حمل ما عنده المتكلم على العام جاز فيه
في الحقيقة او خاطر برد عليه انه ما عنده في الحقيقة لا فائدة لفظ ليس بحقيقة بل مجاز وانه يريد
ما عنده في لفظ فقط على ما عرف بما سنا آخرا يتوجه عليه انه ما عنده في الحقيقة وفي لفظ
بينهما عموم من وجه فانه اراد بالاول ما عنده في الحقيقة بعد ونبا التقييد بقيد فقط وكذا الثاني
والحق انه يحمل على الاخير ط بابل عليه قوله بل دلالة على الثاني ظهر فوت لعدم الاطلاع
اي فلا يكفي افادة ما عنده في الحقيقة اصلا فلفظ القائد قرينة ط انه المراد ما عنده في لفظ
قوله مقبول بقال كلام فلان مقبول اي ليس بمقبول كانه فعل جر الكف وما هو مقبول كذا في
الاساس وفي سابة يقال رجل نابة اي عالم بالاداب قوله عبارة في الملابس
اعلم انه المراد بالفاعل والمفعول عند النحاة والا فليس فاعلا نحويا او انه كان نحويا
كونها محمولا انه ط ما في الحقيقة وبحسب المعنى قولهم اسناد الفعل العود الى الفاعل حقيقة
والى المفعول مجاز هكذا جرى اصطلاحهم على ما فهم منه كلامه قدس سره في شرح الكشاف فتامل
والاظهر انه كان صفة للناقة فانثه مراعاة لخبر انه يلزم انه لا يكون اسناد المصدر اليه فاعلا

حقيقة لانه المراد بما حوله في تعريف الحقيقة بان يكون محمولا عليه مواطاة على هذا التقدير ذلك
لانه لا يمكن ان يراد به اعم من ذلك والا يلزم انه لا يكون مثل هي اقبال مجازا بل يكون
حقيقة يقال ويظهر لك من هذا امر فيه انه بهذا القيد غير مفهوم من التوليف فلا علما
صرح به بعضهم اقيمه انه لا يلتفت الى امثال ذلك في التوليف على ما سبق الهم الا ان يقال
فيلتزم كون ذلك من توليفات الاداء فيما اذا لم يكن هناك صحيح فتدبر اسناد الضرب
والقيام التقييدين اي سناد هما في حيث النفي يعني اسناد النفي اليهما وحاصل
الاشكال حينئذ انه المفهوم مما سبق انما التوليف على التقدير الثاني متناول للمواد الحقيقة
وبعض مواد المجاز وقد حاصل الاشكال على ما قرره يوجب انه لا يتناول فرد ما من افراد المجاز الوجود
اصلا فانه ليس في الصور المنفية نحو الفعل عالما يكون النفي ثابتا له والجواب انه مضمون هو راجع
الى النفي اي ما معنى نفي الفعل عالما يكون النفي ثابتا له عند المتكلم او راجع الى النفي المعنى
نفي الفعل عالما باستعداده وصلاحيته له الى ذلك لشيء حاشية شرح المفتاح للسيد
قلت وجوابه ما هذا هو بجواب الظاهري واما التحقيقي ما اشرنا اليه في بعض
كتبنا وهو انه ينظر الى نفي النفي وما يتضمن من معنى الفعل فانه كانه اسناده الى ما هو له
في الحقيقة اولى غير مجاز مثلا قولنا ما ربحت تجارتك فانه يجاز تجارتهم حضرت تجارتهم فيكون مجازا
بخلاف ما اذا قلت ما ربحت تجارته بل التاجر فانه فان ذلك ليس بعقد اسناد النفي
ومضمونه بل بعقد نفي اسناد الربح وكذا اذا قلت ما نام ليلي بمعنى سهر فانه مجاز بخلاف
ما نام ليلي لما ثبت في ليل وعلى هذا فقس كذا اكتب قدس سره في الحاشية وانما
كانه ظاهرا لانه يقتضي انه لا يكون قولنا ما ربحت تجارتهم بل التاجر فيه حقيقة بل
مجازا تدبر الجواب التحقيقي يجب لانه يوجب انه لا يتناول التوليف ما هو حقيقة من صور
النفي لانه ليس فيها اسناد اما الى تاويل نفي الاسناد فانه يلزم نفي الاسناد ويستلزم
اسناد النفي وهذا معنى فعلي تدبر فانه لا فرق بين السالبة والمعدولة ولا شك في الفرق
اثبات النفي والعدم بخلاف السالبة الهم الا انه يكون الفرق غير معتد به الا ما قوله
وكذا الكلام في سائر الالات ثبت هذا قيل في صورة الاستفهام اشكال على الجواب التحقيقي
فانه قولنا انا ركبت صاهل حقيقة انما يريد الاستفهام غير ثبوت الصوم لغير انه ومجازا ان
الاستفهام عن ثبوت الصوم للحي حاصل مع انه ليس في الصورتين الاسناد بطريق
واحد واجب عنا بالعارف بوضع الالفاظ لاستفهم هذا السؤال فطعا فانه يعلم ان
الصوم لا يكون لغير انه ومطرود فانه العارف لا ينفي الصوم عنه اصلا فانه ذلك

معلوم لكل مخاطب فلا حاجة الى الجواب بانه الاستفهام في صورة الحقيقة عن ثبوت الصوم
لنفس النار وقع المجاز عن ثبوته لصاحبه فافهم قوله ليس مجازا عقليا وذلك لعلاقة بالحكم
اي الاسناد مع بعض النسبة كذا قال المحقق الشريف في شرح المفتاح فلا حاجة الى اعتبار
الاعم او الاشرف في وجه التسمية قوله ليس مجازا في الاثبات وذلك لانه مجاز في النفي
بملاحظة حال الاثبات بل التحقيق انه النفي يرجع الى ما يلزمه من صورة الاثبات كما ان
ربح تجارته يرجع الى خسرت على ما سبق بالتفصيل قوله اي غير الملابس الخ اتم بي
ما هو له على عوده على قيده بالملابس بقرينة ما ذكره المصنف فيما بعد بقوله بغير الفعل يعني لانه لا
يلزم من نفي الاخص نفي الاعم فلا يلزم انه يكون اسنادا الى غير ما هو له على الاطلاق فلا تغفل
فيه الملابس يعني عند ذلك لانه الملابس الذي عليه طلابس سوء لا يمكنه انه يكون ما هو له
فافهم قوله متعلق باسناده اي على الاستواء بانه يكون صفة مصدر محذوف اي اسنادا
مثلا باتا ذلك فهما واوضح الا بي كما قيل التفصيل اشارة الى انه المجاز لا يستلزم
الحقيقة عند الشيخ وبيانه الموضع الذي يقول اليه الاسناد هو الحقيقة وانه تعالى اليه
طلب فلا يستلزم وجوده غايرا دالعدم الاول كما ف وقد اشار فيه سره في الكناية
الى انه التفصيل باعتبار ان المال المأخوذ في تفسير الناول يحتمل انه يكون مصدرا بمعنى
وانه يكون اسم مكان وانت خبير بانه ذلك مبني على انه يكون المال مذكورا في تفسير
على الاجمال والاضمار لكنه الذي ورد في الصحاح وان يجاب انه الناول في تفسير ما يؤول اليه المعنى
ثم آخر حاشية يشير باستلزام المجاز الحقيقة وذلك لانا سبق في تفسير كلام الشيخ
فليتامل قوله لان او سند اليه بل هو مجرد اخذ المال ودعوى الطلب قوله وحاصله الخ يرد
ان الناول هو النصب بل الناول طلب الحقيقة ولا حفظها وهذا يستلزم
اعتبار العلاقة وبنصب القرينة فلا يرد عليه انا العلاقة يجب ان تعتبر في الاسناد المجازي
كما في اللغوي وايضا فوات النص انما يعد ولا يعد قرينة مسندك نعم لو توقف اعتبار
العلاقة في بيان معنى الناول لكان اعتراضا ثم انه قد يوقش في ذلك بان القرينة انما تدل
على انه لفظ غير مراد بل مرادا ما هو فكيف يكون القرينة صارفة عنه يكون الى ما هو له
والجواب انه القرينة تدل على انه الاسناد الى المذكور ليس اسنادا الى ما هو له الى المسند اليه
اللفظي ليس مسندا اليه حقيقة فصرف الاسناد الى كونه الى ما هو له لفظ الكلام مع قطع
النظر عن القرينة انه اسناد الى ما هو له قوله اي للفعل كذا في الايضاح وكانه وجه
الاقتصار عليه نظرا الى انه الاصل والا فالى ترجيع الملابسات لا يحرر في غيره على الاطلاق

فانه الظرف او الصفة المشبهة لا ينصب المفعول به قوله تحقيقا تام فعل تخلف
نظرا الى انه الافراد كان مع الجمعية باعتبار المبالغة قوله وبسببه وهو ما هو له المفعول
كما يظهر من تمثيل الشيخ قد يوقش بان الفعل المبني للمفعول به لا يسند اليه الا اصطلاح النحاة
والجواب انه ذكر ان المبني للفاعل فانه قد اسند اليه والكلام الاول على جريانه في المبني للمفعول
ايضا فانه الذي ذكر اسناد المبني للفاعل الى المفعول به حقيقة والى غيره مجازا واسناد المبني للمفعول
الى المفعول به حقيقة والى غيره مجازا قوله وتحريرها اجاز الكاني بناء التمييز الفاعل الكونه الكامل
فاعلا يقال فلان طاب زيد نفسا طيب نفس كذا في الرضي قوله فاسناد الى الحاصل واعلم
انه لفظ اسناد الافعال المبنية للمفعول سواء كانت لازمة او متعدية الى الجار والمجرور
حقيقة مثلا جلس زيد الدار المجلوس فيها الدار وكذا ضرب زيد الدار والاشكال في هذا الوصف
للدار وتحرير انه يسند اليه والجار والمجرور يعرف اذا تعلق بفعل جعل الالغاء منه مفعول به قطعا ثم
المفعول على الاطلاق في اصطلاحهم يطلق على ما هو بغير واسطة بحرف الاسناد والمتعدية
منها الى ظرف الزمان والمكان مجاز فانه المظروفية مثل ليست صفة للزمان والمكان الا
انهما رادفان مثل قولنا ضرب دار ووقع الضرب فيها حفظ فائدة ربما ويوبه وذلك ما ذكر
المحقق الرضي من انا المعنى فيما اذا جعل الظرف مفعولا به مفعولا على التوسع وغير ذلك واحد
والحق انا اسناد هما الى المصدر مجاز واما اسناد الافعال المجهولة اللازمة الى المصادر او
الظروف فلا يظهر لمعنى مجازية كما مر الا ان يقال فيه انه من سبق مثل اسناد المحقق المفعول
في كلام المفتاح ليس بمعنى ما جعل قال في الايضاح لمضاهاته ما هو له في علاقة الفعل قوله
ثم رفعت الانار الظلام فهم الما الانار لكنه الشائع في كلامهم تلك العبارة قوله
لانه استعارة مثيل الشعر بعض العلم وهو مصدر قوله ومثل يوم هو كذا فصل كونه سببا غائبا للبعد
وكذا المعلوم مصدر ذلك كما مر اي مرجع ذلك بناء على ما مر انه المبتدا ليس بملابس
وكذا الموصوف مصدر ذلك كما مر اي مرجع ذلك بناء على ما مر انه المبتدا ليس بملابس
وحرف المضاف ويحتمل ان يراد انه مرجع ضمير هو ما هو فراده مثل وصف الفاعل والمفعول
بالمصدر بناء على ما صرح به الشيخ من انه مجاز عقلي قوله وهذا الصحيح على مذهب اهل السنة
فانه المعتزلة يجعلون الالفاظ حادثة عندهم الى ذلك اشار قدس سره في شرح الكشاف
قوله فانه المبني للفاعل اي هذا اشارة الى تصحيح الشارحين قوله وكذا اي هذا الوصف
الذي هو وصف المحدث والصاحب مكنه استفاد من شرح الكشاف قوله فاعلم الغير
راجع الى ما سبق قوله فانه البعيد اي هذا بيان لتصحيح الشارحين او كونه نهاية من هذا القبيل

قوله مثل وجه جمع القطر فذلك العبارة اذ قبل الاسناد الى المصدر فزعم بعضهم فوجه العمدة
انا الغالب كثيرا ما يطلق بمعنى الالم الفاجع والالم مصدر الايم وكذا الطعام يمكن ان يستعمل
في البعيد الصواب وزعم بعضهم ان الايم بمعنى اليوم فلا حاجة الى اعتبار التجوز في الاسناد الى
الغالب فكذا البعيد بمعنى البعد قول فيكون حاصلا الخ تبادر من ظاهره ان المفعول في عبارة
المص هو المفعول بلا واسطة فيكون ذكر الزمان والمكان لغوا ويمكن ان يقال انه لما اشتمله
واحتوته الكناية فانه اعم من التحقيق والمجازي وغيره فسر به لان المسند اليه مما يتسبب فيه المفعول به
بواسطة في الواقع لكنه لم يتعين انها وجيهة اي ملابسة من الملابسات المذكورة في تفسير
التوضيح والمعتبر هو هذا تحقيق المقام واشارة الى انه مذهب لا يحتاج الى مزيد التكلف
قوله امثال هذه الاشارة الى قوله فاربح تجارتهم وانه جعل اشارة الى وصف الشيء بوصف
المحدث للعجب ينبغي ان يوجد على انه ذلك لا يصح في المثالين الاولين اللهم الا ان يقال ان الكلام
والاسلوب سبب على الحكم قوله يا سارق الليلة قيل وكرغ السرقة مثالا فالمفعول الاول
اهل والمناسب ان يضاف الى الاهل والجواب انه استعمل سرق مثالا فلا ناصح بخلاف الاسكار
قوله اعم من ان يكون فيه اثر رجع الى المجموع لا الاول بانه لا اسناد حقيقة والا وجه ان يقال انه كان
يجب التعرض للنسبة الاضافية والاشارة عليها اللهم ان يقال ان المتبادر من الاسناد خاصة
فانه العرج لو لطلمة ما بين زيد والاسناد والنسبة والمراد هو الاول فالاسناد خاصة
او لطلمة وقد اختار قدس سره في المختصر ان وضع السوال ان التوضيح لطلق الجار بالمعنى الاعم
النسبة وفيه انه سبق ان اسناد المبني للفاعل الى الفاعل حقيقة والى غيره مجاز وذلك النسبة
الاضافية في قولنا ناصر زيد عمرا حقيقة فما العبارة في التقرير ويرد انه يلزم ان يكون الاضافة
فيد للنسبة قوله وقد يكون كناية وذلك اذا ذكر النسبة وارد بنسبة يكون الى المبهم وكون
النسبة بين مجازية الضم الاصلي النسبة الاخيرة بخلاف الاصل السابق بل النسبة فيها واحد
بالحال والمآل والحاصل ان المراد الاخبار على خلاف اعتقاد المخبر او مع الشك فيه ظاهر الخالي ايضا
كما مر في كلام اولا كما مر في النظم واما الكذب بعين مخالفة الواقع اذا وافق اعتقاد
المخبر فقد صرح بعدم دلالة عامة المتكلم كما ذكره قدس سره في شرح المفتاح قوله وقد يقال الخ يجوز ان يكون
لا يجتمع ظاهر ذلك بسلم انه يحصل قول المجاهل غير العقل بانه يتصور لا بانه يصدق به لا يفارق
اثبات الترجيح فانه يعتقد بعض العقول لا تمنع ذلك لعدم تصور ما وعدم ظهور تهافت ونفس
العجب الا ترى ان العقل الكامل وبونه ذلك انه المراد بما عامة المتكلم ما يعم عقلاء ذهنه فاختياره
على ما عامة العقل اشارة الى تقييده بالكمال قوله وضع بمنع ظاهر اي ان يكون ما عامة العقل

اعم من ان يكون الامر يجب بتناول مثل كل الخليفة الكعبة بمنع الاعم اذ الاول انما يظهر
لقوله ما عامة العقل فانه خاص من عدم التناول بهذا القول كما انا نواجع الكواذب
محقق بعدم التناول فلا يكون هذا القيد مستدركا باعتبار انه يحصل بعض فوائده اي خواجع
قول المجاهل بعيد اخرى انت خبير بانه معظم لما انه لا يطلق الطرد بجرد الخ ذكر ما عامة العقل
بدل ما عند المتكلم لانه لا يخرج قول المجاهل بذكر الثاني بدل الاول والظاهر ما ذكر قدس سره
في توجيه العبارة غير مفهوم منها ما على قول المشهور بانه فرد وهو كذلك فانه المعتمد وسلم
انه التوضيح يشتمل على ما عامة العقل بعض ما في نفس الامر وعلى قيد الملابسة التي هي مانع
فيشمل ذلك بانه يجوز انه يريد بغير ما هو له في نفس الامر قوله كموقوف الخ
اي مثل ثبت الربح بالعقل وقيل ما يخالف اعتقاد المتكلم بشرط ان يظهر انه لغير مصلحة قوله
واسناد واقع فيه اذا كان بغير ان محل جاز في الامر يجوز اسناد الاوقاع الى الثاني ايضا
لكنه الاول اولى قوله وقوله المفترض اي مثل خلق الله الافعال لكن بشرط ان لا يوقف الخاطب
حالة فانه حقيقة على ما مر من وجوب تحقيقه وليس كما ان يجعل اشارة الى الشرط الثاني
لانه لم يذكر صريحا مع انه التامل يعين وجوب الترتيب لا مطلقا يوجب ذلك ثم اوام بطن ام
اعاد كلة ثم اشارة الى ان مثل اللهم انما يعني على عطف التفسير باعتبار عدم التغاير على
عطف الشيء على الشيء فيقع كثيرا وفي غير النفي فبغيضه العموم في النفي وقيل كلما وبعض الا
وبعض الى ان على ما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء
مالم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة تولى بل على حقيقة فيما نحن فيه كونه ذكر الغداة ودو
العشي موجبا للبياض عدة بالكبير مما يقبل العقل به بهذا لم يبق احد بذلك من
المحقين والمبطلين لا يقال المراد الغداة المتكررة والعشي المتكررة لانا نقول ولكن الحكم
بالنسبة الى الليل والنهار نحن قال فرجعوا الطيس واتباعه نفهم صحة انه المكن مطلقا
بوجه منه وذهب بعضهم الى ان قوله تعالى ان المؤمن غرة على العقل العاشر وراى
المجنون ابعد مما انه ان اعتبرت منه المكوكب فافهم قوله كما استند الى السبب المتاخرة
من قوله لم يعلم او بظن ما لم يستند كما استند في الحلم في قوله الحلم ستعلم الخ
الاعم وقوله لم يستند لغير له في صيرورة منتزعا بانه لا يقال انه من ولا يعتبر في
اي فصل الفتح عن الفتح في الراس بل هو جنس بين الفتحين وهذا الذي يختار
الاصل ان جانب الليالي المراد بالليالي مطلق الزمان كما في قولهم انها لا يكلم الناس ثلث
ليال واما عبر عنه بالشهر مثلا بنا، رويه الهلال والمراد بالجانب طلب الليل النهار

مجازا عقليا يلزم ان يكون الامر بالبناء للعلة لانه الفاعل الحقيقي والمراد بها مايلزم
الحضور والجواب انا امرنا بالبناء يلزم منه انا امرنا بالعلة حتى يكون اسنادا الى غير ما هو له
الامر انما ليس لعلم المخاطب بحالة الجمع البطل اثبات الفاعل المختار مع الغرض الاصلي اثبات
الجمع اما الجمع معلوما فالاثبات محكوم المعلوم من المقام فليس على حكم كما مر وجوابه
انه مبني على فاسد لانه مما ليس منشأه العقل بل يكون الاسناد مجازيا لانه حق الاثبات مثلا
انما يسند الى الفاعل المختار دون الزمان المشبه بالفاعل المختار المصور بصورته مع ادعاء التجاوزية
له دون الحق فيما ذهب اليه الى ذلك اشار قدس سره في حواشيه على اصول البزدوي فتدبر كذا
ادعاء الاستعارة التخييلية على ما مر بها المحض عن قرينة وهو انما يمشي مذهب المعتزلة ادعاء
المبنية في جنس السبع بانه بعض انها فرد من افراده بتنزيل في كونه مرادفا لها والجواب انه المبنية
موضوعة للفصل المعهود ولما السبع موضوع للجنس الان وضع احدهما حقيقي والثاني ادعائي
وما يقال انه فرد من افراد السبع هو المعهود للمبنية لا جنسها الموضوع له قوله تحكم لما قيل
العقول بانها لبين الاثار تشبيه الخ نهاره مجاز استعارة تحكم فانما الظاهر من مذكورات عبارته
الاضافة غاية الامر انها للمشبه به مضاف الاول والمشبه مضاف الثاني والجواب ان
الاضافة هنا الاولى ليست بمعنى اللام ولا بمعنى من بل بمعنى البيانية فيرجع الى طريق الحكاية اي
الذين هو نهار، وقد ذكر السكاكي في صورة التشبيه لانه غير مرضي لا يحكم عليه فيما الضرورة ويصح
ان يحمل بالتشبيه وتغيير المثل الاانه وقع الغلط في قولنا لبين الماء بانه جعل المشبه في الظاهر
المشبه به في المعنى للمبالغة في التشبيه واما الاضافة في نهاره صائم فلانه مجاز عقلي
وتقدير ما قبل لا يظهر القول بعدم الاستعارة في عبارات بعض الناس اصلا قلنا المعنى
رايت برؤية عيني سواد بعضي من الماء فاسد فان مقتضى التشبيه فلا يمكن ان يرى برؤية نحو
شخص آخر قوله على انه مشبه به الخ يبقى انه يعلم انه المراد بانها المضاف معناه الحقيقي
فلا يكون من اضافة العام الى الخاص حتى يرد عليه انه قد سبق قريبا رد هذا المعنى فما وجه ثبات الجواب
تقدم هذا الجواب على ما سبق وكانه نظر الى ان الاولى تحقيق حال ومآل ما ذكره
على شرح قوله والا فالخوف الخ فتامل الا ان يقال قد مر انها المقام يحصل دونه
اشارة الى ان كلا الجهتين في الحس حتى كان من شانها ان يرضى صاحبه مطلقا والا يرضى
انه مستدرك لانها ليست مشعرة بتغيير الاحوال بالعروض بل لاجل الاسناد وظاهر عروض
الحذف في الاثبات مثلا لا يقتضي الاسناد لانا نقول عدم الاقتضاء مسلم لكن البحث
هنا في احوال اللفظ حال كونه ماخوذا بهذا الوصف فالبحث عند حذف اللفظ الذي اسند اليه

فالحيثية التعليلية لا التقييدية فظهر ما في خرج الاعلان والاوضاع قوله لانه ليس الخ اذ لا احوال
تعرض له عروضا ذاتيا غير مفارقة حتى يعتبر من انها ليست كذلك بل المراد انها البحث عنه
هنا ما يعرض لهذا اللفظ المأخوذ بوصف الاسناد او واسطة عروض حال الاسناد والمسند
فانه المعنى الحقيقي حال الاسناد والمسند والحاصل انه لا يجوز عروض تلك الاحوال
الا واسطة في ثبوت فرع الاعراب لا يعرضه بواسطة الاسناد قوله وعلى هذا الخ
فيه ان الاول انما التعليل لا يقتضي التقدم على سائر الاثبات من الاحوال الجواب ان وجب
التقدم عليه كاف فانه سائر الاحوال متوقفة عليه ان لم نقل بما ذكر بعض المسند
لا اختيار لفظ الحذف هنا وجواب انه هذا التعليل منا على ما في الايضاح وما ذكر لعله
تخييل بانه يشبع الحذف بالعدم اللاحق فيتخيل الانسب بهذا المعنى ان يقال الذكر لكونه
اصلا في العبارة يدل على انه الذكر لا يقتضي تكثيرا زائدا على الاصالة وهو ان الاصالة لكثرة
غير مضرة بها بخلاف الحذف فانه يوجب تكثيرا جليلا وكره ولا يخفى ما في ذلك من البعد والاظهر
ان يقال الاصالة لكثرة تكثيرا مل الكثرة فتصدق فاذا تعارض عدم التقدير الصدر واعتبار الاصل والذكر
لكونه الاصل يمكن انه يكون بالكثرة في الذكر بخلاف الحذف فانه يكون تكثيرا خلاف الاصل يقتضي تكثرة
عنده قوله اذا لم يخش الخ الظاهر ان الفعل ليس بشرط والا فيلزم ان يكون اختيار تنزيل مع
تكثرة الحذف بل المراد ان الصوفان لوجود القرينة على انه ليس من مرتع المتاع من ان
استخدام ضمير المسند اليه وعدم تكثرة ليكون كناية عن وجود القرينة تحقيقية والا فهو
في الحقيقة راجع الى المسند اليه المدرج العقلي فالكلام في ضمير النظر القرينة لا يكون عبثا
وبهذا التقرير اندفع ما قيل انه كون ركنا اعظم لا ينافي كونه عبثا الا يرى انه لو كان من الكلام
حشو ما كان عبثا ولا يخفى ان هذا التقرير ينبغي انه يعلم انما اضافة اللفظ بيانية لان
المكان يطلق على الموضع ليس حقيقة لغوية ثم وجه الضعف في هذا القول انه لو كان الغرض
ايضا مقصودا لم يكن الحذف عبثا فتدبر قوله لا يكون المسند اليه عبثا على الغرض يذكره
والا فيكون عبثا فغير الظاهر ايضا قوله لان المستعمل الذي هو الكلامي لا يجد هذا الموضع وانما تلقى
ذلك لانه غير مستعمل حينئذ ينبغي انما يكون الغيبة خلقية لا يجد العدول عنها الا لضعف الى
الاقوى قوله لانه لا يخفى انه يصلح لان يكون مثلا خالا لادعاء التعين ايضا قوله اصل
عبارة اصل الحذف الهمزة اسم الفاعل مستانة للهمزة وقد اسقطوا ايضا قوله
لا يخفى ان ليس المراد بالصوت عرضا يكون على حتى يقال انه ذلك ليس مرادا وحينئذ
الصوت على تجوز بواسطة المرور على اللسان فارغ فلا يضاع اما ايضا انه ذكر

تظهير الاعن لسانك ذكر او تقيه لا يقال فالخروج للاحتراز عن العبث وقولك المسند
اليه يكون ثبتا باعتبار بعض احواله بالنظر الى القرينة اى باعتبار احوالتعين في قصد المتكلم
وكون المسند ثابتا للمسند اليه في ارادته وبانهما باعتبار كون المسند بحيث لا يجوز
ان يثبت لغير هذا المسند اليه بفعل الامر تذكر النوعين بالتفصيل او على قاعدة
لا يقال يجوز ان يذكر القافية بعده فلا يحذفه لانا نقول تقدم المسند يدل على الوضع لانا
نعلم بالمقابلة بمقتضى انه لا يتغير الوزن به تذكر المسند اليه وحذفه ومنه بعيد والجواب انه يجوز
ان يكون المسند الرمح القافية على ان المسند اليه هو الصياد لكن الصياد الاصل انما له
بعلوت الفرسة لا فاصطاد وه الطائر الخ فقوله الصياد فعلوت الفرسة فصله
المقدم بقوله عز اسمه الى انه غير محتاج اليه لوجود القرينة مع ذكره حتى يأتي الغرض بحسب
الواقع ويجوز ان يكون حذفه للعلوت باعتبار انه يجب ان يشتغل السامع بالصيد
عقيب لفظ الفوارس وكما حتمال انت خبير بانه مع قبل سبق الكلام تأمل فورية ما قبله
من قوله ذلك الحكم في عبد القوي وكانه مرامي الناس وقد تدرلية بحيث مهاة على
الضعف لم يكنه ذلك بل ما حتى هم يقتلونهم ثم رأى ابنه مطيع فاصاب بخده ذلك
قاله الحكم يضرب في قلة اهانة من مسى او ترشيشة اعرفها مراحم الشيء
الخلق والطبيعة يضرب في قرب الشبه واول من قاله حاجة حاتم بن عبد الله بن سعيد
ابن الحشرج بن امرئ القيس الطائي حين ضاف حاتم وقيل اخلاق حره في الجود وتمثل
عقيل بذلك حين ان بني عمه خرجوا في طلبه من قبل امير الحجاز الحكم شنشنة اي
وسن واصل انه المثل له فقد سهى كذا ذكره الجوهري في المقامة الرابعة والاربعين وقال
العلامة الزمخشري في المستقصى انه صال على رجل بنوه فكلموه وكان في جبوه اي اموم
فعل مثل ذلك اباه فقال ذلك وذكر في الغريبين انه كان لجد حاتم او جد جده ابن سمي
باموم فصار عاقا له وترك بنين فوثبوا عليه فادموه فقال ذلك وقال سفيان
للعدو راجعة الظاهر ان الظرف متعلق بالاسم الاخير فيجب ان يتنون المقتفى لانه شبيه
المضاف لان الاسم يحمل على قول بعض كما روى عنه عليه السلام لا مانع لما اعطيت ولا معطي
الطائر عطف على للايضاح لا الزيادة على ما قاله في شرح المفتاح فانه ذكر ان ايجاز
من شرح المفتاح انه عطام يرد به لا يفيد الاسبية العظام الى يدونه بخلاف العظام فانه يفيد
فانه يفيد تلك النسبة اجمالا او لا وتفصيلا ثانيا ففيه تقرير حاصل التقرير بثوبان اجمالي
وتفصيلي وزيادة التقرير تقتضي ثبوت تلك بثوبات وهناك لا يتصور الا ثبوت بواسطة

القرينة وثبوت باعتبار الذكر فلت التقرير ثبوت كامل واضح وذلك باسم يذكر اجمالا ثم تفصيلا
كالعظم فيحذف اولا يكون كذلك كما في دلالة القرينة الواضحة على المقام والاشكال ان
الثبوت بعد الذكر اذ في فيه زيادة التقرير واجيب بان ذكر المسند بقوة ذكر المسند اليه
اجمالا وفي القرينة ذكر اخر هو ستاتي فيذكر المسند اليه لزيادة الايضاح وانما فصله
لانه ليس من قبيل علوم يذكر للحاق المسند اليه بخلاف ما فانه المفعولين مع عطف على الاخر الاول
اعني على عمر رضي الله عنه كما ثبت في موضع المصدر لعقوله ثابتة والغائب نهى زائدة
والالزة بفتح الهمزة واللام التقدم والاستبداد وقوله غير مرجع متعلق بجعلت اذ الظرف
الواقع موقع المفعول اعني بالثانية وهي هنا الاصل الموضع الذي تاب اليه اي رجع مرة
بعد اخرى وتاب للتنزل منابة لانها علة يتصرفون في امور عظام يثوبون اليه وضمير الرؤت
وكفت للالزة وضمير الموصول محذوفا اي كفت بها اي بسبب تلك المثابة على جانبها اي
انفرادها واصله حوالكة اذ كرته سيرة في شرح الكف فاذا رجعت الاصغاء الاذن
السماع يطمع في حقه تشاكل لا يخفى انه لا يلايم قوله ولي فيها ما آرب اي حاجة جعل الذكر
لبسط الكلام ويكون انه يقال ذو جهه انه عند الاجمال يقتضي انه مع السواء عنه تفصيل
ليحصل زيادة البسط وادخاله في القضية اي تشهاد المتكلم الساعي على ثبوت
المسند للمسند اليه وانما يتاتى الشهادة حين سماع اسم المسند اليه ذكر او التسجيل
مثل زيد عالم فانه لو حذف المسند اليه يكون الكلام انه يذكر كلا زيد ذكر وما جعل صاحب
قد كتبنا هناك في حاشية شرح المفتاح صاحب شرح لبيه سهو في بعض
قيل انه يخرج علم الجنس والعرف والطبيعة الا انه يقال التعريف فيها لفظي او يحمل التعريف
شائع والمذهني ايضا ولا شك ان الهيئة متعينة والتعين عقيب المعرفة دون النكرة
وهو منتفي انه يقال المعرفة ما وضع لشيء بعينه الا انه يقال المضمر موضوع عليهم المتكلم وغير الشاهد
التعين حيث يقال واحتى ما افاده وهو انه يلزم ان يقع الالتفات الى الافراد المتعينة
غير المشاهدة ولا شك انه اذا سمع انا مثلا حفظ الافراد معين لا يقال تعين الفرد باعتبار
القرينة لانا نقول القرينة انما تعين المراد ولا يرد فيه الالتفات الى الموضوع بعد العلم
بالوضع لا يقال يلاحظ الافراد الخارجية بالوجه الكلي عند الوضع لانا نقول الالتفات
الى المفهوم الكلي ايضا ولو سلم فلا يلتفت الى الاشياء بالوجه وفرق بين العلم
بالوجه والتفاتي بالوجه تامل يقال والاصح في رسم الموفة اعلم انه بعض النكرات
قد لا يشير الى خارج اصلا مثل تصورت انسانا وقد يشير الى خارج غير محض مثل شخص

العبارة الا النكرة صرفة بقي الكلام في العلم مطلقا يقال ويخص هنا ام وينبغي ان يعلم ان
الاشارة الى معنى التعريف ومدلول اللفظ عند تتابع الاسم الاشارة اليه الاان الشار
اليه قد يحس فيطلق بخلاف سائر المعارف تامل يقال وان اسم لو يدل الذات بالاسم
لكان نسبيا ذكره ذلك الفاضل اي فيه انه الفاضل ذكر الذات اولا ثم قال المولد المعرفة ما
يشير به وكلمة ما عم من الذات والاسم فاجاب انه تفصيل التعريف عنك يرد على ان
المراد بجملة الاسم يقال وانما اختار ذلك الفاضل التعريف فيه انه المراد بالذات الاسم كما يفهم
منه ولو يرتبه بدل الذات بالاسم وذكت السيد في حاشيته يشير ان المراد بالذات
الاسم وهو ايضا حكم لانه قبل الاحاطة اليه بل ذكره مضمر لانه بعده ليس باعتبار
طرفيه بل طرف اصل الحكم فلذا ذكر ذلك باعتبار انه يظهر انها بعده لزلك لا ترى
انه يتبين انه حكم على وجه يكون الحكم الاول طرفا منه قوله وكلا الزوايا هم فيه انه قولنا كل عالم
ساكن البلدة كمثله فلان ابعده مثل زيد بليغ ناقل قوله فيما احضار لانه هو الاولى وخرانا
على قوله لانه كالا يخفى قوله مع انه الخطابات هم قيل يمكن ان يوجه كلام المحاشي بان
الخطاب على الصحة ذلك المقصد انه الخطاب ليست على توجيه الكلام الى الحاضر بل بان
انه لا يكون التوجيه بدون الخطاب والمراد بالخطاب مع ملاحظة الامر بقيد الاحضار
خاطبته والخطاب به ونحو خاطب معه ونحو جهة انه الظرف حال متعلقة محذوف اي
كائنا والى غيره اي مطلقا الى غير معين او ترك المعين الى غير معين او ترك اصل الخطاب
ذاهبا الى غير معين كذا ذكره قدس سره في شرح المفتاح وانما يرتضيه ما قبله فانه
احد ترك الخطاب المعين الى غيره اي الخطاب لغير معين فانه راجع على عبارة المفتاح هو الاصح
فانه غيره راجع الى غير معين او ترك المعين اليه الطاهر ان يقول الظرف او الى المعين
قيل المراد بصورة الخطاب انه لا يكون للمعين فعول الصور فيخرجه اي تغيير لغول الكاريز
مخاطبا هو وهو ما وضع لشيء فيه اشكال قوي لانه يلزم انه يصير مجازا اذا استعمل
فيما هو المخصص مطلقا واحترز عما حضاره باسم جنسه اعلم انه لا يخرج منه اسم جنس
موصوف بصفة خاصة نائلة لا حضاره بعينه بمعنى ان حضاره ذلك الاسم الا فيما اذا
كان ما وضع له العلم معلوما للسامع على وجه يخصوص لا على وجه الكلي كما في لفظ ابنه
ونظائره لكنه الفاضل في المثال البيت ثم داب المحصلين فيما ولا يجاب بانها موضوعة
للهيئة مع جميع المحسا المشخصات هم قيل انه المحقق ابن الحاجب صرح في الايضاح بان
اطلاق علم الجنس على الفرد الخارجي مجاز وبه الشيخ الرضي والامتناع بحب الحقيقة

غير محضر والجواب انه الشارح قد صرح قال بابا سيأتي انه اطلاقه على الفرد حقيقة وكان وجه
التوفيق انها اطلاقه على خصوصية خارجي مجازه الاطلاق على مطلق الحقيقة مع غير اعتبار خصوصية
والوضع على فرد حقيقة كما يجيء ثمة ان شاء الله ثم تحس على الفرد الخارجي حقيقة
وقيل القول بكون علم الجنس حقيقة على التقدير الثاني مبني على القول بوجود الكلي الطبيعي
واعلم انه لو قيد المشخصات بالذهنية يلزم جعل اكثر اعلام الشخصية مجازات في الافراد
الخارجية وكذا لو جعل المشخصات مطلقة ولو قيدت بالخارجية خرج الاعلام الجنسية
ولا يخفى انه انما قدر بكل لكان احسن يقال عليها تقديره لضرورة الاحكام وفيه انه نظر الى
علم شامل للكلمات المتعلقة بالعلمية سواء كانت تحقيقية او تقديرية كما ان الموصوف باللام
قوله احترز به عن حضاره فانيا بالضمير الغائب اي العائد الى العلم على ما قال في شرح المفتاح
وكذا العائد الى ما ذكر باسم الاشارة وكذا الموصوف باللام او الاضافة اذا كان المعهود منه ذكرا
فانه قبل لكل جاءني رجل زيد زيد فانه المذكور ثانيا ليس للاحضار اولا قيل الاحضار
اولا لا يكون بغير العلم واما العلم فقد يكون لغيره ويمكن ان يعلم انه لاحضاره ثانيا انما
يتصور باعتبار الذهن المخاطب قول لانه الكلام الا المخصص اي لاختصاص يجب
المفهوم والوضع لا بالنظر الى الاحضار فرد كبعض المشركات فلا يرد انه لم يخرج مخصص مع
انه ليس بعلم على ما في الكشف بقي صناعت لانه الكلام في كون القيد الاخير مغنيا
عن الاولين فاعتبار التعيين غير مناسب واما المخصص فيشمل غير العلم وجوه فانه الموصوف
بلام جنس مخصص بالجنس لا يطلق على غيره بحسب وضع واحد لا بحال فدخل به الى الجنس
مع جنب هو وجه بعضه الى فرد منه لا على التعيين كما في العهد الذهني لانا نقول لا يطلق
الا على واحد ولا يشتمل الا فيه وهو بحسب نكته بحسب المقام بالنظر الى القرينة فيقع في
الخارج على الجنس وقد يقع فيه على الفرد والا فلا يتصور انه يكون حقيقة في كلتا الصورتين
فلا حرف فلا يضرنا العلم انه قال بعضهم انه لحرف غير قياس لانه التزم الاقحام ولو
كان قياسيا لم يلتزم ذلك لانه لحرف القياسي حكم الثابت فلا يحصل فراق للطيبي
وقيل لانه لا يقع في فاتي النحويين وذكر بعضهم انه قياس واجاب عما سبق بانه من
خواص هذا الاسم لانه لا يسقط همزته في الدرج لتفخيم او اضافة بحيث العوض والمعوض
كان وذا الموصوف به عوضا عما حذف من التعريف عوضا منها عن العوض الالف
واللام كما هو راي الخليل او اللام وحدها وتبعها الهمزة كما في التعريف قوله تحصل على العلم
الا له المنكر اسم لكل معهود مطلقا ثم غلب وتكر على المعهود بحق اي المفهوم الكلي

الاخص من الاول ثم صار علما بالغلبة لذاته تم وتفرس بعده عرف المخرة وليس من الاعلام الخاصة
هكذا افاده قدس سره في شرح الكشاف فانه قال لكون اسم من الاعلام الغالبة باعتبار
انه مع اصل المنكر بمنزلة لفظ واحد والا فلفظ الله لا يستعمل في غيره تع اصل وشيخ نجيم
انه الواضع لو كان غير اسم فانه قال بوضع هذا الاسم ابتداء الخ على شيء فانه لو وضع هذا العلم
خاص كالموضوع له وموضوعه ذاته تعالى بالكنه حقيقة على ما تقدم ذكر المحقق الرضي ان العلم
الغالبة على نوعين الاول ما يكون علما تحقيقا غير مستعمل لكنه غلب فيه على بعض الافراد
والثاني ما يكون غلبته تقديرا بان يصح استعماله لغة غير غلب عليه وان لم يستعمل فيه
ايضا كالبيت فانه قياسه ان يطلق على كل ما يوصف بالبيوت واسمه من هذا القبيل وكذا
الرجل فرق بين الصفات وفيه بحث كما لا يخفى لما ذكرنا على الوجهين ودافع المحقق الشريف بالتامل
قول لطائفة التوجيه اجاب عنه العلامة الابهري بوجه بانه الافادة بحسب الشرع دون اللغوي فيه
بحث لانه يلزم انه لا يحكم على التوجيه بوجود هذا القول ما لم يعلم انه الغالب على اصطلاح الشرع
فانه غير معتبر لذلك بحسب اللغة قوله فيلزم استثناء وقيل فيجب لانه ثمرة الاصول
ذكر والده انه اذا كان المستثنى اخص بحسب المفهوم يصح الاستثناء وانه كان ساويا
للمستثنى منه بحسب الصدق والخارج كما اذا قيل عبيدي احرار الا مولاه وليس لعبيد
سواهم صرح به صاحب الكشف والتوضيح واذا كان لفظه اسما للواجب لذاته
كان اخص مفهوما من لفظ الاله بمعنى المعبود وبحق لكن الخصوص من وجه فالاستثناء بحسب مادة
الاجتماع واعلم انه اذا دخل المستثنى على معناه المتحقق فلا معنى لاستثناء الفصل عن هذا
المفهوم ليس واحدا فيما سبق وانه يدل على الفرد الموجود الواقعي ومحل المستثنى منه عليه
فالاستثناء من حيث دلالته على المستثنى منه على الافراد الممكنة والمستثنى على هذا الفرد الموجود
الزراجتمع فيه صفة العبودية والواجبة يصح الاستثناء وفيه بحث كما لا يخفى على عبارة الشرح
في بيان الاستدلال فتصور عن التوصل لبعض الملائم قوله ايهام الخ آما ذكر للايهام باعتبار
ان قصد مرة النكتة غير مذموم وقيل باعتبار انه المراد للاستدلال ذهب العلامة في قطع
النظر عن دلالته على ذات المحبوب قول ابو لهب فعل كذا اعلم ان هذا المثال يحتمل
وجوها الاولى ان يكون كناية عن هذا الشخص مع صفة الجهنمية فيكون من قبيل الكناية
المطلوبة الشيء كطويل النجاد كناية عن طول القامة وجه الكناية انه هذا المجموع
لازم لهذا الشخص الذي حقيقته اللفظ باعتبار الوضع العلمي نظرا الى الاشتهار او لازم
للمعنى الاضافي وعلى التغايرين مناط الاثبات والنفي هذا الشخص مع الصفة لا مجرد

الشخص

الشخص والاضافي وليس كناية عن مجرد الجهنمية فانه اللفظ مستعمل في المعنى الكنائي
ولا يصح اذ ليس المقصد اثبات هذه الصفة وان لم تكن بمجاز ارسالا من قبيل
اطلاق اسم المقيد على المطلق لكنه واقع على مقيد آخر كاطلاق المشفع على مطلق
الصفة الواقع في ضمن صفة الاثنين وانه غير خصوصية فرد آخر كان مجازا مشهورا
على مجاز آخر قوله لا باعتبار ان اداة باعتبار ان الجهنمية لازمة لهذا الشخص
في الواقع مع قطع النظر عن اسم الشهرة وفي ضمنه هذه الصفة فانتفى غرض المحقق
الشريف ويرد على اختياره في توجيه الكناية انه هذا انما يتم اذا لم يوقف المخاطب
على ان الاسم بخصوصه هل يكون مسببا لهذا الغلط بل الشهرة وعلم انه مساو له في هذه
الصفة فاذا ذكر هذا الاسم لم يشتهر في ضمنه هذه الصفة لم يصح الكناية كذلك
خبيرا بان العلم ليس مستعملا فيما وضع له اعني الشخص المعين وانما اذا عرف مسماه
بالتحقيق بخصوصه وعرف استلزامه لهذه الصفة فيصدق انه اذا ذكر هذا الاسم لفظ
كان دالا عليه بخصوصه يصح الكناية عنه فدخل الاشتهار في ضمن اسم دون اسم مع انه لا يتم
لا يمكن ان يكون وجها للكناية ابن الحاجب في الآية فانها بالهب لم يشتهر بهذه الصفة عند
نزول الآية قوله انما استعمل فيه هذا اي لوحظ المعنى الاصلي ايضا بحيث يصير مستعملا
فيه بالجملة على ما صرح به المحقق الشريف في شرح المفتاح فالانتقال من المسمى ليس باعتبار
وصفه بل بالنظر الى الوضع الاول قول ان المخاطب لا يحتمل فيلزم ان يكون اعرف من
العلم ايضا لانا نقول ان العلم الوضع ايضا خاص كالموضوع له فيتغير هذا الوضع
والاستعمال قوله وتوجيه المضاف اربعة توجيه المضاف كرتبة توجيه
المضاف اليه فانه يكتفي التوجيه من المضاف اليه ويتوقع عند فحي التوجيه للاضافي ان
يذكر جميع ما يتعارف كما فهم قوله وانما لم يتوهم وانما صح مثال الشرح لانه
يكون لعدم التكلم ولم يصح مثال المتن نظرا الى الخبر لا يقال فليكن انما لا يكون المتعلم
عالما بغير الصلة فما وجه الفائدة الخبر معلوم له لانا نقول الخبر يجوز انه لا يكون محصلا عالما
لاحتمال الاختصاص بعض الحصر لا يوجد في الصلة وبعض زيادة التعلق لازم في الخبر ايضا
لانا نقول الاختصاص بالبعض الاول يلزم في الصلة وبعض زياده والا فلا تكون معرفة
للموصول لكن قد تكون صالحة للقصد فيتعين في الارادة عند المخاطب بالقرينة فالمخبر
الرجل الموصول لاشارة المعهود بين المتكلم والمخاطب بقرض صلة قوله لقوجه دون الخ
فيه انا قبل الذي ملكت بارا الروم معظم للعلماء كان كثير الغائبة قوله ليس بوارد

جاء فالمراودة مشارفة في الورود بأن يكون له مقصد مجيئا وذهابا والمفاعل مقصد
آخر بقابل منهما ومعنى المفاعلة ههنا المبالغة في ورودهما او الدلالة على اختلافهما فيه
وهذا ابلغ وانما جاء بعض دلالة على الابعاد كذا في الكشف وقال الامام السنفي
المراودة فعل بين اثنين يجر بينهما مدافعة ومخالفة ماخوذة من الاراده وهي
المشية ومن الورود وهو مطلب ويجوز ان يكون مشتقا من الرويه وهو التمهل
وهو ارفق ومعنى عنه اي مزاحل لغته يقال فلان يخاصم عن فلان ويتكلم عن
فلان اي مزاحل وذكر في التاج المراودة كالمراسلة لكن في خواستن وتقدم الى
المفعول الثاني بعن وقيل معناه اغراء وقد اختار قدس سره هذا الوجه في شرح المفتاح
لانه تقرير الغرض المسوق له الكلام انما يحصل بتقرير المسند وعلى هذا الكتاب على الوجه
الاول متابعة للمصنف نظرا الى ان المقصد الاصلي تقرير الغرض وقيل بتقرير
فيما نحن فيه الاصوات كذا في الكشاف وانه لو قيل لابيع دار فلان يراد به نسبة الكسي وهو هم
الملك والاجارة والعارية وحكاية شيخ القصة اخرجها اغرعنه شيخ بشي ثم رجع
يكر فعال شيخ شهد عليك ابن اخت خالتك انك تفعل كذا وكذا وانه نهرت
نهرت بالتوبة البعير حركتها ليبرك وسمات الماشية يسمها اسما بالميسم
مصدر بمعنى الفاعل من سمت الابل سرحت في المرعى والعفر وافقت الغواة المهلكين
في استيفاء اللذات واست كحل السارح في مراتع اللهو التي اساموا الحاظهم
ونظرت الى نظره اليه وبلغت ما بلغه المرء بسببه شبابه فاذا بعد ذلك تمام وبالي
وهذا مثل اظهار الضالة على فرط سنه قوله ترويهم من الاراءة التي تتصدر الى ثلثة مفاعيل منتهى
فاذا بني للمفعول ارجح في الظن وانتصب فعولهم على انه المفعول الثاني كذا في شرح الايضاح
بقال قلت هذا على تقدير صحته لا ينفع في بقاء الظاهر هذا منع كون الايضاح الى الجر الساغ
فقط دون المتقدم وحينئذ لا يوافق ما عرض به شارح الايضاح بالاشارة الى منع انه البناء
يسند على تقدم المبني عليه قوله اعز واطول منك جبينا بجير وقيل من السماء وقيل عزز
طويل بقال لا نزاع في كون هذا الكلام مستقلا اجاب عنه الفاضل الخطابي بانه التنظيم
المستفاد من نفس الموصول والصلة يحتاج الى التوصل بالايضاح والكلام واما التعظيم المترتب
عليه بجموع الكلام كانه بجملة اي مثل ذلك البناء يتاج من سمك السماء فلا يحتاج الى الايضاح
ضربت بيتا ضرب البيت كناية عن الاقامة مراجعة الى مباحث الاوب
وانتصب بها جاءة على الحال وفي نسبة الكوفة الى الجند لاقامة جند كسر بن باد المراد بالقول

المهلك

المهلك تم ظ البيت جبر والعفر اسف قوله ثم انه يتحقق زوال وذلك لان المهاجرة
اما على الزوال والعكس وكذا هب الى كل واحد منهما طائفة وعلى التقديرين يلزم
التغير فان العلم بوجود المعلول يقتضي العلم بالعلة ووجود العلة مستلزم لتحقق
المعلول فاثبات المرام على الاول ببرهان اللمي وعلى الثاني ببرهان الاني ثم الظ
هو الاخير لان المهاجرة على وجه الاقامة لا يمكن ان يكون بدون زوال المحبة قول والظاهر
العلاقة اقول قد ذكر قدس سره في شرح المفتاح وتبعه من تبعه ان الاسناد بالعلة والسبب اذا كان
والبناء للمبتدا لا تنفس مضمون الخبر فاستقام ان الاكثر والاكمل ثم قال واما جعل
سمك السماء علة لبنائيت لم اوبنا بناءه على المبتدا والبناء له فلا يخفى انه
ويمكن ان يقال ان المقصد تعظيم البيت ورفعته وذلك يحصل بجعل فعل من سمك
السماء لشابه اثار موثر واحد وانهم لم يكن فعل السامك فلا فائدة في الاخبار ببنا
البيت وقد اختار المحقق الشريف هذا التوجيه في شرح المفتاح ورغم استقامته
في التحقيق ورد عليه الزمان يجعل منع الكاف متفرعة على الموصولية والايضاح الى وجه البناء
ورد ذلك ما شبهة بين ان يكون البناء خاصا بصورة ما خر الخبر وبين ان يكون
مبنا ولا نهر هو بصورة ما تقدم واختار في شرح المفتاح الخصوص ولا شك ان يحصل هذا
التعظيم في مثل بنى لنا بيتا فانه سمك السماء بل نقول بحصل هذه النكات لجرد ذكر العلة سواء
كان المسند اليه موصولا او موصوفا او قليلا ما نقول الاشارة خاصة منصوب على انه
مفعول مطلق اي اشارة حسنة او حال من الضمير اي محسوسا او من فاعل المحذوف للمصدر
اي اشار اشارة على قدح المحققون من شراح الكشاف على جواز مثل ذلك في تفسير قوله تعالى
اهدنا الصراط المستقيم هو ان يشار بالحس الظاهر بتوجيهها نحوه ما هو وجه فان الاشارة تطلق
كثيرا ما يدرك بالنفس الناطقة كما قالوا بصير بمعاني الاشارة ما شاهده الحس في المعقول
المستفاد والا نه هذا لا يدفع اعتراض السيد على الكشاف قدس سره فان الاشارة بعين البصر
عنده كما يفهم منه قوله ما يستحيل مشاهدته قوله ترتيب او جيه وكانه اراد ما بعيد بالبس
بعرب بتناول السوط ايضا قوله ما يستحيل احساسه ومشاهدته الظ العطف بأو دون الواو
ترك المعطوف رسما فانها تاليه قد يكون مما يستحيل احساسه عطفا ومشاهدته
فقط وظير المشاهدة متناول للمستحيل المشاهدة قولهما بالصغر اما خبره موظف او بيانه الخبر
مرسل شبيه بانه وما بعد البيت الآخر اي كانه الشيخ الرجيح السيف على البرية لانا على علم
وبعد ان يتعلق من سمك شبيه بانه بقوله فرد الغاية كما في الغوث يحصل بان يكون مفردا فيما

بين الناس وايضا قوله بين الفصال والسلم حال من نسل شيبانه فيلزم ان يكون الانوثة
في ملك ابله الا ان يحمل ذلك على سنوكة ويجوز ان يكون قوله من نسل صفة لغوا وحالا من
ضميره وقوله بين الفصال حال من شيبانه قوله وهما شجوانه الظاهر شجوان بدون تاء التانيث لانهما
اسمان للوجهين من الشخ كذا نقل عنه في شرح المفتاح قوله لسلامة العزم الاظهر انه كوفهم بالعبادة
اشارة الى ذلك السلامة كالاجتناب المخلص اليه وبين اليه اشارة في شرح المفتاح فتدبر ومع ذلك
فيه بعد فانه اذا علم من اللغة ان لفظ هذا مثلا موضوع للقريب العتيد فانه اذا قصد
بيان قرب المشار اليه يوتى بهذا ولا حاجة مع القرينة الى تدوين علم المعاني فليتفطن لهذا المقام
وايضا هذا جارية الالفاظ كلها لا يقال يرد عليه انه لا صيغة الا تلزم لانا نقول المقصانة فائدة
في تخصيص العموم ببعض الالفاظ بذلك مع انها متساوية الاقدام لانه لا يبعد ان يجعل هذا
زائدا لاظ معنى الالفاظ كلها قوله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ذكرهم في اثناء سبع عطف التنوعات
من التعفير وغيره على ما هو توطئة وايضا قد ذكر القوم بعض المباحث بالنوع اصلا كبحث
العصر والنواح وجعل القرب والبعد والتوسط خارجة عما اسماء الاشارة بحث الفنا
على ما نقله المحقق الشريف مما لا غرض حاله عنه فانه موضوع بجعل العربية مع انه لا يتصور اصلا في بعض المواضع
ولكن قول الامير بعض حاضريه الا دقة شانه بعض حاضريه فانه المقام بالافادة حضور المشار
حتى يستفاد التعظيم من جعل القرب مرتبة البعد مرتبة محل الشهير وزيادة الرتبة للحاضر حضور
المخاطب كما لا يخفى وليس ذلك اشارة الى السير على طريقة الانتفاع كما توهم بعض من تعقبه
امير المومنين قال كذا لانه جعل التعظيم اشاريه قوله وسالي كل كتاب الظاهر انه المراد بالكتاب
ما يكون غير حاضر من كواس جمع كوسى بضم الصور زمانا وبكاضر ليس كذلك والوفاء للكرام وان
انقضى عمرا فخر لله الوقوف بعهده فيما لا والعظيم شانه انه يرجع اليه
الهم ويطلب القرب منه والوصول اليه فاسناد اللفظ الدال على القرب اليه لا يكون مفيد التعظيم
بل اللفظ على عكسه الا ان يستعمل ذلك فيما ليس بقريب حقيقة لادعاء القرب وعكسه قوله
الى جهة الظاهر انه متعلق الوفد فيه تجوز وساعده قوله اي ليس الكرام الذين فال المحقق
البيضاوي ويجوز ان يكون هذا الكلام من قولها بعضهم وليس الذكر كالانثى سيان فيما نذرت
فيكون لام الجنس وفيه انه اذا كان الفضل بسبب ذكورتها ونفس الام معاقا لوجه انتفاء وليس الانثى
كالذكر كما لا يخفى وله ان يختار الثاني ويراد انه كلمة صارت بالكسر مستعملة فيجوز ان يعترض عليه بانه
اذا قيل الانسان كاتب فالانسان مستعمل فيما هو العام جزما واذا كان كلمة مع وصف
الخبر جاز ان نفس الامر بانه كان ذكرا فتدبر قوة وذكر فصار مذكورا كناية قوله بغير اعتبار اعلم انه

لا يلزم من عدم اعتبار الشيء عدمه فلا اشكال في جعل العهد الذهني فردا من تعريف الحقيقة
وتفصيل المقام انما الوقوف بالجنس لما ان المشار اليه الطبيعة والحقيقة قد يعتبر بواسطة
القرينة وجوده اما في ضمن بعض الافراد كما في العهد الذهني او في ضمن الكل كما في الاستغراق
فصار ت الماهية مشروطة بشرط وقد لا يعتبر الوجود فاما ان يعتبر عدم الوجود فاما جاء في
قولنا الانسان نوع او لا يعتبر الوجود والعدم اصلا كما في المواقعات فانه الصواب صادق على
الافراد كلا وبعضا بل التحقيق ان العهد الخارجي ايضا من افراد تعريف الحقيقة وفي حال القرينة
كالعهد الذهني وكذا تعريف الطبيعة متوجه ايضا كما في التلويح في قولنا الانسان نوع فان
حقيقة اللام الاشارة ومدلول اللفظ الماهية الصالحة للتقييد بالوجود وبعده وللعبور
عنها والاشك ان المتقدم الذكر قرينة في العهد الخارجي وكذا مقام التعريف بيانا للموضوعية تامل
فانه المقام صابشتبه على اقوام قوله الرجل خير من المراة الخ عن جعلها جعل الخبرية نظرا الى
نفس الماهية بدون الملاحظة الافراد قوله لمطابقة الخ قال المحقق الشريف في شرح المفتاح
كانه اراد بالمبهم ما يعتبر مطابقة للماهية المعلومة صار معهودا ذهنيا اي معلوما فالماهية
بهذا الاعتبار فرض معهود اذهنيا قوله للحقيقة المجردة يتبغي ان يعلم انه لا تعارض في
الذهن ليس اشتغالا في الموضوع له والا لا يكون موجودا في الخارج فتدبر في التعدد باعتبار القرينة
قوله وايضا اشارة الى الاستدلال الخ واما وجه الاشارة فكما اشار اليه في المختصر
الى الاختلاف باعتبار الشيب فانه بمنتفي المغايرة فكذا لا انه بمنتفي بالاشارة الارادة
كما يقال كل لفظ اشار الى معناه قوله لاشارة اللفظ فيثبت لانه التنكير باعتبار القرينة
واللفظ ههنا حقيقة على ما زعم فالتعريف ليس لفظيا محضا فاجراء احكام التنكير يحتاج الى
تكلف نعم ان جعل الوقوف تام الحقيقة مطلقا فحكم النكرة صار احكام التعريف باعتبار
اللفظ فقط كما قاله قدس سره في شرح المفتاح وتحاصل ان الوقوف تام بحسب ما انه جرى عليه
بحسب اللفظ احكام المعارف كلمة من للتبعيض كما ان كلمة ما للنكرة اما اذا اريد به نفس المفهوم فلان
غير الوقوف اذا قطع النظر عن عارض التنوين يدل على هذا المعنى واما بتكلف المعاندت
بانه حضور في الذهن مغيرة مدلول الوقوف وهو المنكر واما اذا اريد المفهوم باعتبار
الوجود في ضمن البعض فلانه كل لبعض مبهم لا اثنان وثلاث الا باعتبار الحضور وكونه البعضية
مستفادة من القرينة فخارجية قوله لسبق تلك الوحدة وصف يدل على الاستمرار فيكون
مبالغة في جعله الفاعل معنى للوصف فتصور باعتبار انه مرجع الضمير عادة مستمرة
لا يعبا بسببه عرفا وبعده كلام فيه هذيانا وجواب ان تخصيص السبب بالتكلم يدفع فافهم

ثم اخر البيت فصنعت ثم قلت لا يعنيني فال قد سمعت في شرح المفتاح وعنت
بانا لغة في ثم العاطفة للجمل ومنعت وقلت اما في معنى امعنى واقول لعل الى
الماضي والا على التحقق واما في معنى الماضي واحرى في معنى مررت فصدد الى المضارع لقصد
الاستمرار ومعنى لا يعنيني لا يريد بي ولا يريد غيري او لا يهمني الاستقبال ويمنعه ودفعه
قوله بل حقيقة ام يقال يرد عليه انه اسم جنس لما كان عنده موضوعا لواحد او تبكيرا نجاب عنه
بانه فرق بين علم جنس وبين اسم جنس المنكر وهو موضوع لفرد ما والمجرد عن
التنوين للماهية المعقولة فلا خلاف في الحقيقة الا ترى انه اعترض الرضي على توضيح
ابن الحاجب وسائر الشراح للكلية بلام المنكر اذا لام دال على المهية والتنوين على
الافراد وجعلوا التنكير مما لا يقتضيه لافراد شمولا او نوعا ثم يرد على ما قرره
اوافرده هو انا نعلم انه لفظ مع قطع النظر عن القرينة هو المهية لكنه قد يستعمل
فردا ولو لم يعتبر ذلك لكونه حقيقة يلزم ان يكون اكثر المجازات حقايق فانا نعلم انه
مع قطع النظر عن القرائن لما استعمل حقيقة ولذا قالوا ان لفظ العام المخصوص بالقرينة مجاز
وذكر المحقق في شرح المختصر لو كان حقيقة لكان كل مجاز حقيقة والملازم ظاهر البطلان بيانه
الملازمة انه اذا حكم بكونه حقيقة لانه ظاهر الخصوص مع القرينة وانه كان ظاهرا بدونها
في العموم وكل لفظ بالنسبة الى معناه المجازي كذلك بل المقول اللفظ المخصوص بالعهد الذهني
انه لا يتحقق الا مع قرينة العهد فلا يصح ما نقله السيد عن ابن الحاجب واما ما ذكره في بحث الاستغراق
فصحيح لانه يكون خبرا بمعنى ان خبر ليس مستغرقا في معناه اي فرد ما كما هو واقع في الخارج
على ما بين والمقصود حصل برواية فرد ما بل طلب خصوصية فرد قرر فيه على الوصف بالام
الجنس لانه كما مر في كتب الاصول ان الوصف بالام يفيد العموم والاستغراق على طريق الحقيقة
عند المحققين والمفهوم من كلام المقوم في هذا المقام ان الوصف بالام ليس حقيقة له
بل الاستغراق يستفاد بالقرائن ثم ان لم يكن له قرينة يحمل انه مجاز انه يقصد مجرد وجود ما في
ضمن الفرد ثم غير ملاحظة للحقيقة والخصوصية كما في القضية المهملة فليس فيه دليل على
الصفة ولا يتعين الاستغراق فرق ما لا يطابق على نفس الحقيقة الى قوله وهو توضيح
بخلاف قيد العهد الذهني والاستغراق ايضا توضيح لجنس الحقيقة على ما سبق في الجنس
في العبارة ثم بيان الوصف بالام قد يطابق على الحقيقة فانا لا نعتبر عدم الوجود في الافراد
كما في الانسان نوع او لا يعتبر الوجود ولا العدم اصلا ويعتبر الوجود في بعض الافراد والبعض
والكل توضيح لجنس يقال اذا كان توضيح لجنس عبارة عن حضور الماهية في الذهن وتوضيح

العهد على حضور فرد ما القول وبالتوفيق انما اراد انه اختلاف المعروض لا يستلزم
الاختلاف في الحقيقة النوعية للعارض فلم يرد ولم يقع في الشارح فسر به ذلك
وانما اراد انه لا يوجب اختلاف الصنفية والشخصية فتغير سلم الاربعة في قولك
ربه غير قولك عمرو شخصا ومحبة الابا غير محبة الابا صنفا ومطلق ذلك الاختلاف
كائن فيما نحن بصدده فانا الاختلاف بين افراد التعريفات ليس بالذات والوجب
منه انه اعترف اخرا بما ذكره الشارح فسر به يقال لكنه جعل افراد ما نحن بصدده
تفاوت الاول العلم سوا كان شخصيا او جنسيا الثاني اسم الاشارة الثالث
الضمير الرابع المعلم بالنسبة الى الموصولات والمضاف وهو الخامس المعرف باللام
ومعرف الخمسة يقال وانما الاعلام الجنسية وانما كانت قليلة الاعلام حقيقة فيه
انه محال ما سبق في بحث العلم من انه عليها تقديرية يقال قلت لانه موضوع بحسب
تصوركما في قولك عينين الا يخفى في الاستغراق والعهد انه هنا الموضوعة الفرد جميعا او
بعضا لكنها قرينة الحصول عنه موضوعة الجنس ويكفي موضوعة الجنس فيهما من فرد ما
وجميع الافراد وبهما يتبادران عن الغير بتلك المعرفة بخلاف العهد الخارجي فانه الفرد المعين
لا يتعين الجنس فقط لكنه يفرق بين الخارجي وبين الاستغراق في الفرد مشكلا
لانه موضوعة الجنس غير كافية فيهما يقال لم العلامة لام في المعهود الخارجي له وضع اخر
انت جسير بانه لا يصح ما ذكره العموم من انه اللام للاشارة اما الافراد ونفس الحقيقة
فما ر قوله يجب اللغة الاولى يجب الوضع فاد واستغراق المفرد ام بمعنى انه ليس
بكلي فانه كما مر استلزم الحكم على كل فرد الحكم على كل جميع اثنين واما اذا لم
يستلزم فلا مثل قولنا هذا الخبر يشيع كل رجال اشمل من قولنا هذا الخبر يشيع
كل رجل والحاصل انه الاشمليه مفوضة الى المقام قوله اذ كان فيه رجل او رجلان فانه يقال
الاظهر ان يقال اذ كان فيها رجلان او رجال فانه اذا لم يكن فيها رجل فهم صحة ما يفرعه
لما تقول النون بيانية الاشمليه في المفرد والتثنية صيرورة الجمع يتبادر بعض لكنه
لا يتبادل نفي المفرد والاثنين ونفي المفرد يتبادر بهما فيكون اشمل فالتنوين لاستغراق
نفي المفرد نفي الواحد فيرد مانع مع انه كلية ودفع المتن معيد لهذا المعنى يقال ليت
الاستدلال لا يوجب خصوصا ولا يقع كون اللفظ نصا بحيث لا يحتمل غيره انتهى بعد
يصح على مختار المحقق الرضي في الاستثناء من انه تخصيص احكم لانه الدوار
ولا يصح على ما اختاره المصنف من انه المستثنى منه يستعمل مجازا في ما وراء المستثنى

بكلي اي موجب بانه على غير الوصف الواجب مع صفة

بقرينة الا ولا على ما ذهب اليه بعضهم منها المستثنى منه الا داة والاستثناء استغراقيا سواء
المستثنى حقيقة واما وجه الاستغراق على الله تعالى فخبر فانه المجموع مستغرق لمعناه الحقيقي واما
على الاول فبانضمام المقول المجازي وهو عدم الفوت الى معناه في المجموع وقد بطل استغراقه بمقول
الحقيقي بقرينة الاستثناء ولو لم يكن تلك القرينة لكان نفيا في استغراق مدلوله تعالى وحبس هذا
من العموم في شيء قد سبق فانه يقتضي ان يكون زيد موصوف بالوجوع على الاطلاق
سواء كان زيدا او عمرا او غير ذلك فيتحقق العموم فانه مجرد هذا معنى اللفظ والجواب ان معنى
رجل فرد من الماهية سواء كان مختلفا مع فرد اخر او لا فتدبر ولا فاد الغير الجمعية لفظ ليس
بعموم مجموعي لافراده هذا اذا كانت النكرة موضوعة لفرد ما واما اذا كانت موضوعة للماهية
فلا امر ظاهر قوله ولقائل ان يقول لو سلم كون هم افوا دوا القوم انما الاستغراق هنا المفهوم اسما من
في جمع اذا حمل على معناها الحقيقي بالنظر الى انفسهما مع قطع النظر عن الاستلزام تامل تعالى
لكن هنا للمعترض ان يستلزم نكرارا انه مفهوم الجمع المستغرق لانها الشائع او قوله هذا النكرار يلزم في
قولنا الابيض ظ اي موضع كان وعلى اي حال وجد اذا حمل على الاستغراق فان الماء الذي
هو الكوز محكوم عليه بالمائية وجزء ضمنه وكل جزء منه محكوم عليه به تلك القضاء لا فرق في هذا
النكرار اصلا فانه لم يقع في ذلك المخارج ولا يلزم ان يراعى حفظ المحكوم عليه على وجه النكرار فان المعنى كل فرد
من المحكوم عليه ما ثبت له الحكم لكنه اذا لاحظ المعنى الشائع مثلا على الوجه الاكمل وعلى اخير حكم عليها
في ضمنها قولهم اشتاء فرسك قد جرح به ذلك الشائع الرضي في بحث التعريف بلام الجنس فاكر في درسه
في بحث الفاظ العام ما لفظ يعم ان لفظ الاستثنائي في قولنا جاء القوم الا زيدا مع انه لا يصاد لكل
فرد باعتبار ان مجموعي المجموع يتصور بدونه مجموعي كل فرد وقال بذلك المحقق الشريف ايضا في تعريف
في بحث الاستثناء وقال بعد ذلك لفظ الاستثناء في اسماء العدد وفي قولنا كلما الا ان تثبت
مع ان المستثنى جزء لا فرد من المستثنى منه فلا يلزم ان يبطل الجمعية ويكون استغراق المجموع بعض استغراق
المفرد يقال وربما يقتضي الوحدة المقابلة للتعدد وهو ممنوع الوحدة ليست كذلك من مفهوم
النكرة والمطلقة فارادة ضد الوحدة على طريق التجوز فيجوز ان يراد ذلك تجوزا في قولنا ارجل
فلا ينافي الاستغراق واما ان الوحدة المطلقة تحقيقة العموم وتساوي الجنس تعالى وربما يقصد
نفس الجنس الذي هو الجمعية ويكون الجنس اقرب انواع الجمع الجنس مع صفة الجمعية لا مطلق الجنس
فخرج الواحد والاثنين لا يناني العموم تامل قوله فلا يكون خارجا عن قضية انه اذا اراد ان كل فرد او
اثنين مع اخرين معايير عليه حكم يوجب الجمع سواء لم يكن لكل واحد فعل او كان وهو لفظ
من عبارته قدس سره فتسلم لكن لقائل ان يمنعه كان مستغرق المفرد يقتضي ان يتصف كل فرد

على الانفراد

على الانفراد بالحكم واذا اراد الحكم على المجموع يقتضي ان يقع الحكم على كل فرد لا بطريقة نعم في بعض المواضع كذلك
مثل جاني الرجل فانه يجيء المجموع بدون مجيء كل واحد غير متصور وخلعها كما قرر ونظر بطلان هذا
يتال في الدار من رجل العظم شيوعه لكل واحد منها لا شيوعه لكل جماعة او لكلها وفيه انما اختار الغير
المتبادر كما في مصباح المفتاح فان الافراد في فيها هو جميع متساوية فيه فتدبر محل الافراد على ما ذكر
بنى فلك زيد فانه استغراق لجميع مساوي استغراق المفرد اعلم انه اذا كان التقابل بين الوحدة
بالجمع والسلب بكل بحيث يحكم على جماعة بالوصف بحيث لو فرض ثبوت ذلك الوصف لكل فرد لم يكن ذلك
فلا يصح كلام المفتاح اصلا لورود قد يتوهم بعضهم ومما يابى هذا التوجيه انه ذكر انما المقصد الخمس
ورود الوصف اليه قول ابي هريرة انهم ذكر في الكشاف ولم يكن ذا جهل الجمع بين بعض الصحابة
بعض لان بعضهم اليهود لا جهل بين ظفر فلا يتم فرق بين المفرد الى قوله لان واحدا فيه انه اي هم ما اتفاقا
مما استغراق الجمع معناه استغراق المفرد هم يكن ذا جهل مما ذكره مما حكم فلا يصح استلزام الحكم
على كل فرد وان كان من استغراق الجمع والمفرد مختلفا وقد اشار كلامه بما ذكرنا الى قوله تعالى
وبشر الذين امنوا وعملوا في تفسير فراجع وكتبه رسلكلا هما في سورة البقرة اللهم الا ان يقال معناه
لا يجوز تخصيص الجمع المعرف الى واحد لما سيظهر ان الجمع بالكلية لا ينافي والجمعية ومن ثم قيل
في الواحد ان نظر الى الاصل فرد بعض كل جماعة لا يخفى انه مجرد هذا لا يتم فانه سبق انه حكم على
كل جماعة مستلزم للحكم على كل فرد اللهم الا ان يقال فرد بعض له عدم الاستلزام فتدبر لعل
يقتضيه ام اعلم الكلام الكشاف في تفسير فراجع والملك على ارجائها يشعر بانه مرجح حيث قال
فان قلت ما الوجه في قوله والملك وبين قوله والملائكة قلت الملك اعم منه لان كل ملك
ما ملك الا مرشاهد اعم من قولك ما ملك الملائكة لكنه يجعل على اطراف السماء لتضمنه معنى ما ظرفية فيفيد
قول ولما كان ضابطة ام اعلم انه اذا كان اسم الجنس موضوعا للماهية مرخيا عن قيد الوحدة
ايضا في مثل ليس برجل فانه استغراقي يراد به ابطال التعدد والشيوع على الوحدة وفي الاول ينافي في
وقعد ايضا فاده عند استغراقي مجرد عن قيد الوحدة وبقصد نفس الجنس كما انه قولنا الرجال يجود وفي مثل الجمعية
ويقصد نفس الجنس كما في رجل قولك لفظة على اشكال التعريف اخبر بانه مجرد هذا لا ينافيه لفظ الاستغراق
فانه كلمة مثلا مفرد لفظي لكن الاول تنزيلا منزلة المعنى الثاني تنزيلا انما يجوز وصفه بعث جمع على ان لفظ ما كل
قوله الا ترى بصحة فرد الظاهر انه اذا جعل اسم الجنس علما بحيث جعل جميع الى جميع آخر لجمع العام وكلام
فيما اذا اريد بكل مفرد قوله ليس بمتمنع وصفه بانه ضابط علم الاختيار وقد سبق بعيد فتدبر الجمع
المستغرق بمعنى كل فرد كالمفرد تماما الخ الربما لبعض ظهر به كل فرد ولكن يرد ان الكلام في ان الاصل
ارادة الكثرة فلا يناسب الوصف بالجمع فانه القليل الكثير موصوف بتلك الصفة تعم بحكم بالجمل

يستفاد من حاشية التقريب للمحقق الشريف فينبغي ان يعلم ان كثرة الاعتبارات باعتبار ما في نفسها
لا بالنظر الى الاعتبارات المشتركة بين المعرفة والنكرة كما قال فلو قال بدل راس الشف لكان لفظ راس
اولى لنقضه اشارة هم قال كما ان الوصف في الآية بمعنى ذكر التابع لتكلم اللفظ الشف بالتفاوت
وكلها مخصوصان في عرف النحاة بالتابع لانا نقول اذا اختار الوصف بدل ذكر الشف وفي الضمير
الراجع الى الوصف بالشف فالحفظ انما المراد بالتابع على الشف بالشيع من الوصف وتمكن
ان يقال لفظ الوصف كما في الشرح مولاولى فانه الضمير يصح ان يرجع الى الوصف بالمعنى المصدري
فانه الموصوف بالكشف ولو بالعرض وما بانا ويصح ان يرجع الى الوصف بالمعنى المصدر من
الموصوف بكشف الشف الذي كورضا كما ان في حسن فلحفظ الوصف المحمل المذكور بين الولي من
لفظ الشف الذي رضي فيه توجيه واحد ولما جوز قدس سره في المختصر الوجهين ورجح الاخير فيما
حيث صار حد الموصوف وجاريا مجراه والمثال المذكور قيسانه انما اراد بالمجرد ما يقابل الرسم
فيرد عليه ان التوضيح رسم مجرد باتفاق فتدبر هذا ما في شرح المقاصد وهو لا يخلو عن نظر
ايضا لانا نراد والاتم كما هو المشائع في عبارة الاوباء فيران كل وصف كاشف حد ولي موصوف
والجواب انه وصف المفرد ليس موقوفا على اختيار كثير من الائمة وكذا الاخص قايضا قد يشتهر
اشتراطه بعضهم في صحة الرسم ان يكون بلازم البين بالمعنى الاخص في انه المتبادر من نفسه
التوضيح بكونه عند المعرفة والحكماء وقد راجعا او جاريا مجراه انما المراد بالمجرد المعنى الاوراد كما يعني
ان التوضيح للشيع على مذهب لحكما فانهم يكون بالمعنى الشفيعي المشيع في الجهات الشف والباقي
الغايبة كافية الاان يراد بهم مطلقه وبالطول قابليته لتحلل ان يسم بمعنى المركب من جوهر
والكم يحتاج الى الزواية والبسيط في الاحتياج الامتداد ات الشف يقال على انواع الوصف انه كور
في الشف لم يبلغ مرتبة الشاشة بالكلية اذ الضمير الواجد الراجع الى الشف يقتضي ان يكون
الكاشف فعلا واحدا فوكلا كانه قدس سره اي يقال كونه مثلي في رؤية وسع او فاطنة مثل فطنة
فواجبة لان الوصف كاسم ان باعتبار الحلاء على فعله بالرفع والنصب يجوز الاميال والحلف الياء
فواو ويسر على بيضع عواي اذا امسك فاليضع مجوز من الوطء بالمعنى الموافق وبالكسر
واحد بعض نزول المنازل بطالبي فوام الصور فانه هذا الاصلي طالب لها ولا بضعة مجوز اليه
اشار صاحب الكشف في اول سورة لقمان او العزائم لا يضع مجوز فانه شاجز مزدوج
بفلا وقد يحمل على الاشتراك المعنوي ما هو الظاهر فيه انه لا مقابل رجح بين التخصيص بالكلات والتضييق في
المعونة فانما التوضيح لرفع الاحتمال والتخصيص على هذا الوجه يشمل رفع الاحتمال ويكون انما لتوضيح
رفع الاحتمال على وجه التعيين والخصوصية بحيث لا يشمل غيره بخلاف التخصيص فانه قد يكون انما لمجرد

ناشئ من الخطأ او ان لم يكن ما يشبه استعداده وذلك انما الوضع مشترط حاصل الوضع ان يستعمل الخصوصيات
فقط فلكانه وضع كل منها فاذا اطلق شيء لها من غير اختيار الكل الخبر وضع بازائها بقيا كواذا تصور
الواضع معنوه كليا وعين اللفظ بازائه كليا فكانه يكون وضع لفظا لاركل باعتبارها بجميعه فرغير
شمول الغير فيكون الوضع خاصا وكيف يكون عنه بازاء المراد يكون الوضع خاصا جعل عرفا الوضع
خصوصيته شخصية وذا لا يتصور بالنسبة الى الكلي بقيال وما يكون الوضع خاصا والموضع له ما يتصور
فيه بكليا نه يوضع عاما باعتبار انه بما حظ على هذا المعنى المعين فرد له كذا ازيوضع بازاء المجموع
باعتبار انه يحمل الاول الكلي مراة للملاحظة ويجوب انه مراة الملاحظة على هذا التقدير ايضا كلي لا جزئي كما
انه هذا الكلي لموجوده هذا الشخص المعين قوله ليتصور الوصف مخصصا اي حال لحاظ فلا يكون الوصف
للجمع او الذم والمدح فقط بل الكلي بها والتخصيص فلا يتعين غيره فوايد يكون الوصف بيانا او اعلامه
الفرق بين هذا الوصف وبين الوصف للتاكيد انه المذكور لاجل حفظ فيه بيانا للعلم الاصلي بل غير والتاكيد
يقال له الوصف لبيانه العلم اشار اليه المحقق الشريف في شرح المفتاح وايضا اعتبار ما يقع للتاكيد
لازم في الوصف للتاكيد وانهم يحكي التاكيد والفرق بينه وبين المخصص ان الوضع فاذ اشتاء وهو الموجب
وقبل احتمال العلم سواء احتمال الغير في التخصيص كما ان الوصف بيانا العلم فانه الرجح وفيه انه لزم
ان لا يكون وصف الوجود بانه بين مخصصا ولا مبينا للعلم فانه احتمال الوجود الخارجي مع قبله
وبهذا الاعتبار فاندفع قول الشارح الفاضل في عبارة المفتاح الى غير ذلك الكشاف كما ان
يا ول ويصرف من خطه انه زيادة من هذا الموضع لتاكيد العلم فيما يدل على والحافظ باذ او ايضا
بحيث لا يحتمل غيره ذلك صرح به اصحاب البديعة والاصول والايضا المناسب ان يكون العلم فانه شمول
قدرته وعلمه لكل فرد فرد اذ الغاية والطيبة كشمولها اذ اد الانسان بلا تفاوت فانه ذلك مبالغة
في كلام العلم والقدرة واما اهل الدراية والطبرسي يحسن ويجب موصوف المعنى فانه يعبد الكلام باعتبار
تعلق القدرة والعلم بكل منها في ضمن فرد مثلا كوزانه يقال ما يجنس والاجناس الجزاء لا يكون السلطان
مع انه جميع الاجناس في ضمن الافراد كلها غير ملكوزة فلا يكون ذكر الوصفين لبيانا العلم والغير
تم التاويل المقصود من الاشارة الى انما الوصف لتضييق على انها الغرض التخصيص من كل وجه ويكون
الصفة في حقيقة اللغوي حقيقيا الفوا سواء كان شخصيا او نوعيا فيكون عرفيا فيقول للاله الى الكل ما يحك في
يقال وكذا انه اريد بها كل نوع نوع لانه كل نوع اته واحدة لام فيكون لانه كل نوع مشتمل على
اصناف كل صنف انه صرح به الامام الرازي في المقول لانه كل جماعة في كل ما زاد قال في باب
الفوسين وتجويزه قوله تعالى خلقه قد خلقه الاية قوله تعالى بل اعتبار الحكم قبل الكلام وقبل نفسكم فانه كلم
في بحلها الخبرية ينبغي ان يكون محمولا نظرا الى اصل وضع بحل الخبرية وانه كان مخلق ما يعارض الوصف

عنه البصريين ومع عدم عنه الكوفيين قول لو كان لبشكى حيز لو جرت العاده بها
الاحيا. ما يفاجوبه من الجزء والنواب الى الاصوات ثم كان ينفع او بشر اجابته
وجرت انا على عاداتهم فى حياته الخ وانها الشكوى اليه لانال شكوانى كما ذكر الامام
المرزوقى وانما قدم ان تاكيد الاحسن اما تقدم التابع مطلقا او ترك قول السعد
والعامل انه لافرق على هذا التقدير بينهما وبين التعطوف باحد الحروف الثلثة فلا يناسب
الفصل بانا مامول فى دليل عليه لانقلا ولا عقلا اعلم ان الجمهور صوت الكلب عنه تاوه على
مافهم من الصحاح لكنه جعل صاحب الكشف فى المقدمة بعض مطلق الصوت والعلم عند
الله تعالى صاحب المغنى شرح المفصل على بعضهم انهم الكلام يضرب مثلا فى الامور
الشر الطيب فاذا راى اصحابه مستهينين للحرب يجيء شيئا حاقطا ثم تقول فى بعضهم انه الامور
نباحه بتنام به طوائف الناس فتقاد له ربما يهتدى به المفصل مخصوصا فى المكان
المظلمة وهذا خير فان ذكر فى مستقصى الامثال كانهم سمعوا عوركلب فى وقت
لا يهر فيه مثلا الا لمن فقالوا ذلك اى انما حملك الطمع على الطمع شر يضرب فيما يستدل به
على وقوع الشر قوله سلم منصوب على انه اعلم انه ذكر فى المغنى انه يرد على المنصوب
بالواو بعض الحكم السابق على وجه التبع لكنه متبوع المفصل ذلك المنصوب يقول
الشاعر فكونوا انتم وبنى ابيكم مكان الكليتين من الطحال قوله لا يخفى فانه
فانه خلاف الرعاية وفيه ركاكة بحسب المعنى لانه يصير فى المصدر متعلقا بامرين احدهما
لفظ اى الضمير والثانى معنى ان الشابة دايما لا يكون المنصوب فى مثل ضرب زيدا
وعمرا مفعولا معه بالاجماع على ما نقله الرضى عن بعضهم وانه جوز صاحب المغنى ان يجئ
المفعول معه بالنسبة الى المفعول به قول والعوامل معاملتها فى البناء اى البناء
الاصلى وهو الحاصل الذى لا يتوهم فى شانه الا البناء الاصلى ولا يتصور انه يكون بناء الحاجة
سوى بناء فانه التنوين كونه اياها نقض بناؤه الاصلى اصلا فانهم قد يحذفونه
كما لازم منظور وغيره اعلم انه اذا استعمل شكل لا يحل الكناية عن عدم حلول المخاطب صح
انه يعتبر فيه التعويض بمعنى انه يكنى به عن عدم حلول المخاطب المحل واذا استعمل الفعل
فى مطلق الحاصل على الكناية نحو شكلك لا يجود ويجوز عن قولهم بمعنى جواز المثل
للمخاطب واذا استعمل فى الثانية معينين مغايرا ما اضيف اليه نحو غيرك حتى يكون
انه قولهم هذا الغيرك بمعنى زعمه انه مثل المخاطب وانه يجوز انصاف الخ اى طلب بصفة قوله
فانها تقديم ما فيه الحكم على المحاص اذا عبر عنه بمفهوم مطلق الماثل او الغاير الخ فنه

فيها اذا جر عنه بخصوصه فالتقديم ايضا مناسب لافادة التقوية قوله ومعناه ان
مفتضى ان خبر ما به لا بالباء آخر الكلام المنقول عن الشيخ بل الاول انه يقال فى
معناه انه التقديم لما وجبه ودليل ظاهر او قطعى بل مجرد مناسبة يوجب تقديمه قوله
لانه جعل الكلام الخ يوجد فيه بانه حال المخاطب انه متفى التاكيد فلا يجوز تركه والامر
العكس فلا ارجا بالعكس والجواب انه يجوز ان يتنزل الاوان بالنسبة الى المخاطب
كما اذا كان منكرا معه بازيل الانكار على ما سبق قول السائل لم يتم موجبه نهايته الخ
فيجب لانها الموجبة المقدرة المحل ما يدل على ربط السلب والبقية ما
يدل على سلب الربط والرابطة عند المنطقيين كلمة هو او كان وجوب الفرق بينهما
فى اللفظ بتقديم الرابطة على حرف السلب فى المعدولة وبتاخيرهما عنه فى السالبة وانم
لم تذكر الرابطة فى اللفظ فالفرق بانه ينوى ربط السلب فتكون موجبة او سلب
الربط فتكون سالبة فيمكن انه ينوى هنا سلب الربط فتصير سالبة مع انه يحتمل
انه بعيد هنا لم يكن منويا واجيب ايضا قد ذكر مرتين فى شرح التسهيل ان الرابطة
عند اهل العربية الحركة الاعرابية لا غير ويرد الفرق بينهما مرة اخرى ثم ذكر
ما يدل على جواز ان يصطلح على تخصيص بعض الالفاظ بان يقال ليس كذا
والبعض المعدول مثل لا كاتب قال الفاضل بالاسناد اليها لا يخفى انه يحتاج بالنسبة
الضمير الراجع الى لفظ كل الى تاويل بالفظ هو ليس مهما فى نفسه الوجه ان حينئذ
بانه ليس على الاطلاق فانه يجوز ان يكون به اللفظ حالا فيقال ما محمد جيدا مثل رجل
قوله وغير ذلك منه الاسئلة الظاهر كلها من باب المغير لانك كما لا يخفى لعلك المذكور
فيما سبق كيس منه قبيل ما يقع الفصل بين الاداة والمعمول الا ان يراد بالذكور
ما ذكر فى المتن بعد ذلك الكلام قوله على الجنس يحمل المركب منه المعمول والنفى
والا فلا حاجة لما فواجه منه التاخير للنفى قوله يعبر كما هو تغيير لتقديم النفى على
المعمول تقديرا فافهم يقال زيد لا يقوم المراد به قول التاخير منها واذا النفى اقوى
لا وجه لاعتبار الكل فى حيز النفى وجعل المغير على عن المعمول وانه يستفيد ذلك
منه كلام الشيخ ايضا كما سياتى تاملا قوله اسلاف كم ولما ذكر فى الايضاح المفصل
انه لا يتقدم معمول الا عليها قوله حمل عليها اى حملا صريحا وبحسب الظاهر والا فقد الاعمال به
حمل بشئ قوله وفيه نظر لما تجئ انه لا يلزم ذلك المحذور ليس منه اذ دخل على غير حيز النفى
بل ادخال بعده اعتبار النفى الدرسانه ذكر صاحب الكشاف فى قوله تعالى ولا تكونوا اول

كافرة فقال قدس سره انه عمم النفي زاد قال الكل بعد اعتبار النفي لانا نقول فسر
الشيخ او غايته خبر النفي بتقدير عليه لفظا او تغيرا بقي انه لفظ انه افادة
تلك الصور لشمول النفي بحسب القرينة وكلام الشيخ مبني على الوضع فان المفهم
من الكل مع الشمول لشمول النفي لكنه العموم جعلوا ما اذا قدم الكل على النفي شمول
النفي تاما قوله كما ذكر كم يمكنهم اعلم انه يمكن هذا القول لاستلزامه جواز الكذب
عن النبي عليه صلوة وسلام الا انه يجوز ذلك سهوا فيما ليس منه الاخبار عن الوحي
اليه وهب بعض السلف واما على المختار فلا وبالجملة او نهاء عند المحققين
الشريف انه المراد كذا ذكر لكم يمكنهم فلعل في الاعتقاد اذ القول التغيير بانه اعتقاد
خلاف الواقع منقصة سيما اذا ظهر ذلك الاعتقاد وتاما قوله بالتعميم
ينبغي ان يشتمل صورة اثبات الفعل لكليهما فاق ذلك مثل النفي عن كليهما
في الرد والتغليظة ولو سيان كلا انه لا يخفى انه مجرد ذلك كاف في اثبات
المطلوب قوله كلا بحيث سقد ما يعين الاصل في الكل تاكيد سابقه عند اشتمال
ضميره لانه يفيد الاحاطة بالمضاف اليه وصار الضمير مضافا اليه عند الاشتمال
عليه ولا بد للضمير من مرجع يتحد به مذكور سابقا او حكما والاصل في المرجع هو
السابق وقد لفظا او حكما ورزقا في ذلك او نقول التقدم الحكمي فيما اذا كان
المؤكد ضميرا مستترا نحو القوم ضاربون كلهم فانه ليس له مذكور سابق حتى يحمل
حكما وانما احتيج الى التاويل لان الكلام في كونه كلا تاكيدا بما قوله والا فضمار
الظرف تركه لانه داخل في التوقيف وكانه قدس سره نظر الى عدم خلاف معتد به
هنا على الاضمار وحركه بقال ورد وكونها بالنفس لغوات الابهام او اقول لكنه
انما يحمل الحس على المهية سواء كانه مرجحات هي او وضع جميع الافراد وبعضها
لان المهية مرجحات هي وهي يندفع جميع الاعتراضات فانه هو عليه الاحتمال ان
يكون تاما انما ورد لفظ الاحتمال لانه يحتمل ابهام الضمير على هذا القول ايضا على ما
صرح به في حاشية شرح المفتاح للشريف قوله وبهذا الاعتبار اي بخصوص
ناخبر المخصص مع اللفظ على الاغلب قوله ذرعها سبعون على هذا الذرع
او المصدر لا يخبر عنه بانه سبعون ويمكن انه يحمل الذرع على المذروع فلا يكون
التغيير في المنكيد قوله ابو موسى مجدك ابو موسى مبتدا خبره اي مجدك محذوف
او خبر مبتدا محذوف وفاء التنويع في قوله فمجدك النظر الى انه ابا موسى مشتهر بالفضل

ناخير المسند اليه

ويمكن انه يكون فمجدك تغيرا الى ابي موسى للاشتراك وقيل فمجدك بدل منه على نية
الفاء قوله ولانه بلغ الا لخفى انه داخل في سابقه اولاحقه الا انه يغير قيد
في احدهما يخوجه قوله زارت عليها الخ وهو من النجوم فلائد ونطاق حلة عليها
للظلام رواق حلة حمائية من الضفير والمعنى زارت الحبيبة متترة بظلام
الليل كانه ستر الظلام رواق ممدود عليها ونطاقها محلى بحواهر كالكواكب
قوله بخ العلوم علما هو حال وغير قوله تريد بين في موضع الخبر او الاستيناف
او البدل عوله فلعرفت به لكن استيناف قولك استار التعريف والوقار الروع
مع التربية لا يخفى انه لو اختلف ادخال الروع والتربية حقيقة ولا يكون
العطف للتغيير لانا نسب جعل هذا الكلام مثالا لهما فانه افاد فيها معاني مقصودة
تاما قوله تعريفه داعي الناس للادخال الروع وتربية المهابة كما ذكر بعضهم فانه
لخوف ليس بمحط عندنا والتوكل كما لا يخفى قوله فمن يرجم كلمة من استفهامية ورجم
مجزوم اجراء للوصل مجرى الوقف قول كانا منه كانه قال الشيخ الرضي في نحو من قتيلة
قوله لا قتلنه كانا منه كانه كما حاء من المفعول ومن موصوفة في محل النصب على
انه خبر كانا والضمير الراجع اليه في الصفة محذوف اي كانا اي شيء كانه قوله
اعني تعالى هذا التغير ايضا منكور في كلام السكاكي قوله ويحتمل انه تعليق انما
قال يحتمل لانه كما يجوز التعلق بالعسه كذلك يجوز تعلقه بالجميع قوله ومن شمائل الى
بمنية الاظهر العطف بالواو ويكفي في النعات مصدر غير واحد قوله ويدل على انه
كثيرا اما اولا فلانه ينبغي انه يجعل من البيانية لانه يشترط فيها انه يكون الطرف المخلفة
مجانية لا وضعية وانه يلزم ذلك في الانعات تاما اولا وكل من تعارفهم بالنظر الى قوله
الجمهور حيث تعارفهم حالا فاقتصار على بعدهم لانه ليس فيه تغيير الطرق سواء كانه
منتصر لفظ اولا قوله او يكون منتصبا لفظ الواو ولانه الانعات عندهم اعم
منكل منهما لانه ما حاء هما وكانه قدس سره اورد بعض الواو اشارة الى انه الانعات
في تركيب واحد لا يكون الا في بعض احدهما قوله تطاول ليلك بفتح الخاء لانه
كانه خطاب النفس بجعلها بمنزلة مكرر ب دستخي للعقاب الاشتري انه وقع
ولم نرقده بالتذكير قوله بيات تانه بعض اقام ليلا ونزل به سواء نام او لم ينم
وبات له اما نافصة وطرف خبره اوتامة والظرف حال وكليل اما حال او هي
او مصدر قوله وخبره الضمير مفعول مطلق قال الشيخ الرضي في نحو لك بناية بناه

انما النباء اسم صريح اقيم مقام المصدر لانه مثل الانباء والتخييم متعد الى المفعول
الاول بنفسه والى المفعول الثاني والثالث او الثالث وحده بالباء
ويمكن انه يجعل الضمير مفعولا به على حذف الباء والاصل ط قولي فيجعل
ذلك قياسا قولي فانه قيل هذه معارضة للمستدل اذ يظاهر عبارة الكشف
على موافقته للمفتاح ووجه استدلال المعارض انه قول الجمهور اذ بالاتباع
مع توجيه للعبارة في الجملة فالمنع في جواب الثاني موجه والسلام انه الكاف اي
لانه جواز كونه ذلك خطابا لنفسه فانه المقصد الثاني الكلام الى غير ما فانه فرغ
ما قيل منا انه مجرد الجواز كاف للسائل قوله كما في قوله تعالى ثم عفونا عنكم من بعد ذلك
عليه بانه الشيخ الرضي قال يمتنع تعدد الخطاب في كلام واحد غير عطف
او تثنية او جمع فالوجه انه يقال ذلك اقيم مقام ذلكم صرح به الشيخ لكنه كلام
صدر الافاضل على ما سبق بل ايام الشيخ الا انه كلام الرضي اعلى ما لا يخفى
معنى وقال العلامة اليجوز اعتبار الالتفات في اسم الاشارة والكاف
المجتمعة به اصلا لكنه قال صاحب الكشف في سورة الانفال انه الكاف في قوله
ذلكم فذوقوه للكفرة على طريقة الالتفات قوله وقد قطع المص بانه اعلم
انه ذكر المص في الايضاح هذه العبارة لا يقال الالتفات عنده اي السكاكي
منه خلاف متقضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث الثالث الالتفات لورود على
متقضى الظاهر لانا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف المقتضى ولا نسلم امتناع
مقدمة في السوال الا يستلزم اعتقاد المقدمة الاغر نا على قولهم الكلام القديم
اي الكلام العربي الصرف بلا اسقط اختلاط الكلام البعيد كما في احاديث الشاه ولي
منها فصحاء دونه قد مائهم واعلم انه قال صاحب الكشف في قوله تع يا ايها الذين
آمنوا لا تقولوا راعنا لوجه قراءة راعونا انهم كانوا يخاطبونه بلفظ الجمع
توقيرا وذكر دس سره في بحث وجوب الامر للتبويخ انه ضمير عبر به قوله تع
انه يكون لهم نكتة في راجع الى الله ورسوله قولك اي جاءني وفي الا فعلى
هذا جعل بعيدا لاكثر بعيد الكل نشر الا لاكثر نشر الكل ويمكن انه يبقى بعيد
الشباب على ظاهره ويجعل حان معنى جاء على ما في الاساس لا يعتبر قرب
وعلى التقديرين تغير شباب والمشيب مفصلين بلا فاصلة الكهولة كما
صرح به في الغريبين حتى يصح ابدال العصر منه بعيده اما قوله وليريده ما اصاب

العصح

الصحاح فانه الكهل من جاوز الثلثين وخلط الشيب واما على تقدير الواسطة
وتغير حال يوجب فالمناسب جعل بعيد الشباب زمانا الكهولة لان زمانه
التولية وكيدودة الانصرام قوله لم يكونا المخاطب بالكلام او المراد بالمخاطب
منه قصد بلغته لهذا الكلام لان مخاطب عام بالوحي انما، وقيل التفات عند
الجمهور وانما كان المخاطب بقوله اولئك غير من كنانة بنا، على تفسيرها به
كما نقله المص عنهم فانهم لم يذكروا فيه قيدا تحاد المخاطب الحالين وليس فيه
التفات على راي صدر الافاضل فظهر المخالفة بين الكلامين وانهم لم يوجه التعريض
منا القوم بالالتفات في هذا البيت على تقدير تخالف المخاطبين نعم نقل
العلامة الابهري رجع عن الشيخ اشتراط الاتحاد وهو حط به ليس الغائرة العالية للالتفات
فانما المفهوم منها اتحاد مقصد اصفاء وتلقيه وهو المراد بالمخاطب ايضا ولا
يضر الفرق بينه وبين مطلق السامع ويمكن انه يقال لا يجب ان يكون ذلك
السامع الذي غير الاسلوب لايقاظ اصغاء ونشاطه منه قصدا صالة اصغاء
وتلقيه للخطاب قوليا ومحو هما من مجرد التاكيد والتقرير لما سبق ولم عارضها
اي بانها قوله فانا جاب بقوله وفي الكشاف الناس اي جعل قصد رسوله في نوجب
الاعتراض تعريض الجملة معترضة وهو حط لانه الكلام اذا جعل جوابا لسوال
مقدر يجب ان يكون استيناقا والشايع فيه عدم الفاء والواو وقوله فان
العبارة انما يستقيم ان لو دخلت على المقصور عليه وهو حط ولا على المقصور
اذ ليس المقام تخصيص البصر بل يتعلق بالتخصيص اي ابتداء التخصيص وغيره
قوله ويمكن انه يقال انما لا يخفى ان هذا التوجيه يتنزل على احد من كل منها بمستقل
لانه يكون نكتة الالتفات اتاعلى الحاول على اشارة الى اختصاص هذه
الصفات بالمخاطب بحيث صارت مصححة لانه يخاطب واما الثاني فللتنبيه
على مرتبة الاحاطة بالعبادة قوله والعالم واسم فاعل من العالم اسم لذوي العلم
اولا بعلم به المخالق ثم قولهم اهل ليس كما ينبغي ويمكن انه يجعل العالم على معناه
العرفي منا الجوهرة العاقلة والاي ذلك تغير يمكن حمل القصد والارادة
على اكثر تنبيه الاستعمال فليس يرجع الضمير الى الغير ودون خلاف بيده سهوا
ظاهرا لكنه خلاف المتبادر منا العبارة وغير مناسب لاخر الكلام ايضا الا انه يقال
ذلك التغيير بيانا لمعنى للتنبيه على جواز التوجيهين ورجح الكلام على الوجهين

الى شئ واحد ويمكن ان يراد بالغير خلاف المراد فانه لا يلزم في العهد تغاير الجهتين والعنوان ولانا نمنع انه لا بعهد بها اذ قيل انه كانت الاية في الصدقة المفروضة كما قال بعض المفسرين فليس بيانا للمصرف اذ محل الصدقة انما هو الاخذ لا بعلم كما انها الامر بطريق التشريع دائما كانت في صدقة التطوع فكذلك لانه اصل الانفاق والخير بجميل بايصال النفع غالبا بجملة الاحد واما الكافر فيه فلا يحصل الا بامر معتد به في محله وموقع حسن فان قلت نعم ولكن فهمنا هذا الدلالة انما علم انا المفهوم من لفظ تقرير الكشاف والمفتاح والمصباح بعبارة الجملة التي مسندها الاسم الثبوت وخلاف المجرد وفي الجملة التي مسندها الفعل التجدد والحدوث وبالجملة لا خلاف في انه يجوز ارادة الثبوت والتمكن ولو في زمان الاسم دون الفعل فليس النظر قد عالي العيب المذكور بل النظر باعتبار انه كل مجانب خلاف الخط والتعميم غير مصرح به في كلامهم ثم انه قد رسم عبارة الجواب الى قوله خلاف الا لانه اظهر في المقام وترك النظر لانه مندفع بانه لا تصريح في عدم التعميم ايضا ولم اعثر في شرح المفتاح لكن ارتفاع النظر ورده على الجواب سيانه كما لا يخفى واعلم انه جعل اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال بناء على ما سيأتي منه من دلالة الاسم على الزمان بالقرينة وسيجئ لهذا زيادة تحقيق ولعل الذي لا يقف موقف الوداع انما نظر انه فيه داعيا معتبرا ايضا اذ موقف الوداع معلوم ومفهوم من المصراع الاول فالمناسب انه يحكم عليه لا به ولو الضمير معرفة ينبغي ان يعلم انه الضمير الراجع الى نكرة كما في البيت ليس بمعرفة عند الشيخ الرضي على ما سبق في الحاشية السيرية الا انه المفهوم من كلام صاحب المتوسط في بحث العطف خلاف ذلك قوله مطلقا اينما وقع وقال اما اولا فلان هذه لا يجوز تقديم الفاعل والتوابع مع الابقاء على حالها باعتبار تقلب قولك السايا جعل صاحب المهذب اياه بكسر السين بهذا المعنى وارد صاحب دستور اللغة في السين المفتوحة والاقدام غريبا لاضافة وهو الشايع والغرغلاف الجوب وهو مثل المعرس الذي عرسه الامور واحكمه فانه كسرت الراجلة فاعلا الا انا لوب نكحت به بالفتح كذا في الصحاح وقد رد بي عزو راي محوب بالوصف على الجوز ولا يصلح قرينة اذ فيه انه يجوز انه لا يكون ما صبت بمعنى خرجت تامل قوله الا جعله بمعنى الف فيه انه صبت لا يستعمل متعديا الى مفعولين الا في قول ضعيف فلا اجعل بمعنى الف فراد فالوجه المتعدي الى مفعولين واحد فقط وكذا في جواب

المرضي

المرضي اشار اليه بقوله الا تسلم ان الاصابة والبت على هذا التوجيه بمعنى الوجدان الاتي في قوله فلت ما اردت منه الا عذا، ولم يقولوا ما اراد وا فالمفعول محذوف اي الخط وتعدية الفعل الى ضمير المتكلم على الحذف والايصال اي لم يصيبوا الخط متى وبجعل التعدية لمفعولين اي وجدتم على وفق الخط ولم تجدوا اباي على الجمع وبرشدك الى ذلك سوق كلام الشاعر وبهذا التقرير اندفع ما قيل من انه كان بمعنى لم اخرج يلزم مشاقاته لنحوي الكلام كما سبق فانه لم اصبح غير سعيد بخارا وانه كان بمعنى لم الف وهو خلاف لعدم القرينة يلزم الاخبار بانه لم يوجد مطلقا وليس في فانع بعيد بها قد اتى اسي الى مدينة رحله امسى ناقصة جذوة بالمدينة ورحله برأس بخل بالمدينة اوناه فانظر كيف يكون هذا الشرط سببا للجزاء قلت الجزاء محذوف اي نعم حاله وبئس حالي والمذكور دال عليه مع انه الشيخ الرضي قال بانه لا يلزم للسببية بل يكفي لهم الثاني للاول وله اسم فرسه والمراد الوصف اي اسود كالغار قوله حذف المسند من الثاني لانه الاول لانه قوله لعقار يكون مع خبر فيه واللام لابتداء على ما اختاره الناظر الشيخ زيد لقام كذا في المغني وقال قدس سره في شرح الكافية اللام لانه محل الاعلى جزاء قسم لامتناع العطف اذ ولامتناع ان يجيء التعليل للنفي وانما جاء بمعنى الجمع وبمكن انه يقال المعنى كل منهما لغوب اذ يقدر موصوف مثل الفوج او غيره مما يطلق على المثنى ايضا فوقع التسوية بينهما هذا بحسب زعم المتكلم فانه كثيرا ما يجوز نسوي بين العقلاء وغيرهم في الاعتبارات فلا بعد في التسوية بينهم وبين غيرهم بس نظر قوله ليت زيدا قائم فاعلم انه قال صاحب الكشاف يجوز مثل هذا العطف على جملة من عطف قصة على قصة كما سيأتي نقل صاحب المغني عن جماعة منهم النحاة انه يجوز عطف الخبر على الانشاء قوله نحن بما عندنا الخ اي كل راض بما قسم الله تعالى من العطايا اذ الارزاق مختلفة فالقصد الى التعجب منه كما قرره على طريق التهكم والاظهر انه اشارة الى تفاوت مطالب واقبال بعض الناس على الامور لنوع همة وتوجه لا على معاني القاصد لعلو همته ولو اصح صحيح واما اجعل نحن للتعظيم فيكون راض خبر انه فيفيد انه لا يحظ مثل نحن قانع بل يجب المطابقة كذا في المغني قوله ماني ماير اي وعاني لصاحب اللصوص كما مر عن ابي تمام سبق لمازرق لما هل قارحين تمارع هو رجل في بئر فسقط الرجل الا خر فمات يعني عليه الحاكم والطوسي المبتي بالجر ونحوه وروي من جوا

العلى والقبول بضم الجيم جواب البيت فما فعناه رعاى بارعاد فجه اليه كما انها زيد وعمرو
فانا بهيراى جوانبها العلى بعد مارمى به عليه قول المراى الاضرار على البعث واعلم انه يجوز
جعل اذا الزمانية خبرا بتقدير مضاف الى المبتدا اى حضور زيد مثلا اوعدم يجوز فيه
نظير تلك العبارة فى اخوف السناد وقال قدس سره فاستيه او بفضل قوله
دلالة على الخصاص وانما ناس هذا المحال لانه تقديم المسند اليه الذى تم الفائدة الاخبار
مسنده اى تكون فيستفاد وقصر ما لكية على المخاطبين لا قصر المخل المستفاد من الجواب
والجواب انه المقصد انه لهذا التقدير دخل فى قصر الشيخ للافراد على تقدير حصر
المالكية بخلاف الحق سلمنا ونقول نعم نقيض هم وبقيتى انهم المراد بالشيخ هذا الخلاف
الظاهرى فهو رياء فى الاصل اما لا يخفى انه ذلك لا يرجح حذف المسند اليه على حذف المسند
اذا جعل مثل ذلك قرينا اذا جعل مثل هذا وقد يرجح حذف المسند بانه ترك ما هو
المقصود انه جعل مسندا اليه خبرا فيما اذا عدل عن النصب الى الرفع قوله والقرينة هنا هو
عمر مثلا عليه بانه يقال كثيرا ما كيف مالك وانى يجاب بمصر فيه حذف المبتدا فلا
يتبين صدق فى الخبر اذ لا يوجد القرينة المعينة والجواب انه هذا الكلام من الشارح
فرس يرفع ماذكر السائل منا نهلك الاية التى بست مما حذف فيه المبتدا ودون الخبر
اذ لا قرينة عليه ووجه الدفع انه مقام الاصابة لكرده قرينة على عرف الخبر من قوله مصر جميل
اذا المتبع جوابا للسوال وظاهر انه الاية لم يقع فى جواب سوال عن المفهوم الخ
فانه قبل هذا المفهوم غير صحيح فانه يوجب ان يكون المفضل عليه فى الصبر الغير الجميل
جميلا فى نجد فلا يكون الاية محكمة لان كما هو المدعى فكذا هذا الصبر الغير الجميل فى الاخرة
ايضا حسن على ان الدنيا فانية فيمكن التعقيب هذا التفصيل على وجه العرض كما فى
قولهم الصيف اخر فصل الشتاء اذ هذا المفهوم غير محتوم به بل يجب القطع باى لا
تقولوا لانا به هذا بناى ما تقول فى الشيخ فانه لو استقطعان وا والجواب ان المحكم
الكلام انه لا يخفى ان الجواب معارضة كما قبل وانما المحذوف الخبر مطابقة السوال ويكون
المبهم الفاعل الفعل فلا يرد به لدفع الجواب بانها الزيادة مشتملة المطابقة واما
الدفع بانها الزيادة فانها تشتمل على تكرر السناد وتقويته فغفلة السائل بعد التنبيه فلا يحتاج
فى جوابه الى التقوية وبوبه ذلك ما ذكر شارح قدس سره فى قول القصر فى المخطئ وانما السوال
بعالم والمحق فجواب انه تقدير السوال هذا اسية صورة وما اقول ليس هنا بحق فانها اصل
ادوات الاستفهام اعنى الهمزة يكون لتبيين الفاعل كما زيد قام ولتبيين المسند نحو اقام

زيد ام قعد وللتعيين فى نحو قام زيد وعمرو بينهما بقرائن الاحوال فتلى الصورة الاولى يطلبها
الفاعل قطعا وفى الاخرين الفعل كما سيجى ان شاء الله تعالى وحاصل ذلك انها لما كانت
انها تقترن بالهمزة ما هو المقصود غالبة الاحوال استفهام بالفعل اولى فلذلك انها تكون من
السوال عن تعيين الفاعل فمن حقق السوات جعلها اسية صورة ومعنى قطعا وذكر صاحب
المفتاح ان قولنا ازيد قام على حذف الفعل فلا يصح على الاطلاق للامر وقد اعترف هو ايضا
فى بحث الاستفهام مع انه كونه استفهاما بالفعل اولى عليك لانا لا نسلم والاخبار الى السوال
لا يحتاج الى التغيير اوليه وايضا لو الامر فقد يكون منفيا مثل المحكوم ثم حكمة المبالغة
على تركك المطابقة فى قوله تعالى خلقهن العزيز العليم الاشارة الى انه اذا عرف وجوز الفعل
لا يحتاج تعيين الفاعل الى السوال والاشتباه وذلك لا احد فعله غير الفاعل بوصف القوة والعلم
دون ساير المخاصة تنبيها على انه لو وصفين يرشدان الى الفاعل وذلك لان العزة المطلقة
تعالى يستلزم مخلوقية ما سواه وخلق العالم يطلب حكيم الفاعل وعليه يقال لم يترك ذلك
الا اذا لم تثبت جبريان تقديم المسند اليه المعرف الظاهر المكون بالحصر قطعا عند السكاكى
وقد يجى لذلك عند الشيخ وبانه السبب فى تقديم الفاعل فى قوله تعالى خلقهن العزيز
العليم ايضا لانه المقصد الاية اثبات الخلق لا قصر الكفرة من ذلك عالمهم خالقية الله تعالى
واثبات الولد له تع ولا شك انه افادة ذلك على تقدير حصر كما لخالقية ظهر وله غير
سديد من جهة المعنى ودلك لانه يحتمل ان يكون المخصوصة متعلقة بغيره قوله يسلمات
عن الخوف والاخبار لا يخلو من العربية على المحذوف الخ البيت ليست ظهر مما فى قولهم الفعل
انه للفعل اى من تركه على ابهامه فى بقياى فانه هذا القول انه كرر اقرار اسكاه وكلمة فى
الفعل صريحة وذلك يظهر على كل احد بل الاشتباه وقد يقال ان المعنى على ودلك
لانه لا ذكر ما حاجة اليه فى افادة السبب فى الفعل فانه وكا ذكره فى نحو الخ شاهدا على
قوله لهم شمل صوفى التخصيص لا يخفى ما سبق انه المعنى صحيح عبارة المص محل نظر الفاء فى فلكسر
فانه لم يسبق ذكر جملة انواع لا يشتمل صورة التخصيص فلذلك كتب بخطه قدس سره المراد
من قوله اى شمل نحو جاء الخ اى بحيث لا يخرج عنه ان يخرج ما لا يخرجه عدم فضله المقوى لم نحو الصدق
فليتامل وكتبه انهم يقال المراد انه منا النفى اى عدم افادة التقوى منفية اكثر فمثل النفى الاخر
اى عدم فضله التقوى ودلك لان عموم النفى بعبر كلمة النفيات فيصير حاصل انه النفى الاول
اخص بحسب الصدق من النفى الثانى فانه على الاول يحتمل افراده الاخص بهذا التقرير يندفع
ما ادعاه السيد شرف من انه هذا سهو من صاحبنا والعلم عند الله على العبارة على قول المبنا ودرنها

زيدام قعد وللتصديق نحو قام زيد ويفرق بينهما بتوارد الاحوال فالصورة الاولى يطلبها
الفاعل قطعا وغالبا والاخيرة بالعكس كما سيجيء ان شاء الله تعالى وحاصل ذلك ان السبب
انه يعتبر بالذهن ما هو المقصود غالبا والمراد بالاستفهام بالفعل اولى والا لاشكل بحكمة من
السؤال عن تعيين الفاعل فمن خلق السموات جوابا صورة وضمن قطعا وذكر صاحب
المفتاح مثاله قولنا ازيدا قام على عرف الفعل فلا يصح على الاطلاق لما مر وقد اعترف مولانا
في بحث الاستفهام مع انه كونه استفهاما بالفعل اولى من جعل بحث لانه ايها والاحتياج الى السؤال
لا يحتاج الى التغيير وقد يقال لا اصلا فقد يكون متغير مثل الملوك ثم حكموا الباقية
على تركب المطابقة في قوله تعالى خلقهن العزيز العليم الاشارة الى انه اذا عرف وجود الفعل
لا يحتاج تعيين الفاعل الا السؤال ولا يشتبه ذلك احد كما لا يشتبه على الفاعل بوصف القوة والعلم
دون نحو ساجد خاص وجه ما على انه الوصف بن يرشدان الى الفاعل وذلك لان القوة المطلقة
لفاعل يستلزم مخلوقية ما سواه ولخلق العالم بطلب حكمة الفاعل وعليه قال لم يترك ذلك
الا اذا اريد بيان تقديم المسند اليه المعرف الظاهر ليكون للحصر قطعا عند السكاكي
وقد يجيء لذلك عند الشيخ وبانه السبب في تقديم الفاعل في قوله تعالى خلقهن العزيز
العليم ايضا لانه للمقصود الاية اثبات الخلق فقط من كلام القوة من اسمائهم خالقية تعالى
واثبات الوحدة له تعالى لما افادة ذلك على تقدير حصر الخالقية الظاهرة وليس بغير
سديد بل مبنى ذلك ان المعرف وذلك لانه جعل الانكون المخصوصة متعلقة بهزيد قوله ليس الا
على الحذف والايصار لا يخرج القرينة على الحذف في البيت ليست ظاهرة فافهم قوله ام الفعل
اي الفعل اي من تركب على ايلام الخ فيما قاله هذا القول الثاني كرر قوله تعالى ولكم في
القصاص حياة وذلك يظهر على احد الاشياء وليس المراد بالمستغنى عنه وذلك
لانه ذكر انه حاجة اليه افادة الشبه طلب الفعل فائدة وكانه فقد المستغنى منه ما يحمل عليه
قوله ليصل صورة التخصيص الخ يرد عليه ما قدمنا انه المعتبر صحيح عبارة المفتاح الخ قوله الفاعل الكاسر
فالمفعول ليطابق وجب الاخراج لا ينافي صورة التخصيص فانك كتبت بخطه قدس سره المراد
منه قوله اعلم ان وجب الاخراج بعين ان يخرج ما لا يخرجه عدم افضله التقوى لان وجب الصدق
غليظا ما وكيف يقال المراد انه منا النفي اي عدم افادة التقوى منفية الكون في النفي الاخر
اي عدم فضله التقوى وذلك لان عموم النفي بعين كثرة المنفيات فيصير الحاصل ان النفي الاول
اخص بحسب الصدق من النفي الثاني فانه نفي الاعم والاخص والجملة التقرير يمنع
ما ادعاه السيد شريف فانه هذا سهو وغلط فانه لم يقم على العبارة على خلاف الباب وعنها

الطي وتحول بضم الجيم جواب البيت فما فضاء رمانى بامر عاد فجبه اليه كما انه الزبرى وهو
غ البيت الى جوابها العلى بعد مارمى به على قول المرتضى الاضمار على الشرط وانما يجوز
جعل اذا الزمانية خبرا بتقدير مضاف الى المبتدا اى حضور زيد حضور عمرو ولا يجوز ذلك في
نظير تلك العبارة في غرت السناد وقال قدس سره ما حاصله او بجعل قول فيه
دلالة على الخصاص وانما ناس لان اصل الاشكال لانه تقدم المسند اليه ان تم لا يفيد الاختصار
مسندا اى تكون فيستفاد قصر الملكية على الحاطبين لا قصر الخلق المستفاد من الجواب
والجواب انه المقصد انه لهذا التقديم رد خلافي لقصر الشيخ الانسان على تقدير حصر
الملائكة بخلاف الحي تعالى وتقدس لتخصيص هم وبتبقى ان يعلم انه المراد بالشيخ بدا الخطاء والا
الظاهري قوله ويانه في الاصل اي لانكيف انه ذلك لا يرجح حذف المسند اليه على حذف المسند
اذا جعل مثل بل ذلك فيما اذا جعل مثل اهلا وقد يرجح حذف المسند بانه شايع في الحذف
المنصوبة انه جعل مسندا الى خبر اضيا فاذا عدل عن النصب الى الرفع قوله والقرينة هنا هو انه
تحمر من عليه بانه يقال كثيرا ما كيف حالك واوك ينجاب بصير جميلا فحيث حذف المبتدا فلا
يتعين صدق الخبر اذ لا يوجد القرينة المعينة والجواب انه هذا الكلام من الشارع
فتس ير لو رفع ماذكر السائل من انه تلك الاية التي ليست مما حذف فيه المبتدا ودون الخبر
اذ لا قرينة عليه ووجه الدفع انه مقام الاصابة فكرره قرينة على حذف الخبر من قوله صبر جميل
اذا المتبع جوابا السؤال وظاهر الاية لم يقع في جواب سؤال وجواب المفهوم الخ
فانه قيل هذا المفهوم غير صحيح فانه يجب ان يكون المفضل عليه الصبر الغير الجميل
جميلا في الجملة فلا يكون الاية محللة للاحزن كما سؤاله عن لهذا الصبر الغير الجميل في الاخرة
ايضا حسن بلغة الدنيا فانه قيل يتكيا للعقاب على التفصيل على وجه الوعيد كما في
قولهم الصيف ضيعت اللبن اذ هذا المفهوم غير محذوم به بل يجب ان يظهر اي لا
تقنطوا لانا لم هذا بناء على ما نقل عن الشيخ فانه لو استطعنا ان نرد الجواب الى
الكلام الا يكفي انه الجواب عارضة كما قيل فانه المحذوف الخبر مطابقة السؤال ولكون
المبهم الفاعل الفعل فلا يرد به لرفع الجواب بانه الزيادة مشغولية المطابقة ولما
الدفع بانه الزيادة تشغل على تكرر الاسناد وتقويته فحينئذ ان سؤال النبي فلا يحتاج
في جوابه الى التقوية وبزيه ذلك ما ذكر شارح قدس سره في قوله القصة والخطبة وانما اسأل
يقال والجواب انه جواب انه تعالى السؤال على اصبحت صورة واقول ليس هنا بحث فانه اصل
ادوات الاستفهام اعني الهمزة يكون لتعيين الفاعل نحو ازيد قام ولتعيين المسند نحو اقام

مع ظهور المرام لساق الكلام قوله وقد عرفت ما فيه من ان التاكيد لا يفيد الا على العامل المتبوع
يقال ويجب على ذلك بانه لا ات والجملة ترجيح بلا مرجح على ان زيد الا انطلق انت خبير
بان الخبر على زعمه يجب ان يكون حالا من البتدا ومرتبطا به ولا شك انه لا انطلق الفقيه
ايضا كذلك بل يتعذر جوهر كونه بحيث ينطق به واعلم انه مما اجوب به ما ذكره الخباز من ان
الاصل في الخبر هو الافراد لكن التحقيق الرضي رده وقال لا دليل عليه اصلا وايضا يجب الحاق ما ورد
الخبرية التي عبارة عن البتدا الكائنة الاتية على زعم بعضهم ولم يقل احد بذلك لانه لو قدر
بستقر قال قدس سره في شرح المفتاح لو قدر مستقر لم يكن مذكورا جملة مع القطع بانه
خبر تام الافادة وفيه مناقشة لانه لا خفاء في ان الكون المجرد عن العوارض الظرف والصفة
في الفاعل بالاعتقاد فيكون الكلام تاما كما في صورة الاتحاد بالاتفاق بسبب الفاعل مسد الخبر
بقال لا طائل تحت هذا التقرير لانهم جعلوا من اقوال الضابطة ما يودي هذا التقرير كما يقال
اما ان يراد المسند جملة فلكونه تاما الافادة مرتبطا بما قبله من البتدا جائز غير مسند اليه فانه لا يلزم من
تفسير السببي عما ذكر ان يجعل عند الضابطة لكونه جملة ما يجوز ان يكون ذلك ايضا خبرا
بالملازم وقد يسهل اخذ الضابطة من هذا التقرير فتبقى ان يعلم ان الظاهر ان ذلك
الضابطة ليست ضابطة بل العلم بكون المسند جملة دليلا بيانيا للاتية ذلك كما يظهر من ضوابط
التقديم والتاخير والتعريف والتنكير وغيرها فتدبر وكيف كان فقول مولانا احد هم لا اتحاد فيلزم
على ذلك فراد المسند اليه لانه ضابطة الافراد كونه غير سببي مع عدم افادة التقوي للحكم
لا افراد ولا انعكاس بين المقتضي والمقتضى على ما صرح به في شرح المفتاح بقال وايضا
لا حاجة في ضابطة افراد المسند اليه فيما ذكر الى هذا سوى واحد وهو ان يقال انه فعلي لا يلزم
ان يكون فعليا يحتاج به بل احتياج الى قيده ذلك لانها الضابطة كون المسند فعليا مع عدم قصد
التقوي فيه مع قوله ليس فعليا مما يدل على ان قوله ليس سببيا مستقل لان
السببي والفعلي متقابلان وفيه بحث لانه يجوز انه يكون واسطة فانه قد يحتاج
ايضا قوله ومما ذكر يعلم ما في قوله فيلزم بسببي هذا التقرير مجازا يلزم من تفسير المفتاح بمعنى المسند
السببي كما هذا التلازم بين قوله بل اللازم هو اسناد وقد علم بطلانه ايضا وبما على الحقيقة
وايضا هذا مخالف لما سبق من غير فرق بين السببي الا انتقال الخفي السابق
على مذهب غير صاحب المفتاح [illegible] وكيف كان فانها منافقات واهية لانه مذهب التفريعات
تنبيهات واعلم انه [illegible] بار لزم الدور حتى يرفع بانا التعريف تفيد هي بل
[illegible] قيل [illegible] بثبوت الزمان فلا فيه به ذلك بطل ولا شك ان ثبوت اللازم

وبطلانه معلوما اعتبار اهل العربية فانهم قالوا لا يجوز تعلق الزمان عن الزمان والا لزم ان
يكون الزمان زمانيا الا ان يجاز القوا دهم انه يقال اليوم الواحد بنا وبل اليوم بالبان
وهو اليوم من الواحد فيصح انه يكون ظرفا فيقال هذا المعنى يطلق الزمان الذي وراد
بالقبل عرفي معين كما لغة يحتاج الى القرينة قال انه يقول مع الاصوليون
بان اسم الفاعل حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال والعكس بخلاف الاصطلاح عن غير موجه
لانه ذلك ليس من قال الاصول بل ذكروه في المبادي اللغوية للمسالة فتفهم فلا يصح
ان يقال ايضا اعتبار الزمان بحسب الوضع اللغة الاخرى انهم استدلوا في
كونه حقيقة ومجازا في الماضي بقوال اهل اللغة ولو قيل ذلك بحسب عرف اللغة المقابل
لاصلها فلا يلائم اطلاق انه الاسم لا يفيد الزمان على حضوره وايضا قوله قدس سره
في بحث التعيين المستقبل باسم الفاعل في النسخ المقروء انه حقيقة في الحال ويمكن
التوفيق بانه مجاز في غير موضوع العلم حقيقة عنده كما صرح به المحقق الرضي بقي الكلام على
التقدير الاخير فانه مدار الفعلية والاسمية على المعنى والجواب ان بين الاسم والفعل
على تقدير دخول الزمان في مفهوم مهم يفرق به خول الدلالة ان الاسم دون الفعل فيقال
فانه يجوز الزمان لا يستلزم تجدد ما يقارنه انت خبير بانه هذا لغو فانه لو وضع من
ذلك الاستلزام ايضا لا رفع الاخير امن على الشرح كما فانه صدار كلام على وجود وتجدد
الخبر الذي هو الزمان ثم الظاهر في وجه افادة الفعل التجدد والحدوث انه مدلوله اقتران
تمام البحث بزمان لما اقتران بعضه فيلزم المطابقة بينهما فيلزم التجدد والحدوث الزمان
وفيه بعد ذلك انه لا يقال للقديم انه زماني يقال الاسم كعالم مثلا يدل على ثبوت العلم
للذي هو قول قد صرح الشارح قدس سره ايضا بذلك في شرح المفتاح ويرد عليه انه
يلزم ان يجوز كلام على الاستمرار التجددي كما يجوز الطلق الدوام والثبوت بمعونة
القوائن لا تفاوت فانه كما انهما سمي محمل يتعين بالقرينة ولم يقل احد بذلك اصلا
هو ان الظاهر الى انه مستغنى الاجمال لا يصح القول بالاستغناء انه يقتضي الدخول
في التقييد والاخراج غير مرتبة الشارح وليس ذلك فانه جعل الفعل فيما لا تفاوت
التقييد اللفظي لازم الا انها التحقيق يقتضي انه التقييد المعنوي بالعكس تماما وغاية ما يوجه
به انه يجاز يعني صار حملا الاستقلال وجزء لا يتصف هو فيه الشيخ الرضي تلا يعني صار
الاستقلال اذا كانت تامة ومعناها اذا كانت ناقصة كانه بعد انهم يكن فيقيد بثبوت
مضمون خبرها بعد انهم يثبت وايضا لا يجوز ان التامة بلغة كانه المغيرة لغير الاستمرار

وفي مثل اصبح وليس وبكاء انه بتكلف وبقال معانى تلك الافعال متعلقة بهو صوفية
الاسما بالاخبار وحكمها عبارة عن تعلقها بحصول الاخبار الا وهما عانيا متغايرين
حر امتغايرين مثلا معنى كان زيد عالما وجود اتصاف زيد بالقيام وهو غير حصول
القيام فيه فكم الحكم لازم ح متقدم غير مقصود بالافادة واعلم ان ابن الحاجب زاد
لفظ الحكم في تعريف تلك الافعال وشرحه في الايضاح بحيث يظهر حد الاضافة
ببانية لا غير وليس مقصودا لشارح قدس سره دفع الاستدراك بل بيانه المراد وقد علم
الاضافة البيانية بما ظهر من حروف المضاف المضاف اليه مثل نجوة الاراك مع انه تعلم
تلك الاضافة هنا تفيد ان المعطى بسم الغنم كما يشاء فهم العبارة قرائن العلم
انت خبير بانه جعلوا داخلا في الماضي من التهيئة غير ظاهر وهو على زمان الفعل
فيجب ان الفعل حصر به بهذا الزمان معين قطعا الا ان يراد بالزمان مثل الصباح
او بالفعل الفعل اللغوي ليتناول الصفات المشتقة وهو قد اخرجه الى الآن
لم يرد به العرف التصارف اختصاصا بالحال بل اراد عدم الاحتمال للصرف وكتب قوله
ولنا لا يتقدم اي لكون الحرف مغيرا للمعنى كالاستفهام لا يتقدم عليها في جيزه قوله
اراد بالعلم ما سوى قدس سره بين اراده المعنيين وانه مع ارادة المعنى الاول
الاول كما هو الراجح هو الثاني لانه اتم بيانا بالمراد والنواعة مفيد لها وهو امر حسن
العين في الابواب والمقاصد التي في التوضيح مناقشة هي استعمال اللفظ المشترك
والجواب انه لا يضر استعمال هذا النوع من المشترك لانه يجوز ارادة كل من المعنيين
وغرضه كل من المكلف والاصول يستلزم غرض الاول ولا يختلف المقصد بالكشف اذ
المطلوب من التعريف حصول البصيرة من شارح في هذا الفن من الكتاب فلا تغتر
لانا نقدر خلاف الاصل سيما عند الوجه الصحيح الوعي عنه وقد يبحث لانا نعلم ان المراد
نقدير المضاف اليه بل بيانه حاصل المعنى وتفصيله ان لفظ العلم يستعمل بحسب التصوري بالادراك
الاصول والقواعد على في حاشية تركيب المغني الشربيني وبانضمام سائر القيود
يختص بالفهم كما في المعنيين لا غير يقال وفهمت كذا ونعلم ان علم البيانية ينبغي
انه شيئا غير قولنا علم البيان عن المعاني في الاستعمال واجب قطعا على ما اختاره من ان
علم البيان بحث عن كيفية افادة الخواص وما نه افادة الخواص انما يحصل بالتطبيق على مقتضى
الحال اذ الخواص مستفادة من مقتضيات الاحوال على ما صرح به في مواضع من شرح المفتاح
ثم على هذا الاختيار المشكل الآخر وذلك لانه ان اريد باعتبار البلغاء المجازات والاستعارات

والتشبيهات في المعاني الاصلية للتراكيب البليغة وذلك مما يعلم ويحتاج عنه في
البيان فانه هذا الاعتبار مما يجب البلاغة ورجح البلاغة بقصر في العلمين وتوجيهه انه
صاحب المفتاح جعل قوله فاني بالرض البليغ الآية اعتبار هذا النوع من المجاز والاستعارة
كالتخييلية مما يتعلق به علم البيان مع ان المتقول ما يظهر جريانه كثير من انواع التشبيه والمجاز
والاستعارة كالتخييلية في الخواص على اعتبار كل معنى واحد اي اللام في المعنى للاستغراق العرفي
ينبغي ان يقيد بقيد آخر منها ان يكون للمعنى لوازم متعددة او اجزاء والا يتضح انه يورد على
البيانية المعنى الذي له لازم واحد فقط لما ترك مخلصة قوله فلو عرف من ليس له ان فيه ان
اللفظ المناسب لما تقدم انه يقول من ليس له حذف الملكة او الاصول كما لا يخفى وكذا يقال
انها اسما العلوم وانما اطلقت على الاصول لكنه العالم لا يطلق عرفا الا على من له الملكة
على رأي الشارح قدس سره والا لزم تركيبه الاصول على ان يكون العالم جاهلا عاجزا فالاولى
ان السيد قدس سره اشترط في كونه عالما بالوصف العلم بطريق الاستدلال على وجه
التفصيلية وقوله مثل انه يورد بالفاظ متزادفة مثلا فانه يقبل على التقييد المذكور لعدم خروج
ملكة الاقتدار على التعبير بمعنى الالفاظ المترادفة كما ذكره قدس سره بعيد ذلك لانه المترادف
صفة المفرد لكن المراد انه لتقييد اشعار بانه لو اورد المعنى التركيبي طرق وجميع
اجزائها الفاظ مترادفة لم يكن مبينا البيانية قول ولا حاجة لهم وذلك لانه تخفيا، الذي عناه
الوضوح مردود قطعا قوله ساعة العلم الاصل انه يقول سماعا المنطقيون او لهم
بالنكير قوله والثاني ما انه يكون مبنيا على ما علم انه كل من الطبيعية والعقلية ينقسم
الى العقلية كما الى غير العقلية كما ان صفرة الوجه على الرجل ودلالة الدخان على النار هي
امر وهما الطبيعية داخلة تحت العقلية اذ الدلالة محتاجة الى العلاقة وهذه الطبيعية
العلاقة غير وضعية فانها من اللازمة بين الدال والمدلول فلا يصح ان الاخراج ذات تلك
العلاقة من ذوي العلاقة وابقاء الباقي على حاله ولو كره لانه اخراج بنفخ الحمزة والكاف
المشددة المفتوحة ما في حاشية الفنيسية وبضم الحمزة وتشديد الكاف المفتوحة ما في حاشية
الطرابلسي وامالح واو ما في المهملة وفتح الحمزة وضمها الذي في الصدر وقوله المقصد نظر
انت خبير بانه هذا كلام المنطقيون في اول الكتب لكنه للاعلام في هذا المقام فان
المعتبر بعض الدلالة الوضعية اعني التضمنية والالتزامية وكلاهما مختلفان باختلاف
الافهام تعالى وتحقق ان الدلالة ان كانت بسبب فائدة يجوز في الوجه ان يكون
التعريف باللازم الغير المجعول قطعا فانها الدلالة صفة فائدة باللفظ والمعنى بسبب الصفة

آخرين احدهما المعرف بانتهاء المقتضى والثانية كون اللفظ لهما وجها بيانهما صدقا
ولا تشك في تفهم السامع ايضا للازم وانه كان غير مجعول فانا نمنع التعريف بهذا اللازم
فينبغي انه لا يجوز بالاولى ايضا اذ لا فرق بينهما الا بانا الازم الاول صفة للفظ الذي اتصف
بالدلالة فانها قائمة باللفظ والمعنى بخلاف الازم الثاني فانه صفة للسامع حتى الاولى
لا يجوز في صحة التعريف ما ذكرناه والجواب انه ملخص ما في شرح مر قدس سره لهذا التحقيق ان المعرف
غير مجعول على المعرف وذلك لا يمنع فيجوز ان يجعلا صفتين للشيء واحد قوله وجوابه بانا
لا نم الانصاف انا عنان السيد مر حتى الزمنا على ما من فهم السامع والمفهم المعنى
صفة للفظ حقيقة فضلا عن ان يكون بعض الدلالة اي كونه يبحث بفهم المعنى الا ان التأويل
الذي اختاره يخالف ما ذكره في تعريف الفصاحة من انه لا يجوز ان يقال بالسامع في التعريف
بالازم الغير المجعل فانه غير جائز اصلا وابانا نخالفه فيها بانا اذا جاز ان يفهم من لازم غير
مجعول معروف للمتكلم جاز ان يفهم منه نقيضه لتوقف الاباحة على التفصيل مر وبهذا سقط قولهم
ذكر قدس سره في شرح الشمسية وتابعه المحقق ان المعتبر صفة العالم وحصول صورة الشيء فيه فلا يدرك
هو بوليس بشيء لانا نمنع حصول الصورة في العقل لامجرد الحصول والعالم انما يتصف
بالعلم بتصف بحصول الصورة في عقله وهو انما يحصل بالتصور والعالم انما يتصف
والتفصيل مجرد والازم حين الدلالة التضمنية والالتزامية فضلا عن ان يحكم بالاستلزام فلما
ليس للمراد انه يحصل الحكم بالفعل للعقل العقم انما الدلالتين بواسطة حالة اجمالية وقوة
قريبة لا حصول الحكم بالفعل هو رد بعد الاولى انما يعتبر بعد الاولى بالمطابقة اي التنبيه
الاضافي لا الوضعي كذا نقل عنه قدس سره في حاشيته قوله والتضمن دلالته على الجزء انما
ليس معناه دلالة على الجزء مع اتصافه بالجزئية بل معناه انه دلالة على جزء الموضوع له بسبب
كونه جزءا اي سببية دلالته عليه كونه جزءا من لفظ مفهوم اللفظ سواء لوحظ في ذلك
اتصافه بجزئية او لا وحاصل الفرق بين هذا الجواب وما مر انه مر ان هذا الكلام دليل قطعا على ان مطلق
الدلالة عنده في التعريف مشروط بالارادة فلا ينبغي ان يتعرض واحد منهما على الجواب على ما ذكره
بعض المحققين من انه ذكر الاستلزام والمطابقة فانه لكنه هذا الكلام ليس مذكورا في شروح
الاشارات وعلى انا نستلزام التضمن والالتزام المطابقة ليس معناه المشهور بل بعض ان
المراد باجراء اصطلاحي لهذه الدلالة بالاضافة بالجملة على ما اشار اليه قدس سره في شرح الرسالة
قوله حتى ذهب بعض الناس اه وكذا نسبه الى نفسه نعم انما التضمن والالتزام فهم بالجزء والخارج مضمنين
قصدا الى فهمهما على الكل والملزوم قوله وانه اذا قصد صح ان يشك طالع المطالع في بث

دلالة المركب قوله سلطان جيء ذلك اعلم انه ضرب الشارح قدس سره الخطاني نسخة القراءة
على قوله سلطانا الى قوله مما لا بد منه كما لا يرد عليه ما اورده السيد الشريف رد الانسلام
التضمن والالتزام للمطابقة غير مسلم عند المجيب فانه ذكر انا اللفظ ابدا لا يدل الا على معنى
واحد لاستحال تسليم جميع ما سبق من الامتناعات ومن جملتها امتناع اجتماع الدلالات
فاذكر بعد التسليم ينبغي ان يجتمع مع ما ذكر العدم من استلزام التضمن والالتزام للمطابقة
لانا نقول المسلم هو انا لا يانى كلامه ما ذكر العدم من الاستلزام وليس يكفي بانه يكفي الاستلزام
على الصلاحية وبانه يكون اطلاقا وبانه يعرض من انا يقول بامتناع الاجتماع كما ذكره وحق ما ذكره
ذلك المحقق انا الدلالة المطابقية لما كانت بحسب الوضع اقوى يجب كونه لانا علاقة بين اللفظ
وبين معنى من المعاني علاقة مستحقة بين العالم بالوضع وبين العالم بالموضوع له كما انها تتحقق
بين الاخير وبين المتخيل والالتزامي فاذا لم يحكم الدلالة التضمنية او الالتزامية الى الارادة
بواسطة العلاقة لم يحكم المطابقة ايضا لاجلها بقي حكم الدلالة على التضمن بالمطابقة كما هو حكم
لهم لا يقال بعض المحققين كما قال بان دلالة المطابقة لا تتحقق بدون الارادة قال ايضا
بانه لا تتحقق الدلالة على ما وضع له الا بالارادة فانا نقول لما كانت دلالة اللفظ على المعنى المطابقة
وضعية كانت موقوفة على ارادة التلفظ بذلك المعنى جارية على قانون الوضع فان الوضع
من الواضع مادية ما في الضمائر وذلك يتوقف على ارادة الالفاظ فالمراد بالدلالة
دلالة عليها تقول ذلك في الدلالة على الموضوع انما يجيء انه موضوع له اطلاقا والتعريف
مطلق قوله بالجملة اعتقاد المخاطب فانه قبل الاعتقاد اي التصديق متعلق بالازم فالمعنى
لما بانه اياه فالمراد بالاعتقاد المعتقد اي العقل قوله بسبب وضع عم المراد بالوضع
العام اصطلاح العامة ومن الوضع الخاص اصطلاح طائفة مخصوصة كاصل الشرع والمتكلمين
والنحاة وغيرهم وبما يجري مجرى العرف الخاص مما لا يتعلق بوضع واصطلاح كما يتفق
للبعض من انتقال والتعلقات بين الاشياء كما انتقال من الغمام الى الشيء وهكذا
يستفاد من شرح المفتاح قوله والاظهر انه مراده وليس الضمير راجعا الى ابن الحاجب
بل الى بعضهم على ما يشعر به كلام المحقق والفصل الاتي قال الاظهر لكون البعض المنازع في
كون شرط الازم الذهني او بريد بالازم ازمني ما هو مصطلح اهل الميزان لا مصطلح اربابه كما
وانما كان ذلك مناسبا لانه يعترض به في المباحث اللفظية لغة الاصول وقد تقدم هذا الكلام
بعد توجيه العلامة انما التوجيه غير ظاهر غاية الظهور غير او اردا مقصود البعض المنازع لانه توجيه آخر
في مقابلة كلام ابن الحاجب قوله بخروج نحو ذلك انه لو اعتبر الدال مجرد اللفظ

آتعين احدهما المعوف اى انفهام المعنى والا فبنية كون اللفظ كذلك وجهاتيانان صدقا
ولا تلازم بين فهم السامع ايضا لازم وانما كان غير محمول فاذا لم يحز التعريف بهذا اللازم
فينبغى انه لا يجوز بالاولى ايضا نعم لا فرق بينهما بانه فى الازم الاول صفة للفظ الذى اتصف
بالدلالة فانها قائمة باللفظ والمعنى فى الازم الثانى فانه صفة للسامع نعم على الاولى
لا يجوز فى صحة التعريف وجودها والا لكان التعريف غير محقق وقد صرح شرح لهذا التحقيق ان المعوف
غير محمول على المعوف وذلك لا يمنع فيجوز ان يجعلا صفتين للشئ واحد قوله وجوابه بانا
لا نم الانصاف انما تعترض السيد سند حق الخ ليس على ما مر من فهم السامع وانهام المعنى
صفة للفظ حقيقة فحينئذ لا يتكون بين الدلالة اى كونه بحيث يفهم المعنى الا انها الثانى والاولى
الذى اختاره بخلاف ذكره فى تعريف الفصاحة من انه لا يجوز ان يقال بالتباع فى التعريف
بالازم الغير المحمول فانه غير جائز اصلا وانما بيانا نم المخالفة فهو انه اذا جاز انه يفهم من لازم غير
محمول معوف اللزوم جاز انه يفهم منه نفسه لا فرق الا بالاجمال والتفصيل وهو ايضا مدفوع لانم
ذكره قدس سره فى شرح التشبيه وتاييل انم المعنى صفة العالم والحصول صفة الصورة فلا يكون
هو هو ليس بشئ لانا المعوف هو حصول الصورة فى العقل لا مجرد الحصول والعالم كما يتصف
بالعلم يتصف بحصول الصورة فى عقله وان سلم من جهة ان هذا قابل فلا يخلو اما بقصد
والتفصيل فجائز والازم حينئذ الدلالة التضمنية والالتزامية فضلا عن ان يحكم بالاستلزام فلما
ليس المراد انه يحصل الحكم بالفعل للعقل المقصد انه الدلالتين بواسطة حالة اجمالية وقوة
قريبة لان حصول الحكم بالفعل هو بعد الاولى اى بعد بقيد الاولى بالمطابقة اى التنبيه
الاضافى لما الوضعى كذا نقل عنه قدس سره فى الحاشية بقوله والتضمن دلالة على الجزء اى
ليس معناه انه دلالة على الجزء مع انضاف بالجزئية بل معناه انه دلالة على جزء الموضوع له بسبب
كونه جزءا اى بسبب دلالته عليه كونه جزءا من لفظ مفهوم اللفظ سواء لوحظ فى ذلك
الحال وصف الجزئية او لا نعم لفظ بدل اتم انت خبير بانم هذا الكلام دليل قطعا على ان مطلق
الدلالة عنده ليس بمشروط بالارادة فلا ينبغى ان يتوهم واحد فى حمل الجواب على ما ذكره
بعض المحققين من ان ذلك الشرط ملحوظ فى المطابقة خاصة لكنه هذا الكلام ليس مذكورا فى شرح
الاشارات وعلى انا استلزام التضمن والالتزام للمطابقة ليس بمعناه المشهور بل بمعنى ان
الدال اجمالا على هذه الدلالة ايضا بحيث يلتفت اليه اذا اشار اليه قدس سره فى شرح الرسالة
قوله حتى كثير من الناس الخ وكانه الجيب نعم انا التضمن والالتزام فهم غير والتزام متفاوتين
فضلا الى انهما فى بعض الكلام واللزوم قوله وانه اذا فصلا صرح به بذلك شارح المطالع فى بحث

دلالة

لم يكن مدلولا اصلا وان جعل الدال المجموع اللفظ والقرينة كما ذهب اليه اعلى البيان على ما اشار
اليه قدس سره في شرح المختصر لم يكن مدلولا بالمطابقة لان الدلالات الثلث انما تتم اذا لم يوضع
المجموع بازاء معنى ولا يخفى ان ذلك جائز بل واقع فيكون المعنى حاصلا من اللفظ
مع القرينة ايضا قوله لم يكن هذا مبنيا على ما ذهب اليه بعضهم من انه اذا كان معنى
لازما عقليا لا يمكن تصوره حال تصور الملزوم بالملزوم بينهما فانه لا يكون مما لزم اللازم لاحد هذين
كالاخير فانه مع اعتراض السيد عليه واردا دفع اقول مراده بهذا المراد بالاختلاف وضعا وخفاء
الاختلاف سرعة وبطأ واذا تفاوت الدلالات بما يتفاوت منها منهم بعضها على الاخر
بالذات لا بالزمان فانه كما في اللازم والملزوم لا عتاد وبذلك دفع هذا المنع لا يقال ليس
للتفاوت في الدلالات التضمنية بالزمان قبل بالذات وذلك التفاوت معتبر عند القوم
فلا وجه لما ذكر الشارح قدس سره من انهم لم يعتبروا اللزوم العقلي في الالتزام والا
يتيسر فيه الاختلاف وضعا وخفاء لانا نقول التفاوت بالبعض اعم من ان يجوز فيه الكلام
في الالتزام مع قطع النظر من التضمن بجواز ان يوضع ايضا بازاء كلام الشارح في الدلالات الالتزامية
التي لا بواسطة قوله لا يأتي في الوضعية فانه كل ما يحصل للتصفية اللفظي يتقدم بعض
المعقولات على الاخر يجوز ان يكون كلام اوضح من الاخر مع ان المراد قد في كل الالفاظ واتحاد
مدلول الهيئات بين لها فلتا تختفي بواسطة انه لا بد من السامع كون الهيئة موضوعة
بازاء هذا المعنى فرق اذا قد ما تقدم على كلام قد يتعذر اتحاد بعض الهيئة في الجانبين
فانهم قولهم يجعل لا يجوز ان يكون بعضها والا الاولى تركه كما في بعض النسخ المصححة لانه لا يجري على التقدير
الاول وغاية التوجيه عطف على قوله وعلى التقدير بن لا يكون لهم قول فلينامل لكن وجه الاول
بالتامل كونه قولنا ليس كل عنيد بحري على قال قدس سره في شرح الشمسية قولنا
اعتبر بالقياس الى التضمنية التي بعده فهو رفع الايجاب الكلي وان اعتبر بالنسبة الى المجموع
فهو سلب كلي فقوله ان يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة المراد بالاختلاف وضعا وخفاء
في نفس الدلالة اعني يكون بعض الدلالات واضح العلاقة قليل الواسطة وبعضها خفي العلاقة كثير
الواسطة فتفاوت سائر الدلالات لازم لتفاوت الدلالات وما اجاب الزركشي ذكره قدس سره
في المختصر من انه توقف بجهة تذكر الوضع وعدم العلم به فانهم ضروري فيها انما العلم بالدلالة اكثر
لازم بعد حصول العلاقة وجهة الدلالة قوله فيكفي تاويته وذلك المعنى اللازم هم قيد يكون لا يخفى ان الكلام في دلالة
الالتزام لا يقال التلازم من الجانبين انما تتقل اعتبار ملزومية الدلول للغير ويكفي باذكر بعضه
وكرا اذا كان الشيء واحد ملزوما ولازما قوله والجواب انما المراد بالملزوم واللازم هنا المتبوع والتابع

قوله فدلالة

قوله فدلالة الشيء بالنظر ذلك المعنى جزء بالعكس لعل الخطا انما اراد بالعكس ان يكون
دلالة اللفظ الزركشي المعنى جزء منه جزء معناه او ضمن دلالة اللفظ الزركشي جزء
من معناه والدليل لا ينفي الا ان يكون دلالة لفظ عالم جزء معناه واضح فدلالته على جزء
معناه والا لازم انه يكون دلالة الدال على شيء بالتضمن او ضمن دلالة لفظ غير عليه
بالمطابقة ولا صرفه قدس سره الكلام في الحاشية من نظمه واول وكان يغني قدس سره عن ذلك كله
انه دلالة الكل على جزئه او ضمن دلالته على جزء جزئه بوجود الواسطة مثلا اذا كان دلالة
الحيوان على الجسم واضح من دلالة الانسان على الحيوان
او ضمن دلالته الانسان على الجسم الا ان يقال لما كان واضحا لم يكن ضمنا او ضمنا واضح حكم
لانه المعنى التضمني هذا مما لا سطورة في كتب الافاضل من سيد والقطاس وغيره
ويوافقه ما في المفتاح من انه اراد المعنى الواحد على صور مختلفة لانها تاتي الى الاء الدلالات
العقلية وهي الانتقال من معلى الى معنى بسبب علاقة جنسها الا انه شارح المطالع رد ذلك
العزل لكنه من اصل البيان لا العربية يقال له صرحوا بالتضمن لازم للمطابقة والمركبات
والجواب انه اللزوم باعتبار الصلاحية كما في استدلالهم التضمن والالتزام للمطابقة على الفهوم
منكلام القوم انهم الدلالة على جزء جزئه الخ فهم جزء اجمالا فصل فهم الكل وملاحظة الجزء
فصلا بالتفصيل بعد فهم الكل وفهم جزء اجمالا لا يكون فهم الكل بل مغايرة الا بالاعتبار
كما انهم معنى الانسان مجملا من لفظه لا فهم الحيوان الناطق فانه فهم جزء والكل بعينه واعتبار ان
كما اذا وقع النظر له زيد مرارا سالى قدمه وعينه واحدة فلا ملاحظة للاجزاء بالتفصيل فانه
تحقق هناك رؤية واحدة للكل وللاجزاء فلا مغايرة الا بالاعتبار والاضافة وذلك
الدلالات ليست مطابقة دلالة اما كون تضمنا لانحصار الدلالات في الثلث فالدلالة
التضمنية بعض افرادها لازم المطابقة في المركبات وبعضها في ضمن الدلالة المطابقية
وبعضها تابع لها بتصف الوضوح والخفاء بقال والجواب المطابق لعنوان القوم هو
الحكم بانه كانت الدلالة التضمنية مغتفرة في القسم الاول كما يلوح عنه كلام في حاشية
المطالع والشمسية ايضا سوق كلامه هناك فانه يقتضي التفاوت في نفس الدلالات التضمنية
بلغ الدلالة على المدلولات التضمنية وهذا غير بعيد او غير مباين لعبارة القوم وانهم لم يكن مغتفرة
فانه قلما يتفق ليست الا فيما يفهم من مطلع الشرح من انحصاره دلالة التضمن على فهم الجزء
سابقا وهذا غير ظاهر من تقرير السيد رحمه الله كما اختار السقي الاول بانه فهم المراد فيجزء
ليس الا فهم الجزء مقيدا بصفة الانضمام فليس فهم آخر اذ لم يرد به الا فهم السابق الجزء الا صفة

لم يكن مدلولا اصلا وان جعل الدال مجموع اللفظ والقرينة كما ذهب اليه اهل الميزان على ما اشار
اليه قدس سره في شرح المختصر لم يكن مدلولا بالمعنى الثالث وسيأتي الالتزام فانه لم يوضع
المجموع بازاء هذا المعنى والا يلزم ان يكون ذلك جزء معناه وخارجا بل قد يتنك تحصل المعنى من اللفظ
مع القرينة ايضا قوله لان المجموع لم يكن الخ هذا مبني على ما ذهب اليه بعضهم من انه اذا كان معنى
لازما عقليا لامر ممكن تصورهما فان الجزم باللزوم بينهما فانما يكون مع لزوم اللازم لاحدهما وحينئذ
كما لا يخفى فاندفع اعتراض السيد هنا ولو لم نقل آخرا هو انا نراد بالاختلاف وضعوا وخطأ
الاختلاف سرعة وبطأ واذا اتفقت المدلولات بان يتقدم منها بعضها على الآخر
بالذات تسمى بالمطابقة كما في اللازم والملزوم لا عتقاد بذلك في هذا المقام لا يخفى ليس
للتفاوت في الدلالات التضمنية بالزيادة بل بالذات وذلك التفاوت معتبر عند القوم
فلا وجه لما ذكر الشارح قدس سره من انهم لم يعتبروا اللزوم العقلي في الالتزام والا
يتبين في الاختلاف وضعوا وخطأ، لانا نقول التضمن التضمن امر اعم فانه الكلام
في الالتزام مع قطع النظر عن التضمن يمكن ان يوضع ايضا بازاء كلام الشارح في الدلالات الالتزامية
التي لا بواسطة قوله لا يتأتى في الوضعية فانه قبل تحصيل اللفظ يتقدم بعض
المعقولات على الآخر يجوز ان يكون كلام اوضح من الآخر مع المواظبة في كل الالفاظ واتحاد
مدلول اليهما بين لهما فلعلنا تحفظ بواسطة انه لا تذكر السامع يكون للمتقدم موضوعة
بازاء هذا المعنى قبل اذا قمنا مقام كل طائفة لم نجد استشعار عدم اختلاف الطبيعة في الكلامين
فانهم قولهم يحتمل ان يكون بعضها والا الاولى تركه كما في بعض النسخ الصحيحة لانه لا يجوز على التقدير
الاول غاية التوجيه عطف على قوله وعلى التقدير ان لا يكون الخ قوله فلا تأمل وكان وجه الامر
بالتأمل كونه تزلزلا ليس كل مفيد سببا كما قال قدس سره في شرح الشمسية التحقيق ان
اعتبار اقتضاء الفضية التي بعده فهو موضع الايجاب الكلي وان اعتبر بالنسبة الى المحمول
فهو سالب كلي قوله ان يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة المراد بالاختلاف وضعوا وخطأ
في نفس الدلالة انه يكون بعض المدلولات واضح العلاقة قليل الواسطة وبعضها خفي العلاقة كثير
الواسطة فتفاوت المدلولات لازم لتفاوت الدلالات واما الجواب الذي ذكره قدس سره
في المختصر من انه لا توقف في كون ذكر الوضع وعدم العلم به ضروري فيه انه العلم بالمدلول الالتزامي
لازم بعد حصول العلاقة وجهة الدلالة وقوله لم يكن تاركا وذلك المعنى الملزوم الخ فيه بحث لانا نختار الكلام في الدلالة
الالتزام لا يقال التلازم من الجانبين كما تقول اعتبار ملزومية المدلول لغو ويكفي ما ذكر يقوله
وكذا اذا كان لشيء واحد ملازمات اه والجواب انه المراد بالملزوم والملازم هنا المتبوع والتابع

قوله دلالة

قوله فدلالة الشيء الذي ذلك المعنى جزء بالعكس على القول انه المراد بالعكس ان يكون
دلالة اللفظ الذي ذلك المعنى جزء معناه او موضع من دلالة اللفظ الذي ذلك جزء
من معناه والدليل لا ينفي الا ان يكون دلالة لفظ على جزء جزء معناه او موضع من دلالته على جزء
معناه والا يلزم ان يكون دلالة الدال على شيء بالتضمن او موضع من دلالة لفظ اخر عليه
بالمطابقة والمتأمل قدس سر الكلام في الحاشية من سطر واحد وقال بعد فرق لزم منه كلام
ان دلالة الشيء على جزئه او موضع من دلالته على جزء جزئه بوجود الواسطة مثلا اذا كان دلالة
الحيوان على الجسم او موضع من دلالة الانسان على الجسم يلزم ان يكون دلالة الانسان على الحيوان
او موضع من دلالته الانسان على الجسم النامي الذي هو موضع او موضع من دلالته الانسان على الجسم
لانه المعنى المتضمن في هذا سواء سطور في كتب الافاضل من شرح الفطاس وغيره
وبوافقه ما في المفتاح من انه يراد المعنى الواحد على صور مختلفة لا يأتي الا في الدلالات
التضمنية وهي الانتقال من معنى الى معنى بسبب علاقة بينهما الا انه يخرج المطابع رد ذلك
القول لكنه من اهل الميزان لا العربية يقال قد صرحوا بالتضمن يلزم المطابقة والمركبات
والجواب انه الزوم باعتبار الصلاحية كما في استدلال المتضمن على التلازم المطابقة للمفهوم
من كلام القوم انه الدلالة على جزء الكل اف فهم الجزء اجمالا ثم فهم الكل وملاحظة الجزء
فصلا بالتفصيل بعد فهم الكل وفهم الجزء اجمالا يكون فهم الكل مغايرا بالاعتبار
كما انهم عدوا الانسان مثلا من اللفظ لا الحيوان الناطق فانهم جزء والكاتب واحد بالذات
كما اذا وقع النظر اولا على قدمه واحدة ثم اعلاه فاطلاقه الاجزاء بالتفصيل فانه
تحقق عندك رؤية واحدة للكل والاجزاء فلا مغايرة الا بالاعتبار والاضافة وذلك
الدلالات ليست مطابقة ولا التزاما فيكون تضمنا لانحصار الدلالة في الثلاث فالدلالة
التضمنية بعض افرادها لازم للمطابقة في المركبات وبعضها من الدلالة المطابقة
وبعضها تابع لها بتصفح الوضع والخطاء بقال والجواب المطابق لمرادهم القوم
العلم انه اذا كانت الدلالة التضمنية بعضها تبعية كما علم عند كلامه حاشية
المطالع وبشوبه ايضا سوق كلامه هنا فلا يتحقق التفاوت في نفس الدلالات التضمنية
بل في الدلالة على المدلولات التضمنية وهذا غير مبنا ورد عبارة القوم والمتأمل
فانه قد ليست الالفاظ بهم منها الشرح منها لخصاره دلالة النقص على تمام المجموع
سابقا وهنا غير ظاهر من تقرير السيد رحمه الله حيث اختار الشق الاول بانه فهم المراد ذكر جزء
ليس الا فهم المجموع مقيدا بصفة التفاوت فليس فهم آحاد ما يرد عليه انه فهم السابق مجرد الصفة

الالتفات فتفاوت الوضع فى الدلالات التضمنية بمعنى ان الاول انما الالتفات
الى جزء الجزء وارادته بلفظ الكل لانه كان سبيلا الى تحصيل الكل الذى هو الجزء الثانى وهو الجزء كان ذلك
الالتفات بعد ملاحظة الجزء والا فلا اذ يجوز انه منصب قرينة على ارادة جزء الجزء من غير
التفات الى تحصيل الكل وتحليل الى الاجزاء ولا شك ان مجرد ذلك كاف فى اعتبار
الدلالة بحسب هذا المعنى بل تقول تفصيل الكل معرفة باكمله ايضا لا يحتاج الى التحليل
او يكون انه بمنصور جزء الجزء وتقييده بالجزء حتى يحصل الاخطار الاول الثانى انه يكون التفاوت
وضوحا فى المطابقة باعتبار الارادة فانه يجوز ان يكون لفظ مشتركا بين معنيين
ولفظ آخر مشتركا بين احدهما ومعنى ثالث فافادة هذا المعنى من احد الالفاظ
بالقطع الاول اوضح منه افادته من الآخر بالقطع الثانى اذ المراد فى الاول اقل
قول قلت تقييد الجزء بالجزء ليس كلاما فى التقييد صحيح وانما ذكر القوم ذلك لانه غير التقييد يمكن
ايضا بيان الوضوح والخفاء فى المعانى التركيبية وانما الحاجة هاهنا فى المفردات
لا بالنظر الى انه يجوز ان يستلزم معنى تركيبى اى نسبة معنى آخر تركيبا وذلك لانه
لا يدفع مع الناقص فى كلام القوم فانهم ذكروا المجاز المفرد فى مباحث البيان
وانما الدفاع على تقريره قدس سره فباعتبار ان ذكر المجاز المفرد لانه بل باعتبار انه
سبب لوضوح المعانى التركيبية وخفائها اعلم ان التقييد لازم اذ موضوع
البيان التراكيب البليغة على ما تقرر فى اول شرح المفتاح التقريبى لولا بعد الغاية ما
يتسر اى القول الاعتراض الاول الذى ذكره المحاشية مرفوع بانه كون اللفظ الموضع
مفردا لا يوجب التفاوت فى الاستدلال الوضوع لا صلا فانه اذا كان لا حد تذكر
اللفظ بالوضع بوجه ما يفهم الموضوع له قطعا لكنه يستلزم تفاوتا فى العلم بالمراد وان
خبيرا بانه مشترط العلم بالوضع كونه يقينيا قد يتفاوت العلم بالمراد بحسب ظهور قرينة
المجاز وعدمها يقال فى ذلك امر لا يضبط فكما ولا يطلع عليه لا يجوز انه يكون ذلك
بحسب الفرائض سلمنا ان المخاطب ظن ظنا صحيحا ووضع هذا اللفظ لهذا المعنى
واطلع المتاخر بما يجوز ان ذلك اللفظ وضع لذلك المعنى قوله على عدم الارادة اى على عدم
جواز ارادته كما سيأتى تحقيقه فى اوائل الكناية ما يجوز ارادة المعنيين وهذا مبنى
على انها يستعمل معناه الحقيقى ليست بكناية لكنه بعض المحققين جوز استعمال المعنى
الاصلى فى الكناية قوله وهذا لا يصح الخ قليل الدراية خبير بانها لزوم المعنى هاهنا
المعنى عبارة عن جميع اقسام المجاز كما سيجىء لكنه اللزوم العقلى لا يتحقق فى الاقسام كلها الا انه

لا اشعار لظاهر كما هو باعتباره اصلا فان المص فاحكم المقدر فى الثانية قيل المراد بالمقام
منا المقال صالة ومن المقام تبعا كالتشبيه فلا حاجة الى التكلف بجعل مقصودا
يقال عليه الحق ان التشبيه اصل برأسه منا صول المعنى لا يجعل انه الدلالة الوضعية بمنزلة الصورة
العجيبة فلا يكون التشبيع منا صولا فى البلاغة الباحث عن احوال التراكيب البليغة العارية
عن الفضل تميزه له وبهذا ذكر لفظ انما المراد بالتجريد مثل قوله لهم فيها دار الخلد فانه ليس تشبيه
مصطلح ولا استعارة عنده المص وليس الاستعارة مبنية على ما ذكره المص فى التبع لانه
مقدمة الاستعارة وذلك لانه لا يقصد التشبيه فى الآية الكريمة وليس المقصد تشبيه جنس
جنة الخلد كما هو حق التشبيه والحق فى التشبيه سلم اصلى فى الاستعارة فانه غير صورة التشبيه
بحرف الاداة وعلى ذكر المستعار للمبالغة التشبيه فصارت الاستعارة وبكونها ابلغ
ذلك اشارة الى ان يس وجه التشبيه فى قولهم الاستعارة مثل قولنا زيد كعمرو فى
الحيوية وذلك لانه ليشترط فى الاستعارة ان يكون وجه الشبه اقوى واشهر فى المشبه
على ما صرح به فى بحث الاستعارة ولو فظ هذا التقرير اقول لا يخفى انه لا يشترط فى كون
شىء دلالة على معنى ان يكون ذلك المعنى مقصودا والا يخرج ليس من دلالات اللازم على ملزمها
كما هو حق من الدلالة وغيرها والهداية الى السنى هو الدلالة كدلالة ايدى على طاهر
المعروف برد الاعتراض فتطاول لانا المراد بالاظهار هو مجرد هذا الدلالة المستفاد الاستعارة
بالكناية قوله او فى حكم الخبر كالصفة والمفعول الثانى فى باب علمت وخبر كان وانى قوله
لولا دلالة الخ لم لا دلالة الكونية الحالية او القابلية الدالة على انه المراد هو المفعول الرد وكون
الكلام على تقدير عدم القرينة صالحا لارادة المعنى المجازى محل نظر ويكفى بجواب انه مبنى على
دخول المشبه فى جنس المشبه به حتى كان مرادا وجه يصلح لفظ كان يصلح لارادة حقيقته
وانت بطريق الوضعية انما هو لصحة ارادة المعنى الحقيقى كما افاده قدس سره فى حواشى الكشاف
يقرر قوله لولا استحقاق بارادة المفعول عنه الى المفعول اليه وانه كان بعيدا من اللفظ فاذكره
حتى كون المشبه داخلا فى جنس المشبه به لو عاريا عن قرينة يطرأ على لفظ المشبه على المشبه
به او اما باعتبار انها ما خوذة من هذا مبنى على ما ذهب اليه قدس سره من ان الوصف المشتق
هو لا يذكر احد الامور المتلازمة للمشبه به حتى المشبه فقط كثيرا ما كما قيل انه يجاب زيد بجواب
من قال من بنا بالاسد معناه زيد بنا بالاسد قوله هو الصوت المسموع الخ هو المعنى الذى هو لفظ خفى
اشارة الى انه خفاء الحس فصدق غير ضرورى قوله فاستعيرت الوقوع الخ قد عرفت عنا ان
احد النظيرين من الاخوة مثلا الكفى بركة ابصار الورد عن ابصار الكمد والغاية عدم الحجة على الشاهد

ذكر قدس سره في شرح المقاصد ان الموت هو زوال الحيوة وهي زوال الصفة عما هي صفة
بها بالفعل وهذا معنى ما قيل ان الموت هو الحيوة عما من شانه ان يتصف به وهي صفة الحي بالقوة
فيكون عدم ملكة الحياة كالعمى الطاري بخلاف البصر لا يكفي العمى والاعم كونه عدم الحيوة عن
عدم استعداد المحل للحياة موتا ولو لم تخلق فان كانت الافعال محدودة بحيث خلقت عنها
وانه كانت مدروسة سيما وتحقق معنى الخلق لا يخلو المقام قوله قيل انه يفيد انه لا حاجة
لتخصيص اقعاء المبالغة في التشبيه بالاشعار فيجوز تشبيه المحسوس بالمعقول لادعاء اصالة
المعقول والمبالغة في التشبيه الا ترى انه القلب مستعمل في الشدة وفي غيره ومن انكر الجواز
ذلك غير الاشعار ايضا فكلامه مبني على المبالغة ايضا قوله لانها العلوم كالاتصال بكل
بالعلوم العقلية الصرفة التي ليس للحس مدخل اما تعقل النفس للمعاني فانها غالبة
في مبادئ النظر عن العلوم كلها فاستعمال الحواس حصلت لها العلوم فيكون كل المعلوم
استنادا الى الحواس ولذا قال ومنتهية اليها واما العلم الحضوري فقليل سافط عن درجة
الاعتبار قوله فشبهه به يجب ان يكون التشبيه بحيث يكون اصلا فيه ورد انه فقط فليكن
انه يكون المعقول اصلا فرد وجه وفرعا فرد وجه اخر باعتبار به ولا خلل فيه لاختلاف جهة الاصالة
والفرعية سيما اذا لم يكن التشبيه مخصوصا فرعا للتشبيه بشخص قوله بل الخيال الخ فيه
انما مدرك للمحسوس مطلقا والعاقل لانه القوة المتخيلة والخيال بسائر مدركيه على احتمالين
على الادراك كما ذكره قدس سره في شرح المقاصد وذلك لانه لا يكون قوة واحدة مبدأ
اثرين غير متحكما فيكون مدركة للنفس او يكون لها قوة اخرى تحصل علمها وايا ما كان ذلك
غير مجد ولا وجود للحواس الباطنة اصلا عند المتكلمين قوله في ارس كذا في اكثر النسخ
نسخة صحيحة من الصحاح وانه كان كغرب بالغاء فينبغي انه يحمل ما صوبه كثر هنا باعتبار
التكلم لا باعتبار معنى يلزم عليه مخالفة ما بايدينا من الصحاح قوله كالاعلام والياقوت ثم لا يخفى
ان ليس الاعلام والرماح الحقيقية داخلة في التشبيه بل الاعلام والرماح الادعائية وفي
بعض عبارة الاغر الياقوت والزبرجد فيقع التكرار لانا نقول المراد بالاعلام والرماح
صورها قوله وتكذيبه بحث لو ادرك الخ الظاهر ان يقول غير مدركة بالعدم وجوده لكن يجب
لو وجد لكان مدركا تامل قوله والحاصل انه مضاجيع الخ الواقع في البيت انه يقول الى السيف
المنسوب الى الشارف والسهام المحددة مضاجعي ومضاربه وكانه قدس سره اعتبر في
البيت قبل افادة حصر المضاجع المعرف بتعريف الاضافة بجعله على السيف مبالغة فاذا
لم يخف قوله وسهام محددة فيه استعارة بالكناية قوله صفة محذوف قوله يقال سيف

السيف الماضي في المقام انه يقبل من الكثرة والتفصل ما احرزه ولا اختصاص لهذا
الفعل السيف فاصل اللفظ قوله فالمراد بالحال الخ فيه انه المتكلم الغني بعونة الوهم
والقوة الوهمية غير مركبة من المحسوسات بل الاعم فلا يكون تخيل تركب الخيال بواسطة معونتها
بين المحسوسات هذا هو المشهور بين الجمهور المطابق لقواعدهم لكن المحقق الرازي ذكر في
المحاكمات ان الوهم سلطان القوى الحسية كما سبق ذكره كلام المحقق الشريف في بحث
الفصل والوصل قوله ادراك قيل انما ذكر الفيل اي الوحدان لانه اللذة لا تكون بجرد ادراك
اللذيذ فقط بل ادراك حصول اللذيذ للمتلذذ ووصوله اليه قوله ادراك ما تقيد
بتركه لانه المعنية كما ليه وخبرته بالقياس الى المدرك لا في نفس الامر لانه قد تعتقد الكمالية
والخيرية في شئ فيلتذ به وانما لم يكن ما فيه وقد لا يعتقد ما فيها تخفف فيه فلا يلتذ قوله
كمال وخير اي الامر اللائق بالمدرك كالتكيف بالحلاوة للذائقة قوله فيخيل ان ذلك
انما تفيد بتركه لما هو الشئ قد يكون ملائما في وجه دون وجه فادراكه لا يلائم مجموعه للملائم لا يكون
لذة كالسمك فان ادراكه من جهة الرائحة لذة لا من جهة الطعم قوله ادراك القضية تعني
التصديق والوصول القوة الشوقية اما باعتبار طلب ما تصورناه فاقدا وهي الشهوية او دفع
ما تصورناه واقعا وهي الغضبية كذا تكلف الشارح قدس سره في الحاشية لدفع انه الغضبية
ليست من القوى المدركة لكنه يشكل انهم فسروا اللذة الحسية والعقلية نظرا الى المقام
الادراك البسيط الا انه يقال السبل للقوة الغضبية وهي ادراك الملائم تامل قوله
كيف الذائقة بكيفية الحلاوة الخ غير بانه ادراك الذائقة فالحلو مع قيد لذة وسعه
اثبات لذة اخرى في هذا المحل للشهوية قوله مع وجود اثبات لا يخفى انه لذة القوة الباصرة
ليست من المحسوسات الظاهرة والامر للمعاني المتعلقة بها قلا يكون من مدركات القوى
الباطنة فالاولى ان يجعل الوجدان قوة اخرى غير القوى المشهورة كما اشار اليه قدس سره في بحث
القوى من شرح المقاصد قوله والا فزيدا لا سد الخ اي انهم لم يعتبروا القصد في مفهوم وجه الشبه
يلزم ان يكون الوجود مثلا وجه شبه وانهم بعد الاشتراك فيه قولنا زيد كالاسد بل قصد
الاشتراك في الشجاعة وليس الامر كذلك قوله ادعاء اختصاص بها الخ على الاطلاق محل بحث
فانه وجه شبه مجرد يشترك فيه سواء كان ذاتيا لها او عرضيا لا
سيما اللام ان يراد زيادة الاختصاص حقيقة او اضافة ولو قصدا او ادعاء للتكلم تامل
قوله واظهر قال الشيخ ويسبق انه يعلم انه هذا ليس وليدا اصلا على اعتبار القصد بل لا يدل على
زيادة الاختصاص بها ايضا فانه يقال بالشجاعة في الاسد يشعر بانهم المراد بالشبه به

فقط فلا يعلم الاشتراط للاختصاص بالمشبه الا ان يراد زيادة الاختصاص المتعلق باحدهما
كما في قولك يخرج منها اللؤلؤ فانه يخرج منها مع احدهما مع انه يشكل الامر بالنسبة الى
في صورة التشابه فانه الطرفين متساويان وعمل الشيء على الشبه به والشبه معا مختلف
بار دقوله والضمير للبيان اه كذا في اصل النسخة موافقا لشرح الابيات الا انه قد رس سره
غيره بقوله والضمير للبيل وروى وجاهها والضمير للنخيل وذلك لانه قال في شرح المفتاح
وروايته وبوانه رجاه والضمير للبيل فالبيت السابق ومرورب بل قطعة بصوب
او فراق ما كانه غيب وداع ويكسر رجح الضمير للبيل على رواية الثابت ايضا لانه البيل
قد يؤنث قوله جواب اما قوله الموافق للبيت سقيت نطفة تامل قوله اراد بطرق الكسر
كان الصواب ان يقول هذه الشبيه ايضا كما في المفتاح لاعتبار زيادة التخييل في اضافة
المشبه به وجه الشبه قوله حتى يخيل ان الثاني هو الاول وفي ما سبق انه يتوهم ان المشبه
تشبيه المجمل والبدعة كما في الايضاح الا انه نظر الى انه المذكور اولا والمقدم اصالة والبيت
تشبيه المفصل قوله النجوة الكلام اه المراد بالنجوة هذا المقام استعمال الكناية في
الكلام لان العلم بتبيينه قوله في الكلام قول لانه جعله احد شقي ترديد كما في بعض
من النسخ وفيه حذف الفاعل والاولى ما في بعض النسخ لانه هذا المعنى مما لا يشترك فيه المشبه
قوله لا يحمل القلة والكثرة يعني بالنسبة الى كلام واحد كما انه الطعام الواحد يصلح
لقليل الملح وكثيره قوله فكناية اراد انه فيه انه لا تفاوت بين ان يحمل القلة على استعمال بعض
الوجوه الغريبة والكثرة على اعتبار كثرتها وبين ان يراد بالقلة رعاية الوجوه الشهورة
الصحيحة وبالكثرة المطابقة لاقوال الضعيفة في ورود الاغراض وارتفاعه وكيف ان
يقال ان كثرة الوجوه الصحيحة ليست بغريبة فالنحو لا يحمل القلة المصلحة والكثرة المغربة
الا ان يعتبر بالنسبة الى الوجوه الضعيفة قوله من الالوان اي هو قدم الالوان لكونها متصفة
بالذات كالاضواء وكانها جعلها داخلة في الالوان كما زعمه بعضهم فلم يرجع ما ذكر الكلام
والمقادير والحركات على ترتيبها في الابصار من البصريات قول الجسم كهذا
وقع توقيف الشكل على كثير من الكلمات كالجوهر وغيره والغرض انه تخصيص
بالمحال المجسمات وذكر في شرح المقاصد لوجه التخصيص انه يكثر وجوده في الجسم وجده
بخلاف السطح وجعل انه تعالى انما الاحاطة اعم من ان يكون بالذات او بالحيز
والمرئية في الجملة فيدخل اشكال المسطحات ايضا والكثيرة اختار التجسيم على المقدار
في هذا المقام ظهور كون الشكل من الصفات بحسبه قول وفي جعل المقادير والحركات

يمكن ضمه بالنسبة الى الحركة فانها من مقولة الكيف عند بعض على ما يفهم من شرح المفتاح قوله
فكانه اراد ان المخبر بانه صحة هذا الكلام ليست مبنية على كون الاوصاف من
الكيفيات بالاتفاق لكونها نهاية في بعض المواضع كالتثيل بل تقول يكفي الاحتمال
العقلي سيما في التمثيل اصطلاحات الكلام لا تعال اختلاف الاوصاف عند اختلاف
المنسوب اليه يدل قطعا على انها اضافات لانا نقول اختلاف الاضافة للاوصاف الغائرة
يستلزم اختلاف الصفات الغائرة بمعنى ان ورودها انه لا يتصل بالاوصاف بمعنى المحسوسات
فلا يظهر قوله وما يتصل بها اي بالمذكورات اللهم الا ان يقول ان استعمال وضع الغائرة في اوراد
المقادير والحركات بعد الاوصاف عن المتصلة لما اوضحت الشكل ظاهر العبارة يدل
على انه لكل الامور غريبات الشكل وليس الامر كذلك فينبغي ان يجعل على انها عارضة لبعض الشكل
بواسطة وجهة ما مغلفة متصلة به فكانها منه تتمة وجملة واعلم انه الحجب اي ارتفاع
الظهور والتعذر اي التعلق لا يعوضانه للخط اصلا بل للسطح فقط والانكار وصف للخط
والسطح معا لكن على الاشتراك المعنوي لكن الاستقامة عارضة للخط خاصة كما في بعض
الحكمة فكانه قدس سره اراد بالاستقامة ما يتناول الاستواء الذي وصف للسطح وبعد التعويج
يظهر حال ما في الحق الشريف قوله اذا السمع عطف على قوله بالبصر ينبغي ان يعلم انه قوله
من الالوان دخول من الطعوم وقوله من الروائح وقوله من الحرارة كلها شاملة لما يدرك
بكل من واحد منها على تقدير قيد ولما ذكرت منفصل للغريبة على المقام هي التوزيع
فلا يلزم ان يكون ما يدرك بالبصر مبينا بالاصوات ولا حاجة الى تقدير موصول اخر
في المعطوف قوله والصوت يحصل اي هذا غير مناسب لكتب العربية ومحاورات
المتكلمين المشتغلة باصل الحكمة فانه ذكر قدس سره في شرح المقاصد والصوت عندنا
يحدث بخلق الله تعالى غير تاثير للقرع والقلع الا ان يراد ذلك الحصول
عقب القرع بحسب العادة قوله والعضوية والتفصيل الفرق بينهما ان
العضوية تؤثر في ظاهر وباطن والتفصيل يؤثر في ظاهره فقط قوله والفاضلة وعلم
ان الفاضلة المعدودة في العلوم هي مثل باقي اللحم والخبز وتحال القلة لما لم يعلم اصلا
كالبسائط ولما لا يحس بعضو كالحديد تورد قول انها اي لبساطتها ليست كثيفة والثقل
من الملموسات في التحقيق وانما عدها منها بعض الحكماء فانه يحتمل ان يتهاسك الاجزاء
الصاعدة والهابطة تورد كالسيال بخلاف الرطوبة المجاورة على مقطوع الاجزاء الرطوبة
هنا بمعنى اللينة القابلة لسهولة التفاق الجسم بغيره وانفصاله عنه الى ذلك اشار قدس سره

في شرح المقاصد وكذا في شرح التجريد فانه قد وقع انها البسائط من انواع الرطوبة فلا تكون
مما يتفصل الا انه عبارة الشرح لا تخلو عن شيء تامل قوله كالبيضات الصابة بمعنى
انها اما تكون من بين الاجسام الحيوان دون النبات والجماد فلا يمنع ثبوت
بعضها لبعض الجزئيات من الواجب من تحكم وغيره على انه القائلين بثبوت العلم
للواجب لا يجعلونه من جنس الاعراض قوله مشددة من بعض الميم او فتحها مع فتح
العين لا كسرها قوله وقيل هو اسم جنس للثاب للاستعمال الناس والمحاورات
المعنى الاول بل الثاني لكن بشرط قيد كثرة المزاولة الاترى انه ذكر في الاساس
يقال فيه ذكاء اي فطنة وتوقد وكيس في بحث البلاغة قولك على ملكة تقدر انك تقول
ذكر السيد الشريف في حاشية شرح المفتاح انه اراد بالموضوعات آلات يتصرف
فيها سواء كانت خارجية كالخياطة او ذهنية كالاستدلال وقد جعل تلك الملكة
في حاشية الكشاف صناعة الصناعة ولا يخفى ان يطلق العلم على الملكة الاجمالية التي
صارت مبدأ التفاصيل الادراكات تجريبية كما قيل في تسميتها بحيرة قارئ حاشية
شرح المختصر الطلاق العلم على التهيؤ القريب مستفيض عرفا اذا قيل فلان يعلم
كذا لم يفهم منه الا انه عنده بالقوة في استعمال مسائله بان يرجع اليه فيستخرجها
وظاهر انه لا اختصاص للمتهيء بالعلوم النظرية او العلمية وكذا الملكة المذكورة في
الشرح لانها الموضوعات تتناول الاستعدادات تجريبية المفيدة للقاعدة والاكات
التجريبية وبهذا التقرير اندفع ما في كلام السيد الشريف رح قوله بل لكونه معنى ظرفا فاظن
الوعي ليس بداخل في التصديق لانه ليس باضافي بهذا المعنى وليس بحقيق اي متقرر
في ذاته تامل قوله الى تلخيصها اعلم انه ذكر في المختصر وفي المفتاح اشارة الى ان الفعل الثاني
مراد هنا لكنه علامة درس سره في شرح المفتاح بناء على ما في الشرح الحقيقي
بما يكون له التحقق في نفسه وتوقف في ذات الموصوف والاعتباري النسبي بما لا يكون
كذلك بانه لا يكون توقفه في نفسه بل يكون معتبرا بالنسبة الى الغير كالكون الشيء
مطلوب الوجود فليس للشيء من هذه الصفة متحققة اولا يكون له تحقق اصلا واختار
الشريف في المختصر حيث فسر التحقيقي بالموجود في الخارج والاعتباري بما لا وجود له فيه
والا نصافه انه كانت النسب والاضافات موجودة كما هو راي الحكماء فالحق ما
في الشرح وان كانت معدومة كما ذهب اليه المتكلمون فالحق ما في المختصر لكن الاول
هو الاظهر من عبارة المفتاح قوله اذا اتحدا لم يرد بكونه واحدا انه لا يكون لجزء

اصلا بل اراد انه يكون بحيث بعد في متعارف اللغة امرا واحدا سواء كان حقيقة لا جزء
لها كمفهوم الجوهر او لها جزء لكن اعتبر اجزاؤها منضما بعضها الى بعض ووضع بازاء
مجموعها لفظ مفردا نبه بهذا الاعتبار بعد امرا واحدا كمفهوم الانسان او وضعا على حدة
الوهم بين قوله اي وجب تشبيه على انه المنفصلة الحقيقية لا تكون الا ذات جزئين فانه
وجبت منفصلة اجزاؤها زائدة على ثلثة اجزاء كما في قول المص يؤل الى منفصلتين وقد
ذكك الا يجاع طريقان احدهما ان يعتبر عطف الثالث على الثاني او لا ثم يعتبر عطفهما
باعتبار رجوعهما الى مفهوم واحد على الاول والثاني ان يعتبر عطف الثاني على الاول ثم عطف
الثالث على كليهما باعتبار رجوعهما الى مفهوم واحد كما يقال امد وجاءني زيد او عمرو
او متعدد وغير المتعدد اما واحد او بعثرة واختار قدس سره الثاني في المختصر لما يلزم
اعتبار العطف الاول حتى بناء العطف الثاني عليه ولم يلتفت الى تعميم الى التقسيم
المجموع الزمني لمنزلة الواحد باعتبار المادة والاجزاء لان المجموع بهذا المعنى مجموع فلا يلاحظ
فيه حال الاجزاء ولم يرد انه لم يلتفت الى تقسيم المجموع نظرا الى ذاته كما ان تقسيم باعتبار
الاجزاء وانه لا ذاهل عن العقلي وذلك لان عدم الالتفات ظاهرا يقتضي وجود التقسيم
والمجموع يجب ان يقسم الى ذي كم وانه كلام دقيق سر ساك عن ادراك العقلي
بقي شيء آخر هو انه لا يكون المركب تركيبا اعتباريا حسيا ايضا الا باعتبار الاجزاء
تامل قوله متعددا احتفظ وللقائل ان يقول وكذلك اذا كان بعثرة متنوعة من
امور بعضها حسي وبعضها عقلي فانه الوجوع حينئذ الطرفين وجعل المتعدد
بحث يتناول هذا القسم بعيد جدا والجواب انه يجوز ان يكون كل من الطرفين وكبا
من حسي عقلي بوجه ما فالوجه على طريق التوزيع وقوله الا ترى الخ لعل المراد ليس
الطبي محسوسا حقيقة فانما يراد الجسم التعليمي او يراد بادراك الحس
ادراكه بحسب العرف والا فبالبراهين قد يصير احكاما من خيالات الجسم التعليمي وتجويز
قيام العرض بالعرض والثاني كيف العرضية وبوجوده انهم جعلوا نسبة المشبه بالبيع
مقصورا بحسب وعلى الجملة حينئذ الوجه يستلزم حينئذ الطرفين وقوله الحصول
هو رجوع الشيء الى محض التحقق والثبوت في نفس الامر بحيث لا يشوبه شيء من المباطل
والاخذ بالظاهر وما شابهه لحقيقة ليس بمحض حقيقة كذا نقل عنه قدس سره في حاشية
قوله المحض قد عد الخ عده اجنبيا على المتعارف والا فاصل اللغة لا ينقض بان الاصدق
الحسي على مفهوم فراده محسوسة دونه كيف معنى الحسي في الوقف ما ادرك نفسه بالحس

قوله يسقط اثنى عشر قسما وبقي ستة عشر قسما كان في اصل النسخ يسقط تسعة
اقسام وبقي تسعة عشر قسما اقول بالنظر الى ظاهر قوله لكنه وجوب كون طرفي
الحي غلا لانه المختلف ليس براجع في الحي كما سبق فالساقط منه كل من الحي الواحد
والمركب والمتعدد وثلثة اقسام لكنه قدس سره غير النسخة لما علمنا لان المختلف
لا يجوز انه يكون طرفا ايضا الاحيين فالمراد بالحي في قوله لكنه وجوب كون
طرفي الحي تماما يكون حيا تاما او ببعضه بقي بحث آخر وهو انه كل واحد من
الاقسام السبعة ينقسم الى تسعة اقسام الاربعة ما ذكر الرابع الخاص بالكل
واحد منه طرفه بعضه حسي وبعضه عقلي السادس ما المشبه بعضه حسي وبعضه عقلي
والمشبه به عقلي تماما السابع بالعكس الثامن ما المشبه بعضه حسي وبعضه
عقلي والمشبه به عقلي تماما التاسع بالعكس فالاقسام ثلثة وستون مرتضب
السبعة في التسعة لكن وجوب كون طرفي المختلف حيا في الجملة يسقط خمسة
اقسام ووجوب كون طرفي الحي من الواحد والمركب والمتعدد حيين تماما
يسقط اربعة وعشرون قسما فالباقي اربعة وثلثون قسما هكذا قيل والجواب
انه المراد بالحي ما يكون حيا تاما فالمركب الذي مر في شرح المفتاح اراد بالطرف الحي
ما يدرك باحدى الظاهرة او يكون مجتمعا من امور كل منها محسوس وانما لم يكن المجموع
محسوسا اراد بالعقلي ما بعد اذ لك وذكر السيد الشريف في شرح المركب الحسي ما يكون وجه
حسيا ويؤيد ذلك انهم يعتبرونه بالنسبة الى الطرف فالاقسام المختلفة
داخلة في الاربعة التي ذكرها الشارح قدس سره وانما احتاج الى هذا اعلم ان تحقيق ان
يعلم انه ما يشعر به قول الرجل الشجاع بالاسد من انه وجه الشبه فيها كما هو المشهور
مبني على متعارف اللغة فانه لا فرق بين الجراءة والشجاعة في اللغة فانظر ايها ابتدر
الجراءة على الشجاعة على عدم الفرق بينهما وقوله بعد بسقط اوان في بحمل العوارض للغائرة
وجه سببه بين وجود الشيء وعدمه قوله ثلثة وجوه كذا وانما عدت منه قبيل الاوجه لانه
لم يتقدمه شيء منها الى هيئة منتزعة من محاذ عدة بل قصد في كل منها الى معنى واحد
لكنه قيد بمعنى اخر جعل بها وتنته له على قياس ما سياتي في طرفي التشبيه من تقييد
المفرد كما ذكره في شرح المفتاح للمحقق الشريف قوله وسياتي ذلك اقول يمكن ان يراد
بالعلم الادراك فانها الحيلة بالدليل يستلزم العلم بالمدلول وكذا لفظ العرف والعوف
وتفسير بانه العلم الحاصل بالاصطلاح بالادراك الذي مرجعه الادراك اخر فيراد

مطلق

وصاحب المفتاح فجمع بينهما لان النسخة الاولى مشوشة بانه السكاكى لم يتعرض للعذار
وليس كذلك الا انه قدس سره كتب فى نسخة موافقة لاصل المحاشية كما جمع صاحب
المفتاح قوله فقد حاصل بتبرس الطائف ان هيئة المشبه بالمقصودة حقائقات
له حال التاجر من اختلاف الحركات والاستقامة والاعوجاج والارتفاع والانخفاض
واستطالة الاشكال وبجعل المضارع المفيد لاستمرار التجددى مما لم تقصد حصوله
الا تقيمات الكثيرة بالفعل قوله وترتب كذا فى كثير من النسخ المصححة وهو
المناسب لهذا المقام والموافق لبيان زيادة التفصيل فى المشبه كما لا يخفى وقد
وقع فى شرح المفتاح بخطه قدس سره فى كثير من النسخ ترسو من رسا اذا ثبت
اذا ثبتت قوله لواح وهو كل كذا فى الصحاح لكن السيوطى لم يوجد فى الكتب المشهورة
للغة فلعله اخذه من الواقع لكنه قد قيل هو الموافق لما فى الاساس فكان الشيخ فاس
او وجد قولا يعتد عليها الحركة يتبقى انه يجعل وقوع الحركة عليها على وجه صاحبها وجود
الجزء مع الكل لان الهيئة منتشئة الى الهيئة المركبة من الاستدارة والحركة وغيرها
والى الهيئة المركبة من الحركات المختلفة جهة وليس معنى وقوع الحركة عليها كون الحركة
منتشئة بها كما هو الظاهر ورسمه الى اراده المعنى الاول اذ هو تقرير المتن فليتامل قوله وغير
المص مع انه عبارة الشيخ اوضح فى ادا المقصود المتبادر من قوله انه ضمير هى
راجع الى التشبيه وجعله ان الهيئات بخلاف تقرير المص فانه الظاهر من كلامه ان
الضمير راجع الى وجه الشبه وهو نفس الهيئة وايضا الوجه البديع فيها احدها
الهيئة المقرونة بالحركة وغيرها والثانى هيئة الحركة المجردة مما لم يظهر من عبارته
الشيخ قوله فى المثل المراد بالمثل المضروب كما هو المتبادر من اللفظ بل المراد
المعنى اذ المراد فى كهف نوذى الهيئة المقصودة صرح بذلك السيد الشريف فى شرح
المفتاح قوله ثم يعود وضمير الفاعل عائد الى الرائى المعلوم بدلالة الكلام كذا فى شرح المفتاح
ويمكن انه يجعل من قبيل قولهم دار وتسلسل قوله فى كل حال الى جهة قائل انه يقول
المناسب ما سبق منه قوله بدليس اختلاط اشكال كل حالة الى جهات وهذا انسب هو
المناسب لان حالة الانقباض يتحرك بعضه الى اليمين وبعضه الى الشمال والمجموع الى
العلو وحالة الانفتاح يتحرك كل بعض الى جهة غير جهة الاخر والمجموع الى السفل فكانه
قدس سره لم يلتفت الى حال حركة المجموع وذكر الحركة المختصة بكل حال الى جهة بل لان
قوله خفت مسرعا يفعل خفة بالشئ يجعله كما يخف الهودج بالبان العيدان

جمع قينة

جمع قينة وهى الامة سواء كانت مغنية اولا وكثيرا ما يطلق على المغنية من الاماء الا انها تخلف
والتخلف الاشتمال خضر الحرير بعض بخضر الحرير على حذف الجار وايصال الفعل والاضافة
كما فى جاء فضة القوم بالفتح القمة الجهل بفتح الجيم الرعش من الاسقى يريد ان
تلك الرياض محفوفة بالمجار سرو وشبهه بجوار حسان ملتحفات بالخضر من الحرير
على قامات معتدلة مستقيمة فكان تلك المجار عند هبوب الرياح طالبة للتعانق فاصلة
له على مهل ثم سيئها المجار فيرجع سريعا الى ما كانت عليه من الاعتدال ويمكن ان يعتبر المجار
ويجعل اللام فى القيان مبطلا لمعنى الجمعية قوله والمجهول المقبول اى بحسب اصل اللغة كمن
المراد بالمجهولة الحكة المخلق على الجوز المشهور واما ما يحمل على معناه الاصلى بعيد ثبت
للعلوم الاستحكام ولسد العقل لا حقيقته قوله فصقيل قال شارح الابيات صقيل
الوجه بسرة جلده والمراد به الحق قوله واقائم اى موكلا لهم من الدوم وفيه لوثة وبطوء
وتسرع، ومدمع هواصله دلك المدود واسم قوله على ترف اى اتمام يصح بعضه
لانه يمكن ان يقال يا ولى وتقال باسناد ابراق السماء الى الغمامة على التجوز وعلاقة المحلية
وبجعل قوله منصوبا بنزع الخافض اى لاجلهم على ما قال هو وسيد الشريف قدس سرهما
فى شرح المفتاح قوله اى عرضت لهم انما لم يذكر تحت الصفاتى فى بيان المعنى لان
المقسم قوله وكونه مشتقا اولا دخل للمرام كما لا يخفى قوله على الموصل اى الاول ما ذهب اليه
السيد قدس سره من قبيل الاستعارة التبعية انها مبنية على التشبيه فى المال صريح كلام
الشيخ لان تشبيه حال استعارة مبنية على تشبيه واحد باستعارة بين مشتقين على
تشبيهين بخلاف ما ذكره قدس سره فان قولنا زيد يصفو وبكدر مشتمل على تشبيه واحد
مضمر اذ يصفو وبكدر مستعملان فى حقيقتهما بالكدورة وتشبيه على ما ذهب اليه الشيخ والمصنف
قوله والتمثيل انما وجوه فيه تامل لانا نعلم فى التشبيهات المجتمعة اجتماع الصفات
على السبق وعلى تقدير حذف البعض يفوت هذا الغرض واما افادة كل لفظ بمعناه
على حدة فانا لا نعتقد ذلك لا ترى انه لو قيل عالهم كطهور الغانة لفهم عطاش يستفيد
استرجاعها فى الاطلاع للخط ويمكن ان يقال كل من يصفو ويكدر مضاف بالاضافة لمعناه
ويلحوظ قصدا ومطلوب بالاستقلال لا يخالف البيت فانه المقسم ثم الهيئة الاجتماعية الحاصلة
من المجموع وليس شئ من الاجزاء ملحوظ قصدا وتفصيلا بل تبعا واجمالا فليس جزء منها مقيدا
للمقسم وبعد صفة جزء آخر وانما كما ذكرنا والا لذا القصد الاصلى مفيدة الافادة قوله اشتركت
الضمير المراد بالضمير ما يعم التنصيص ايضا فتامل ويجئ فى بحث الاستعارة قوله كل

منهما فكل منهما صالح للتهكم والتلميح فان قصد الاستهزاء بالجبان والتعجل فهو تهكم وان اريد مجرد التلميح والتلطف فتلميح وقد يعتبران جميعا كما في شرح المفتاح قوله فصل لغيظه الضحاك جمع ضحك على صيغة المجهول في نسخة الحماسة المعتمدة بتصحيح محمد التبريزي مقدم تلامذة العلامة الزمخشري وبزيادة انه شاع المجهول دونه المعروف على ما فهمه الشارح واما معناه فاضحك الجم من بالسل كذا ذكر الامام المرزوقي والضحاك اسم الى الس قوله لا يخفى عليك احد تفصيلا على ما اشار اليه قدس سره شارح للمفتاح انه قوله ثم ينزل منزلة التناسب تحقيق وبالشبه واما ذكر اشتراك الضدين في التضاد فتوطئة لذكر وجهه ودلالة على انه اخذ الشبه من التضاد وليس بمستكمل لمهمة مناسبة ونوع علاقة والله السيد الشريف وزاد انه كلام لم للنزاع في الرتبة قوله قال الخواجه انه ان يكتب اما او الا فانه يكون انه مجرد عن الجزم والجزم عنه متحيزين في التصرف نحو كان جوادا او الا طوقان فلا يصح التشبيه على زعمه كما اشار اليه قدس سره في آخر البحث واما ما نيا فلانه كالا يشبه الشيء بنفسه لا شك في ثبوته له وانما الكلام في ذلك المغايرة الاعتبارية بوجه فلذلك نقول في التشبيه قوله مثل مما على حذف اي فيكفي لانه الشخص القائم عين المبتدأ وكجواب انما المراد شخص آخر لان الضمير لا يشير مرجع ولا يمكن ان يكون عين المشبه وكما كانك قلت ليس ثمة مرجع الضمير اي في معنى المرجع الحقيقي بل تنظيرا لكتفاء احد المتحيزين في الغير عنه وجواب ذكر الا فوقانه يكتفي بضمير الخطاب لا يحتاج الى البيانة والثالث انه كون الطرفين في الشبه لبيان المقدار غير متفاوتين في الوجه اصلا لانا في انهكون المشبه به اتم واقوى في بيانه المقدار واعلم انه يرد على هذا التوجيه وما وجه به المحقق الشريف ان ذكر الاستطراف لغو فانه لا يشترط في التشبيه والوقوفية بوجه الشبه فالتشبيه الاستطرافي كالا يخفى وكذا ذكر الاوقفية مطلقا غير وارد انهكون سلم الحكم هو الجهة للاعتبار الاوقفية في بيانه كالمقدار والاعتبار الموقوفية على تلك الامور المهم الا انه يقال بالتفنن فيقال ليس وجه الشبه بين وجه الهندي ومقله الطبعي مطلق السواد فهذا مسلم لكن الكلام في توقف التزيين على الوقوفية المشبه به بالوجه المهم الا نيراد التزيين الحاصل بسبب اثبات الوجه للشبه قوله لا زورد بية المشهور انها الازورد بكسر الزاي المعجمة وقيل بالفتح معرب اللازورد بالزاي الغليظة وهو حجر معروف قوله ويجوز ان يريد بهذا النسبة مما ذكر السيد الشريف من ان يريد بذلك مشابهة للعنان بقوله بين السماء وكذا الحال في حجر الياقت على حقيقتها قوله والى النار اي النار المتصلة بالكبريت التي تضرب الى الزرقة لا الشعلة

المرتفعة هسته كذا نقل عنه قدس سره قوله وغرة الصباح قال قيل وجه الخليفة بشاه ذا البياض لا البياض قلت الصباح عبارة عن زمان مخصوص يكون فيه الانارة والبياض والمراد بغرة الصباح في بيت الصباح الذي ذو البياض فاضافة الغرة اضافة الصفة الى الموصوف كما يقال صدأ رجل الاسدي الى قوله قدس سره وحقيقة ثم من الصباح قوله وهذا الكلام محل نظر لا يقال جميع ما سبق لحاق ان قص الزائد ولو في جهة الشبه ومقصوده لانا نقول ان صح ما ذكره لكن يرد عليه فانه يرد بحكم بين الشيئين في الوجه الاحسن ترك الشبيه لانه يجب ترك الشبيه قوله فلما في بحكم القران مشارع الابيات حكم بزيادة الباء بناء على نقله من الاساس وقفت على الزمخشري في عبارة اي عبارة منها والشارع قدس سره نظر الى الشارع المذكور فانه اكثر الكف كون الاصل الزيادة والاصل في الحروف عدم الزيادة فالباء للتعدية قال الشيخ الرضي ان كان تعدى فعل ينفسه قليلا فهو لازم حرف منه اجهز وانه كان تعديه بالحرف قليلا فهو متعد بالحرف زائدة قوله واما النظم فاقساما ثلاث غير بائنة فرق بين انه يقال الشبيه اما طرفا معزوفان اولا او يقال الشبيه طرفا حسيان او عقليان وكذا لا فرق بين انه يقال الشبيه وجهه اما مركب حسي او لا وبين انه يقال الشبيه وجهه اما منتزع من متعدد او لا تامل قوله لكانه التي نحو المشتري بمنزلة خيره قوله وبحكم حال عما يدل عليه كانه اي معنى الفعل وهو شائع متعلق الظرف والمعنى فتشرق انوار الربح كونه كذلك في القطع بانه يكون الربح اقرب الى المشرق مع كونه في الارتفاع والعلو لا كونه المشتري اقرب الى الفلك الاعظم كما يستفاد من شروح المفتاح حيث قال في الشبيه بعد ما شبه المنكفون بذوي الصبب انما لم يذكره للظهور وسبق ذكره قوله الى الجلي تركب التاء لما انها المراد لذكر من الثلاثة على طريقة قولهم حمامة ذكر وحمامة انثى بتذكير الوصف وتانيثه فيما يكون التاء فيه للفرق بين الواحد والجنس نحو ان تمرة خير من جرادة واعلم انه ذكر المحقق الشريف ان لس التشبيه بالتركيب فانه كان بعضا امر واحدا هو الاصل فيما قصد من الشبه والمشبه وكان ما عداه بمعاونة ونتيجة لهذا الاعتبار كان منزوعا عن اعتباره الاكثر حرفا قوله والواو في شاهج لانه لا فرق بين الطرفين بان يكون الاول مركبا والثاني منزوعا لكنه لا يخفى انه يجعل ذلك شاهدا محل خفاء لانه انما يكون كلام المشبه به منزوعا صح الكلام بالشاهج والا فالاظهر ان يكون واصلا قوله الا ان يتعطف اي يمكن انه يقال كلا كانه يجوز العطف للتشبيه قوله ورجع العنان اي رجع لطرفات الامان في عطفهن ويحتمل ان يراد بذلك الرقص او الرجوع من الشرع قوله الى الطيب والرائحة

فالشبه بالرائحة الذاتية للغالية والمشبه به رائحة المسك على حذف المضاف ويحتمل ان
يكون نفس المسك فيفيد مبالغة من حيث جعل الرائحة لشدة قوتها ذات رائحة وهذا
اولى مما جوزه شارح الابيات من جعل الشرط ما يتطيب بالغالية فانه لا تشبيه ح
ولا بد من تشبيه الوجه واطراف الانامل كما يسبق الى الفهم من سبم معنى يكشف فحذا العجز
قوله عن حب بفتح الحاء المهملة معناه الحباب قوله يعلل روحي التعليل بحيى مشغول
كروحي وبياني مذاب دادن كذا في تاج المصادر قوله مشعشع من شعشع الراح اذا مزجها
كون الانتزاع من متعدد كون المتعدد في طرف التشبيه غاية الامر انه لا يكون المنتزع عنه
من المتعدد بل المنتزع منه وتوسلم فلا يستلزم التعدد التركيب فلا يلزم انه لا يصح التمثيل بالتشبيهات
التي اطرافها متعددة اذ يجوز ان يجعل وجه الشبه الهيئة الحاصلة من اجتماع اشياء متعددة
العارضة لها الموجودة منها وبهذا ذكر بعضهم انها حقيقة الهيئة الحاصلة باجتماع الشكل
واللون واما قول المص بانه التمثيل يستلزم التركيب فلا يضر لانه مراده كما ستعرفه التمثيل المفرد
بالمركب المنتزع منه والمقام بالاصل على ما صرح به المص الايضاح وبيان الفرق بينها وبين
التشبيه التمثيل مر دونه الاستعارة نحو واما لم يكن التشبيه عقليا او المعقلي غير مقابل للحسي
فيتناول الموجود في الخارج والاعتبار المحض والمراد بغير الحقيقي في عبارة المفتاح ما لا يكون
موجودا ولا معقولا بل يكون اعتبارا محضا فالتمثيل عند المفتاح اخص كما قدمنا لك
يمكنك استفادته من شروح المفتاح قوله اي من المجمل ما هو ظط وجهه ان خبر انه يجب حذفه
للموصول مع عين الصلة ولو سوغ بجعله مع جزئها وابراز الفاعل الصفة الجارية على غير من
هي له فكانه ما ذكر قدس سره بيانها اصل المعنى لا بيانا لاعراب اذ يجعل قولنا زيد ظاهر
ذلك هو او من الوجه اي بيتين انه يعلم انه تقيم الوجه يقتضي تقدم الشبه فلا بد ان
التقسيم الى المشبه لا لوجه وله منها المجملة انما سمعه الكلية انه حكمها الكلية لغا
والا فالامر ظاهر قوله وهم ربيع ام المشهور انها العلبين الاولين بطريق الوصف والاخرين
بطريق الاضافة وقد صحح في بعض الكتب الاضافة في الكل ثم رأيت في امالي الشجري انه قيل
يقال زنجبار وان يقال لا انس لحفظه وكمول الطبع وازالة الحجاب بيتين انه يعلم
انه كلا من الميل والازالة وانه كلام غير اعتباري في نفسه لكنه اعتباري غير متحقق في الخارج
المحال اليه والامر المزال عنه بحجاب الى ذلك اشار قدس سره بشرح المفتاح قوله ليعلم
وجه الشبه اي بينه انه منع العبارة المنقولة عن العلامة انه لا يعلم انحصار الشبه في هذه الاشياء
الا انه صرح في شرحه بالانحصار فلو نقل قدس سره شرح العبارة ايضا لكان هنا وجه يقال

المراد انما المقبول بكونه بحيث وجه الشبه هو الاولى بجعل من التبعيضية اي الشيء من القبول بكون
الحلاوة وجه الشبه الناشئ والناشئ الاول على الحقيقة والى ذلك اشار شارح المفتاح بقوله
وبجوز ان يقال المقبول بكونه بحيث الحلاوة هو الشبه ايضا على التبع لا على
التحقيق لان كون الكل محسوسا حاصلة كما اعترف قدس سره بكلها في قوله والزبرجد الا ان وجه
الشبه عند الامر الكلي الثابت للطرفين سواء من الوجدين المحسوسين لا وخارج منهما وحارج عن
الوصف على هذا الوصف محسوس فبهذا اقرب الى التحقيق قوله لانه وجه الشبه في تشبيه
الخد بالورد وهو الحمرة المشتركة الكلية الغير المحسوسة بالحمرة المحسوسة وفيه انه هذا التعليل يقتضي
ان يكون في التقسيم قاسم تحقيق التسمية اي من جعل اللزوم مكان اللازم
لانا نجيب في تشبيه الخد بالورد ليس الا في اعتبار الحمرة الكلية معه لا في جعل التظهير وجه
الشبه فتجيزه بخط قدس سره قوله لانه وجه الشبه في تشبيه الخد بالورد هو الحمرة المشتركة
الكلية الغير المحسوسة لكنه يلزمها في الوجود ان يكون في تشبيه الخد بالورد هو الحمرة المشتركة
وجه فيكتب لعله انه اراد بظهور الوجه ظهوره في نفسه على انه ذلك يستلزم ظهور
الانتقال من المشبه الى المشبه به فانه يجوز ان يكون شوته لطرفين غير ظط وانه اراد بظهور
ثبوته لطرفين ظط فضلا عن كونه على يستلزم ذلك ويكون انه يقال قوله لظهور وجه
تعليل على وجه التقييد بالمشبه المستدل يكون بمنتقل الذهن فيه من المشبه به
منتقلا الى ظهور الوجه فلا يرد عليه ان ذلك الظهور يستلزم الانتقال فيكون الظهور
مفيدا للانتقال فيجاب بانه يكون الثبوت لبعض الطرفين دون الآخر لانا نحمل المفصل على هذا ليتم
فيما اذا كان المجمل جزء من المفصل تأمل بقي امر آخر هو ان كون الوجه جليا لا يستلزم
ظهوره وكثرة حضوره في الذهن واستغنى بالانتقال من المشبه الى المشبه به بهذا الوجه
الا ان يقال انه ذكر ذلك بالنسبة الى المقام فورد عليه ان اراد جليا في نفسه لا يخلو ح
الكلام فوائد يناسب جعله غاية حضور المشبه به مع المشبه في ظهور الوجه جعل الظهور
علة للانتقال من المشبه الى المشبه به كما يشعر على نوع مصادرة وتجاسر انه حضور الطرفين
معا في الذهن السابقة يستلزم انتقال الذهن من المشبه الى المشبه به فتى انتفى احدهما انتفى
واسطة ظهور الوجه وفيه انه لا يستلزم لجواز ان لا يحصل العلم والانتقال من المشبه الى المشبه
بل يظهر الشبه به ولا يخفى انه الوجه وصف مشترك فاذا كان قليل التفصيل قرب حضوره
في الذهن وكثر حضور الطرفين فالظاهر الشبه ظاهر فجعل هذا غاية الوجه حضور
ذات الطرفين او المعلوم حضور المشبه به مع وصف المشبه قوله كتشبيه الجرة الصغيرة بالكوز

توقف فيه بانه المناسب بين الجرة والكوز والعجب بانه ذكر الكوز المصنوع في بلاد العجم
لكم المناسبة والوجه واضح في المعمولة غير ظاهر وقد يجاب الجواب اتوجه انتهى آخرا
هو انه كرر الكوز على الحس من بكر المرأة المجاورة فحمل الاول على غالب الحضور مع الشبه
والثاني في غالب الحضور مطلقا لحكم وذلك لانه المتعارف عند العرب في شرب الماء
الاناء المعمول من الخشب والجلد واما الوجه فيما يراد بقوله عند الشبه فغاية الحضور عند الشبه
سواء كان غالبا عند عدم الشبه اولا فعطف قوله اوداوه مطلقا من عطف الخاص على العام
وبانه المراد بقوله مطلقا غلبة الحضور فيما ذا لم يكن الشبه فبعيد مع انه لا يلايمه ما سياتي
في الندور قوله او نذور هم الا يخفى انه يمكن ان يكون الوجه جليا بالنظر الى فيه اصلا وكانه
مع ذلك الشبه نادر الحضور فلم يظهر اوخالف المتبادر والبعيد ويمكن انه يقال مدار
الاجتلال على حضور الوجه والبعد على عكس ذلك وكون الوجه جليا سببا لتري الظهور
الوجه والاجتلال فالمناسب ادخاله في البعد قوله اوعده مهافيه رد للجواني في قوله ان
لاوجه للتفصيل سوى الوجهين بالقدرين فلم يعرف القول اعرفها قول بل الحاله ما يسيل من الحمرة
وهو الحيثية التي صحت حمرة والشكل الكري والمقدار المخصوص على ما مر وصاحب
المفتاح والفرق بين الوجه الثالث والثاني انه بجعل الوجه الثاني نفس الحمرة الشبيهة
واوصافه وفي الثالث لا يعتبر الا اوصاف شبهه كذا قيل وانت خبير بانه الوصف
غير مفهوم من كلام الشيخ للوجه بين وبانه الحيثية الحمرة كرة ليست صفة الحمرة كما هو المتبادر من
العبارة فالوجه انه يقال الوجه الثالث التفصيل والترتيب بين جعل الوصف وبين
فصل فانه وجاء شبهه في المثال المذكور ليس مطلق الحمرة بل الحمرة الخاصة بخلاف الوجه
الثاني قوله التشبيه البليغ اراد التشبيه الذي اورده البليغ في مخاطبته للبليغ
من هذا الضرب لغرابة بعض المناسب لحالهم وذلك وجه المبتذل الوجه الشائع والمراد بالمقام
انه القرائن عليه لبلاغة التركيب المشتمل على التشبيه حتى انه المطابقة لمقتضى الحال على العلة وغيرها
وجاز انه يقتضي الحال ايراد التشبيه المبتذل لسوء فهم السامع قوله والاستعانة عليها
الغلب مزاحة قيل سبيل مغمور هما بما ستعور اوليد ولا نه قبل الشيء اعم فيه يحتاج لانه
سبق فاول يحتاج المسئلة انه حصول نوعه غير مرتقبة الذ وهي الحصول لطالب اعز
فينبغي انه يقال انه اخر لا الذ لا يحتاج الا شك لان الاعز مما يميل الطبع في الجملة قوله الذ
بمعنى لذيذ او الاعز لذيذ وانما كانه المطلوب الحاصل لا طلب الذ لانا نقول لا يلزم ترجح
التشبيه البعيد على الغريب مع انه يجوز انه يحصل البعيد ايضا لسعف الاذكياء بلا كد وتعب

فلا يحصل

فلا يحصل الترجيح مطلقا ويمكن ايضا ان الذة لا تحصل الا بالشيء الذي يكون مطلوبا مرغوبا
يحصل التعب في التشبيه البعيد مطلوب مرغوب لدقته ولطفه وفيه شائبة انه يحصل بالتعب
بخلاف المبتذل فانه لا ترغب اليه الطباع السليمة للبلغاء لسهولته وحصوله لا تعب
فيه ولا عناية والمراد من قوله انه ينال الزام انه حصول الشيء المرغوب بالطلب والتعب
الذي من شانه المرغوب فيه ترجيح للبعيد بالجملة وقوله يجعله غريبا ويخرجه اي يجعله على كونه
قريب التناول معدودا وبعيدا وفيه انه ليس الرد من الابتذال فالظهور الوجه للشبه ومن
الغرابة خلافه لان الظهور الوجه من جملة اسبابه ومقتضياته فيجوز التخلف قوله الا ولى وهي
الاعلى بوجه قوله بسبب اي بدرك واعطاك عطف على اذا طلعت قوله
فذهب الاصيل صفرته وضعاع الشمس فيه كذا في نسخ صحيحة يتصحيح الشارح قدس سره
وهو الظاهر الموافق لما في المختصر لما وقع في كثير من النسخ فظاهره اذهب الاصيل من قبل
بجين الماء فانه لا يظهر معنى مناسب للاصيل الوقت وعبارته فيحتاج الى تكلف
وحذف مضاف قوله ليالي السابق بربيع فانه البيت لوصفه على ما قال شارح الابيات
قوله حصلت فاعل اصال يقال حصل الشيء اذا رسخ حتى ترشش ثراه وحصل
الرقة كناية عن وقوع بل اللطافة الهواء فيه قوله والشمس تنفس جملة حالية
ونعاس الشمس وصفرتها عند غروبها ولان الشبه به مذكور وهما يجب
لانه يجوز ترك المشبه به كما في قولك رايت رجلا جوابا حين يشبه الاسد فانه فاعل فعل محذوف
اي يشبه الاسد زيد ويمكن ان يقال ان تشبيه الفصل الى بيانه اشتراك الشبهين
في امر بل جواب السائل وبيانه الفاعل وتوسط فليس عارقي تشبيهات البلغاء
والكلام فيها كذا قال قدس سره في شرح المفتاح قوله ثم اختلافا ظاهرا فرش ونحال
انه ذلك باعتبار اختلاف الوجه ايضا جائز نادرا والا ان يذكر الجميع
لفظا او تقديرا فحذف ما ذكر الوجه والاداة دون المشبه لانه المراد بالقدر ما بقي
اثره واثر المشبه ظاهر على راي من جعل العامل في المجرور المبتدا والا فسوف سطا اي لم
يحذف الاداة والوجه معا بل احدهما فقط فسوف سطا فلان دل عليه ما ذكر الجميع او حذف
المشبه فقط كما يستفاد من مباحثه قدس سره والتاويل باعتبار السابق واللاحق
في العلم قوله اوقوس مرفوع وجه الشبه فانه قيل ذكر الوجه يدفع ادعاء العينية بل الابعد ان
يكون حذف الوجه ايضا مع القطع بانه لا يكون المشبه به ذكر هنا اي على وجه ينبئ عن التشبيه
فانه المستعارة فان ذكر المشبه فيه لا ينبئ عن التشبيه قوله كسيف زيد في يد اسد

ان قصد التشبيه ليس بظاهر بل يحتاج الى دقيق نظر قوله ناسب ان يسوق الكلام بصورة
فعلى هذه التشبيهات المكنية استعارات لانه يقال ان المقدم الاصلي في التشبيه
كان المعنى المجازي مع المراد اضافته في الكناية فانه المقدم الاصلي في ذهن المتكلم عند
الارادة اي انك مثلا المسك من بني النوع بحيث يمكنك ان تريد عرفه لا شاركه بخلاف
الاستعارات فان المشبه به لا يمكن ان يراد تكوينه في التشبيه المكني اسم المشبه
غير جار على المشبه اصلا ولا يكون التشبيه ظاهرا وهو تشبيه بانياب الاجهور كقول الشاعر
اصبر على مضض الحسو فان صبرك قاتلي فالنار تاكل نفسها ان لم تجد ما تاكله
هذا البيت مذكور في تمثيلات المفتاح والايضاح وقوله حسن كاف حسن
دخول بعضها دون بعض بمان الامر فاطلاقه وذلك كما انه يكون نكرة غير موصوفة فانه
لا يحسن دخول الكاف ويحسن دخول كان وكما يكون مشبها به موصوفة لا ينبغي ان يعلم
انه كما ان المعرفة هو موصوفة بصفة لا كالمشبه به ففي حكم النكرة الموصوفة بما مثل
شيء تعلق الا ترى ان فعل مضارع صفة للحسن والواو في عود بها حالية وضمير الفعل
فالصفة الغير الملائمة للفعل المقدر بالحال وانه على الصفة على المضية فالا وظاهر الكثير الطواف
وزيادة قرب الصلب ترك الواو والا فيحتاج الى تكلف وتعسف وتقدير لعامل من مثل
سوب معطوفا على الاول وجعل الاكثر والزيادة حالين من اطلاق اسم الاستعارة على قوله فانه
لا سبيل الى ظاهر يشعر بانها استعارة عند الشيخ وقد سبق انه يجب ان لا يذكر المشبه اصلا
فيما عنده ايضا حكاية ارادة انه لا سبيل اليه ظاهرا فانه يجوز ان يكون الكلام على التوزع بتقدير
ويمكن ان يقال انه يجوز ان يجعل المشبه به مثلا الاسد المقيد بتلك الصفة المذمومة فيه فلا
تناقض والجواب انه يفوت حينئذ المبالغة المقصودة في امثال هذه المقامات عند افادة
انه ترقى في الشجاعة فرتبته الاسد لاتصافه بتلك الصفة كما لا يخفى على المتامل الفارق
بينه وبين قولنا اسد دم لا اسد دم فظاهر الوصف في الاول دال على ان الشبه قوي في المشبه به
وفي هذا البيت دال على انه دونه الا ان الفرق بينه وبين قوله بدر يسكن الارض غير ظاهر
اللهم الا ان يقال بدر عام في كل مطلق ما ذكر من الموصوف بالنكرة كالانام المشبه به
وليس الكلام هينئذ في شكل فلك حتى ادعاء القائل بانه استعارة لا ظاهر عند الشيخ فليتامل
وليراجع ثانيا فانه لا يخلو فيه من شيء لقول قوله كان محمر الشقيق اذا تصوبا وتصعدا اعلام
ياقوت نشرن على رماح من زبرجد ويمكن ان يقال المشبه به هنا ثبوت الحمرة بالوجه على خلاف
عادة فان الوجه هو الذي يحمر خجلا وخوفا لا الشكل الذي هو مرفع الرمح

مقابلا تامل في الشكوك فيه كمولك كان زيدا اسد كذا في نسخ القراءة لكن الذي وقع في بعض
النسخ على ما في الايضاح كانه زيد مطلق وهو الظاهر وهو مذهب الجمهور خلافا لمن ذهب
الى التخصيص به كونه تشبيها للاستعارة فيها فان المجاز اسم للشبه به على المشبه قوله فرع الدال
وذلك باعتبار انه المجاز يتوقف على صحة الحقيقة فتطلق باعتبار انه الاستعمال في المعنى
المجازي المناسب للمعنى الحقيقي الموضوع له مع انه المجاز يتحقق في الاعلام بالحقيقة قوله
من حقيقة تحقيقا لا سمعا وذا قال صاحب المفتاح لا الحقيقة كذا في شرح المفتاح
للعلامة قوله والتاء فيها للنقل اما على الثاني فظاهر واما على الاول فباعتبار انه يجعل
في الاصل صفة لموصوف كالكلمة فيكون بمنزلة التاء فيقابل مع التاء لكنه ايضا تكلف
كما على توجيه المفتاح الا انه انسب من توجيهه اذ قد يقع صفة للاسماء قوله غلطا
اي خطا بحسب اللغة صاحبه اعني قصد محله زعم انه على قانون اللغة بلا انتباه
اصطلاح ووضع غيره لاسهو في لسانه بل قصد فانه لا يتحقق الاستعمال
قوله احترز بقوله اه القول الاخير من هذا الكلام والتقييد والتعريف على تقدير ان يكون
الواضع للفاظ هو الله تعالى كما ذهب اليه الشيخ الاشعري وجعل الخارج المذهب
الفظ وكذا لتقدير التوقف في تعيين الواضع كما اختاره صاحب المفتاح قوله
وكلم الاشارة الى الاختلاف في كون المركبات موضوعة لكن القول بجواز المجاز
المركب وهو وضع المركب بازاء ما تقابل قوله يخرج المجاز لانه لا دلالة انما تكون بالقرينة فيه
بحسب ان المعنى المجازي قد يكون لازما حينا ما لوضع له فلا يحتاج الدلالة وفهم المعنى الا قرينة
نعم تكون مرادا مقصودا يحتاج اليها قوله سلما ذلك كما هو اقول يعني سلمنا ان بعض
الحروف مما يشترط فيه ذكر المتعلق لكن لقصور في خاصية المعنى وصلاحيته لان يعبر عنه
لقصور في دلالتها وعن الوضع انه يكون الموضوع بحيث لا يحتاج الى امر سوى العلم
بالوضع في الدلالة لكن يشترط انه يكون المعنى صالحا لان يتفاهم وبعض الحروف لكونه نسبة
جزئية دالة لحاظ الطرفين لا يتعقل التفاهم به دونه ذكر المتعلق ويصح عن ذلك
فتوهم المحشي وهو المحقق الشريف السيد الشريف في بحث الاستعارة التبعية قوله وعدم
الدلالة اي انت خبير بانه عارض للاشتراك اللفظي مع الدلالة على الخلو بحسب الفهم اصلا اعم يدعي
بقياس الاولوية انه يخصص بمراد بالدلالة فوضع الوضع الدلالة على الارادة وانما
الدلالة كما تحتاج الى الارادة بحسب الاصل تحتاج الى القرينة المجاز انتهى معتبرة في الدلالة على
المعنى المجازي اي فيما انه لا يحتاج الى القرينة مطلقا الدلالة على المعنى المجازي بعد فهم الجواز

انه يكون لازما بينا لكن ارادته ممنوعة اليها الا انه ذلك جار في المشترك ايضا فلا ظهور الفرق

والجواب انه فهم المرادات في المشترك يحتاج الى الاصل الا انه اذا وضع بالمرتجل فقد تدرج

تلك الدعوة بالقرينة بخلاف المجاز فانا لا نفهم كونه بالقرينة المجازية مرادا الا بالقرينة فان

لا يتجاوز المصدر المأخوذ من قولنا لا يتجاوز بعض الفاعل عن غير التجاوز اراه على وفق كلامك

اي ذوا انه لا يتجاوز من قولنا لا يتجاوز الفاعل عن الفعل كانه باعتبار قولنا تمارا واذا الطلق ان

كالكفر كيف والصحيح ذلك لان وضع كونه اللفظ مشتركا بين معنيين فقط اسهم

والجواب انه الاشتراك يتوقف على الوضع المقصود ولا يحصل بالوضع الضمني ولو

سلم فالمفهم منحصر في التركيب المبين ما باعتبار الوضع المقصود دون الضمني

ولا يلزم ايضا التردد بين المعاني المشتركة لان الوضع الضمني لا يعارض المقصود وحاصل

كلام المفتاح على ما شرحه الشارح قد سبق انه الواضع اذا وضع لفظا للهيئة الفلانية وذلك

مرة اخرى فقد جعل معينا للدلالة بنفسه على كل منهما فاذا استعمله مشكلا في احدهما لم يكن

عالما بالاشتراك السابق بوضع خاص لم يفهم الا الارادة ما علم وضعه واذا لم يعلم الاشتراك لم

تتعدد الوضع فلم يعلم ولم يفهم الا مجردا ارادة احدهما مرادا له لكن على تقدير الارادة وهو بالقرينة

فقط او اذا اراد التكلم واحدهما بخصوصه فالواقع لكنه اذا لم يفهم بالقرينة اصلا

فلم يقصد بالنسبة الى هذا المعنى طلب الا الدلالة لفظا انما احدهما مرادا ولا يتغير ولا يتبادل

علم المخاطب على هذا الوجه انه بين المتكلم انه هذا المعنى بخصوصه مراده في الحكم او

ذاك المعنى بخصوصه مقصود لكن المخاطب قد يتردد في انه مقصوده ذاك او هذا

وبطلب المعين لتقرير قرينة حقيقة في الكلام فيظهر بذلك مراده يجب على المخاطب

لا بسبب ارادة المتكلم والواقع فانه اذا تردد يجب الوضعين بين انها المراد ذاك

او هذا فحسب وليس الا مجردا انه احدهما على التعيين عنده واقع وذلك الا يصادق

على كل منهما ولم يفهم اصلا ارادة واحد منهما بخصوصه وايضا لم يثبت خصوصه معنى له

الوضعين فلم يستعمل بالنسبة اليه في واحد بخصوصه وظاهر انه لا استعمال في المعنيين معا

فاذا لم يستعمل في المعنى الثالث فلم يتحقق كونه حقيقة باعتبار معنى اصلا فيطل هذا الاحتمال

للتردد بين المعاني الثلاثة لانه كلام الموضوعين فحصل على تقدير القرينة والى الثبت على

تقدير الواحد ثم ان قوله ووضع صاحب المفتاح اشارة الى جنسه وضعف المرام من الكلام

في هذا المقام فلا يخفى قرينة المجاز هو الحصار قرينة الكناية في المعنية فحينئذ فالمتحصل

من حاصل اللفظ الكناية والمجاز موضوع بازاء المعنى الملزوم غير موضوع بازاء اللازم كذلك

الكناية

الكناية مستعملة في الاصل وكناية بالنسبة الى المكنى عنه حقيقة بخلاف المجاز فانه مستعمل

في اللازم ومجاز بالنظر اليه لفظا انه قوله والواضع هو الله تعالى او الرسول كما لا يخفى

فيه نظر في اصطلاحات تامل قوله يوجب انه لا يكلف اي به والمجاز بالنسبة الى بعض

الالفاظ ولا يخفى انه راجع الى الوجه الثاني والرابع فانه تبين عدم الاختلاف

بينهم جميعا لفظا فالاولان انه تبين باستناع الفعل الثاني وبمكنه انه اراد تعميم الاختلاف

انه يكون متعذرا تركيبا كالانعزل والواضع جعل اللفظ الى قبيل انه قرينة المجاز فالواضع الزاما

على الموضوع له اي فهم الارادة المتكلم اياه ولا فساد في ذلك اللهم الا ان يعزى ان

الراجح الى كونه للخصوص ذات الكلية زعم انه بثبوت اللفظ ينتفي مثبت ما به معناه

كما يشعر به كلام بعض آخر هذا الراجح انه كل لفظ يقتضي فهم ما هو معناه لا بشرط

وبهذا التقرير ظهر حال الوجه الاخير ايضا تامل قوله ولا امتناع نظرا الى قبل فراجع ما قبله

الى وجه واحد وارد وقد تاملوا ايضا بان لا يكون جميع كلمات لغة واحدة فضلا عن

كلمات جميع اللغات قريب وكذا باب اصل بعض العين ام قوة الضم فضل بان يكون وضع

لافعال الطبايع الثلاثة كما في شرح المفتاح للشريف وقبل الضم يحتاج الى انضمام

الشرقيين عناب ان يكون مدلول مضموم الشخص اي ما زال قول وبعض العلماء كان

الشيخ نظر الى انه بالحقيقة بعض الثابت او المثبت والحاصل في مقابلة ضاف ناسب

انه يكون هو بعض المقرر او المقرر حق مكانه والمصر نظر الى انها اطلاق المجاز على معناه في

توجيهه لا يحتاج الى تجوز قوله وحقيقة كل احد منا بان على ما يشعر به عبارة المصنف افراد

كل من المفرد والمركب بقرينة على حدة كما ذكر ابن الحاجب ان الاستثناء المتصل مخالف

بالحقيقة للمنقطع فيفرد كل منها بقرينة ولا يكفي ان يكون المجاز عاما حقيقة المفرد والمركب

اللفظ المستعمل في غير الموضوع له فالافراد والتركيب خارجان بقيد التحقيقة بالاول الزيني

عن الاستثناء زيادة تحقيقة ما واحد قوله ما يتحمل كالامام المذكور في شروح المفتاح وشرح المطالع

للقطب الرازي انه المرجح ما تقابل المعنى الثاني بالمناسبة للمعنى الاول فيحمل عليه بعد وضعه

للغير والمتقدمون ما تقابل المناسبة والمشترك ما وضع لمعانٍ متعددة وضعا ولا يلزم اللفظ

موضوع في وضع آخر سواء كان في زمانين او سواء كانا بينهما مناسبة اولا وقال

العلامة الدواني المرجح المشهور ما يكون وضعه سابقا فيقدم سبق وضع بعضهم وضع بعض وقول

المرجح تحت المشترك قوله فلا بد من العلاقة المعتبرة فيها اذ لو جعل العدم العلاقة

بين حقيقة اللفظ والمعنى المجازي وظني انه كثيرا ما يكون العلاقة بين المعنى ونفس اللفظ فانه

مطلب المرجح والمتقدمون والمشترك

لح

اذا وقع لشخص غلط في لفظ او في اداء وجه من الوجوه يقال ذلك اللفظ المقصد
بلا حقيقة فلا علاقة بين المعنيين اي بين اللفظ نحو والعدم لا يقال لشيء ذلك طريق
الاستعمال بل طريق دلالة اللسان كما في التعريض اذا تقرر فصح قولنا بنبوة
التعريض ايضا اطريق الاستعمال لان الدلالة الوضعية ليست الا بالاستعمال الى قوله فيكون
مرتجلا لا يخفى انه بالمعنى الاول يكون مستعملا فيما وضع له وغير ايضا لا يكون
مجازا من حيث انه مرتجل فالملفظ مرتجل بالنسبة الى المعنى الذي وضعها بازاء
بنهما وكل منهما غير الاخر فاضع نحو مزاء بناقض ما سبق منه المرتجل فسم بذلك حقيقة وكذا
ما قيل انه لا فائدة في ذكر المرتجل صنابل فائدته ذكر المنقول كما مر نحو العين وما
قال الامام الرازي في التفسير الكبير والعلامة السيد رازي الزاية في الوصف الموس خاصة لكن
عبارة المفتاح مشعرة بانها للمعنى بالفعل وذهب بعضهم الى انها في ذات الاربع ذو
المخمار فالتربع نحو له بخلاف المجاز كذا لكن يتجه في النسخ به دنها الواو فيكون بيانية الفرق بين
الحقيقة والمجاز وقد بعض النسخ مع الواو فيكون للفرق بين رعاية المناسبة في المنقول
وبين رعايتها في الحقيقة وهذا الجاز معاد وهو الراقي فالمراد بالتصحيح والتوجيه فهو الواو قوله
وهو ما يتبين ناقلوه لم ينقل لم يتحقق الناقل غير الشارع بقرينة الكتاب كما لا يخفى قوله او
عرفة عام لا يتبين ناقلوا علم انه لا يكون انه يكون وضع لفظ عرف الناس جميعا فيكون
عرف طائفة فيكون ما يتبين ناقلوه كانهم اراد بذلك انه لا يخفى النقل فيه بخلاف محصورة
من النوع في الشرع فيكون لم يجز ان يكون الناقل من الشرع تامل قوله وفعل الفعل الحركة الفعل
بالفتح مصدر فعل وبالكسر اسم الاداة والشان فالمعنى نقل لفظ الفعل الذي هو من الاسم
والشان الى الكلمة المخصوصة لاشتمالها على فاء الفعل وعينه ولامه في جزء معناها العين الحركات كانها
نحو ياء ليس الفعل الذي حقيقة لغوية في الحدث كما يوهم ذهاب الاشاعرة الى ان الفعل
ما يصدر عن الفاعل بمعنى ان الفاعل كما يقوم به الفعل يقوم به الحدث فلا يتم التوجيه
وتجوابه انهم لم يريدوا بمعنى الام ما ذكر بل هي استعمال اكثر جزئيات الكلمة المخصوصة في
التسبيح مع انه يجوز ان يكون لفظ مرتجلا لان المنقول قوله وذا يدل على ان الاربع جعل اصل الطلاق
الرابعة على سبيل المجاز مع انها من ذوات الاربع فلا يرد ان الاربع مخصص عن ذات الاربع بحرف
قوله ما ذكره انما الورد مثال الحقيقة والمجاز بالنسبة لعموم موجب الوصف واما حين الغير
فبالنظر الى كونها المعنى معدة لم يسمع اللفظ لاشعاره في معنى اللفظ ورد تصل الى الفاعل الفعل
بواسطة البا المعقبة بالفعل على المفعول عليه قوله الحد منوه بتكافؤ وما وجم الى ساوى

دعائم في القصاص والديات واذا اعطى الجزء الجزء ما صدر ذكر جميع الجنس للبعض
وليس لهم انه بنقض الزنة اي العهد والامانة وقد اجاز امان عبد لجميع الجيش والمسلمون
مجتمعون على انهم لا يسعهم التخاذل بل يجاون بعضهم بعضا على جميع الاديان والملل كانه
جعل ايديهم يدا واحدة وعلمهم فعلا واحدا كما في النهاية المجزية قوله وجب لانه يسع لم يسع
لانهم قالوا الاجماع اطلاق المتخيلة على طول غير الانسان مع وجود الشابهة وذكر الاجوبة الفاسدة
السكتي على الصيد كالحمار وما اطلق ابن علي الاجماع الحكم لعدم الشبيه والسبب وطلوا
ذلك بانه لم يسع ذلك لمن لم يعلم انهم لم يعلموا بما خالفوا انهم لم يطلعوا على اجماع المنع قوله برئ
ما ذكروه الجواب السبب هو الثاني الشبه الخلقة الراجح الخلقة الخامس الزوجية الثاني
الازيد السابع المشابهة شكلا الثامن الاطوان التاسع التغذية العاشر الموم الحادي عشر
الخصوص الثاني عشر الخصاف الثالث عشر زيادته الرابع عشر الجاورة الخامس عشر القول اليه
السادس عشر الكون عليه السابع عشر الخلقة الثامن عشر الجانبة التاسع عشر الابنية العشرون
البدنية الحادي والعشرون الكرة في الاثبات الثاني والعشرون الغنية الثالث والعشرون الغلبة
حذف الرابع والعشرون زيادتها الخامس والعشرون التعلق على الاطلاق المخلق
على المخلوق قوله غير ما سبق اولا اي الاشارة وذكر الضمير الراجع اليه مجوز العوامل قوله
اي الثبات المذكور السبب الخ فاكتفى بعضهم بجواز الاطلاق بكون جزء سببا وانه كان
هذا الثبات بخصوصه ثابتا بغير الخ قوله وجاز ما سهو اجاب بانه العقل لم يجوز الا كل سبب
اي الاخذ وغيره للوهم بالريبة السببية قرينة على ان المقام بالتعقل ليس الوهم والتخيل
الخلقة فانه لا يتعين السبب بهذا الاخذ فالمناسب له كما في سائر الاشارة فيه الشرط الاخذ
كما في تعيين المفعم بالعقل قوله فانه ظرف الخ ذكر الجواب غير بانه لا حاجة الى السؤال والجواب
بجواز ذكر في المقدمة بهذا المعنى الثالث الازم الزمني ولو لا عقلا والى طلب بوصف او غيره
سواء كانه على الفور او جواز مل في الوجه ان قوله لانه وجه الشبه اي فيه يجب لانه يتعقل
ينتقل الفرس من الاسد الشجاعة او الشجاع مطلقا لكنه لا يكون ح قبيل الاستعارة
ولا يقتضي لزوم الانتقال من الاسد الى الانسان الشبيه الزمن صح استعارته له والى
هذا اشار الشريف المرتضى في بحث علامات المجاز من التلويح والتلويح الى التحقيق
الزمخشري المحقق الشريف بقوله في تحقيق استعارة في الالفاظ المفهمة من التلويح
قوله فيظهر بادراك الخ اعلم ان محصل المرام في هذا المقام ان المعتبر الازوم صفة المجاز ولو
بمعونة القرينة والمقام من نقل الكلام عن بعض المتاخرين الاشارة الى ان صح في انواع

المجازات كلها باعتبار الزوم فلا بجعل الاضافيات فذا قال قدس سره في اخر البحث
وبالجملة اذا كان قوله الزوم اما ذهني فقط كما يزوم عقلي في الجملة الى انضام خارج
والعادة اليه ولم يرد به الزوم بحسب امتناع الانفكاك في التصور فانه لا يتأتى البصر
للاعمى كذلك على ما صرح به في التلويح وحينئذ فاذا اطلق لزوم الشيء لازمه واراده
باطلاق اللفظ على الملزوم استعمال فيه بحيث يكون المعنى هو الملزوم الاصلي واريد به قصدا
بحسب المجموع وبحسب الفرق بين المعنيين وعلى الاول لا يحتمل الحمل على الشرح على شدة الالتباس
استعمال المقيد المطلق بل استعمال مقيد مقيد على ما نقل الحمل على الشرح عبد الحكيم وعلى
الثاني لا يكون استعارة لانه لا يقصد تشبيه المطلق ولو اعتبر المعنى الاول في الاستعارة والثاني
في التجوز لا يكون في معنى واحد على ما ذكره قوله ولكن عنها اعترض عليه بانه لا يشترط في
الاستعارة ان يكون اللفظ مستعملا في صورة وهيئة مخصوصة بحيث لو غيرت عن تلك الهيئة
لا يقال للاستعارة عنه الحمل عبارة عن فعل المتكلم اي التشبيه المضمر في النفس لانا نقول هذا
متحقق عقلا وانما يتحقق بها قوله وكما شاك حرفال قدس سره في شرح المفتاح شاك
السلاح من شاك الرجل بالكسر اذا ظهرت شوكته وهي شدة البأس وفرط السلاح
والاصل شاك وقرئ به بقال بعد شاكي كما السلاح كما تعاصر وقد يخفف فيقال هو
شاك السلاح بحذف الكاف واعلم انه اذا كان قولهم شاكي السلاح كما تعاصر بالقلب
والحذف مكنية بانيا كما كان لبيانا بانه غلب الاصل شاك فنقل الباء الى موضع الام وحذف
به اعلال قاض قول اي بحذف به او اورد به بواسطة الاداء الى البلاء قوله لبعد بينهما
انه يحمل على انكار النفي ومبالغته لاعلى نفي المبالغة في العلم كما هو الظاهر وظهوره قوله تعالى وما ربك
بظلام للعبيد وما هم برومنين ويحمل التجويز به قوله لا يحمل على التخيل بينهما انه لا يعتبر في تشبيه
المجموع بالمجموع الضروري بل بالنظر الى الثاني وحده المشكل مزيد في الضرار الظاهر على الاول
فيناسب هذا التخيل قوله وما انه يستعار بالمنية الانسانية عند جوده اعترض عليه بانه
محل بانتفاع الاداة على التباس والجواب انه المراد بالاداة الاصابة مجازا وفائدة
التصريح بها الاشارة الى انه ذلك المدوح بالنظر الى ما يلحق به هو الاظهر وعلى التباس
على ذلك المعنى الاول به حمل على الضرار الحاصل عنه المجموع لانه اتبع للاستلزام الاول الثاني دون
العكس لانه ضرر المجموع قد يحصل بدون تغير اللون فانه التغير لا يحصل الا عند اشتداد المجموع
واستكمال انارة قوله بالجملة ليس الشبه الذي عنده صاحب الكشف او في الواقع باعتبار
ان المقام حاطة انارة لانه فانه يشبه نفسه لمراد ايضا حاطة الانارة وحينئذ يكون

على الوجه

على التوجيه الثاني قوله فوجهم محمولا على المبالغة لا يحمل على النسبة لانه سبب بانه القرآن
قول الملازمة بينهما اي العلاقة بين خصوصية زيد لا اعتبار وصف الشجاعة وبين
الاسد بحيث يصح الانتقال فانه فرع ما قيل ملازمة لا يجب الملازمة الكلية ويكفي الجزئية ولو
بعونة القرينة وهي متحققة بينهما كما بين الرجل الشجاع والاسد قوله فعلوان زيدا اصلا اسجع
لانه قال الفائزة في منع الاستعارة لانا نقول اذا حمل على زيد الرجل الشجاع الذي استعير له الاسد
كانه ذلك بمنزلة تجريد شبه بانه زيد بالاسد واعلم انه لا يجب ان يكون اثبات التشبيه في
الاستعارة مطلقا سلما موجودا والنفي اثبات او آخر فانه لا يجري ذلك في الاستعارة
التبعية فتدبر مثل لطف الكلام واحكام ناطقة وكذا في الاستعارة التمثيلية المركبة فانه غير مجرد
ذلك في الاسد مطلقا فيرسوعه قوله ط علم انا راد بقوله فعلوانهم انه زيد اسد يحمل ان يقدر
ويحقق هكذا فيكون استعارة على هذا التقدير وقد مر دانه كلما احتمل هذا التقدير وجب اعتبار
التقدير فحينئذ يكون استعارة كما في زيد اسد لجواز انه يكون مانع فيه يقال والاشك انه قولنا
زيد اسد واسد زيد بمنزلة قولنا زيد شجاعت وشجاعت زيد فيكون من باب الكلام انقول
كما يقع التشبيه والاستعارة في الالفاظ العربية كذلك يجريان في الالفاظ الفارسية مثل زيد شيرست
وفلان طبع عيسى است وفلان كريم خاتم است وفلان نوكر بادشاه است ومنع
الاشكال بجعل التشبيه كما ذكر الشارح قدس سره اذ يقال فيه ايضا زيد مجموع شجاعت وسخاوت
وفلان مجموع عيسى است وعيسى است ومثل حاتم است ومثل بادشاه است
وبادشاه است كذلك يقال زيد مردي وليريست همچو شير وفلان طبيعي است همچو عيسى
وفلان بخشنده همچو حاتم است وفلان نوكر حاكيست چون بادشاه خود والمدفع
كلام الشارح الا ترى ان ذلك المعاني الملازمة كالاستعارة ليست معاني الالفاظ العربية
والفارسية المحل الاستعارة ايضا ودونه خرط القتاد وليدل على ما ذكرنا اما جعلوا عاملا
في الحولات على تقدير كونه مستعملا في المعنى الحقيقي لا شعاره بمعنى فعل فيه زيد العجوبات
مع قيود التشبيه وليس الا وكذلك على ملاحظة معاني التراكيب والوسم عامل على تقدير كونه استعارة
اولى لان المعنى الفعلي قرينة التشبيه وهو بوجه ذلك ما ذكره الشارح قدس سره في شرح
الكشاف عن ابن مالك منها ذا قلت هذا أسد يشير الى السبع فلا شيء في الخبر واذا قلته
مشيرا الى الشجاع ففيه ضرب من رفع لانه مأول بالفعل فلو اسنده الى ظاهر لم يجز ولا شك ان ذلك
فهم المعنى فقط بالسبع في رفع الفاعل مع ان يقتضي اسناد الفعل اليه ايضا قوله
تبرجها اكتفاء الفتح اظهار الشاهد عن تربية المدد حالة العفة او تبرجها

في الكشف اوفيه حكم الاكتفاء لتعبير النظم الى اجمالها وتوردها قوله بل الم يتجوز بجعل
انه لابد على تقدير ان يكون الخيطان مستعملين في معناهما الحقيقي من اعتبار مضاف
اي شبه خيط من الفجر بخيط الفجر فيصير مثل بياض الماء وجعل هو تجريدية للمبالغة
واما على رأيه قدس سره فالامر ظاهر لانها الاية استعارة الى صميم ذلك الشأن في شرح
الكشاف قوله والجد سمي ذلك اي دخل في الكمال من جعل قوله والاحسن شبيها
جعل الكشاف الايتين من قبيل التشبيه حوله انه يصح وقوع المعنى الحقيقي اي المفهوم
منه اللفظ لغة ووضع وان لم يصح وقوع اسم المشبه به وهو هذا ليس
بعد ذلك اي قوله ساء وضرب ارشد ليس باستعارة اولا على ان يقال ضرب مثل الموسى
والكلام فيه ليس معنويا بخلاف الاية الاخرى فتدبر وقد تفصيل الكلام في اشارة الى دفع
اشكال مشهور وهو انه يجوز ان يكون قوله ومن كمال بحر تشبيها لا استعارة كما في قوله تعالى
لم يلد اظفاره لم تقلم ووجه الدفع انه المقسم من قوله ومن كمال بحر الاستعارة والتفصيل الجواب
على الكافر مع جحده ملزوم عن المنافع كلها بخلاف البحر وجعل الاية استعارة وتشبيه
وان كانت المنع في افادة التشبيه كلها قاصرة عن اداء هذا المقصد على ما ينبغي فان
كالبحر فاعل على التشبيه واجب لئلا يفوت المقصد منهم ولم يتنبه لما اشار اليه الشرح
فحمل الاشكال بما قرر مجاز لغوي ينبغي ان يحمل اللغوي هنا على ما يتناول العرفي
والشرعي بخلاف ذكره المجاز المرسل تأمل قوله وحمل انها مجاز عقلي بعض اهل انها لفظ
من توتير المتن والمفتاح وذكره الشروح انه المراد بالمجاز العقلي خلاف ما يقابل اللغوي
لكنه هذا اصطلاح محدث غير مشهور على ما قاله المؤذن وانما اللفظي مستعمل في معناه
الموضوع له وان كان جميعا انه لا يظهر انه يرد على مثل شيخ عبد القاهر وغيره من علماء البيان
في انه اللفظ لا يصير حقيقة في معنى بمجرد ادعاء بلوغه لمعناه المراد ولو اكتفى بهذا
المذهب بجواز ان يقصر فاعتبر يرد عليه انه ذلك ليس محل النزاع فانه متفق عليه
وعلى الكاشي المجاز اصطلاح معناه المتعارف فحصل الخلاف انها كلام المتقدمين
اما ان يكون ثبت مجاز لغوي فالتجوز في الطرف او عقلي فالتجوز في الاسناد ويرد عليه
لا يرافقه الاسناد ولا اراده ايضا ليس المقصد المجاز القصي الشبه المستفاد منه
الكاف ونحوه فوت لان الاعلام المنقولة عن مسمياتها اذ يجوز انها لا يكون فيها استعارة
الا دعاء ولا يجعل اسم دلوا في موضع اخر ايضا على ان زراره الظاهر الضمير راجع
الى الفعل بتأويل الشعار ويحمل الجواب قوله لانه لا يكون الاستعارة علما لما سبق الجواب ان المقسم

في الاستعارة المبالغة في حال المشبه بانه بساط المشبه به في ذلك بجعل المشبه من المشبه به
انه كانه اسم جنس وجعله عينه كانه ملخصا فانه المقسم من قولك رايت البدر حاتما انه عين
ذلك المعنى لانه فرد من افراده ولانكاد انه الاشخاص فلما تشهر وصاف بتي اسما وجعلها
على وصاف فلا يكون الاستعارة في الاعلام الا ان ذكرا هذا خلاف ما ذكره المحقق السيد السند في شرح المفتاح
وحاشيته لتوجيه الشق الاول المفهوم نظر من قولك سعاد في ديارنا اليوم ترد ذلك المحقق
لكم المقسم بان دليل جعل غاية الظهور فسواء كانت في صيغة البرهان المفترض او في صيغة
الاستعانة فيه على المشبه به على العالي الاستحقاق والا بعوت المبالغة فيجوز ان يكون المفهوم
ظاهرا من رايت حاتما رؤية ذلك الشخص الذي هو المسمى بالمقسم الحقيقة والمراد رؤية شخص هو المشبه
بالجواد فيرجع الى انه حاتما موضوع لرؤيات له ذلك الجود فيصير الكلام بعد هذا التقدير ذلك
بجنس غاية الامر الاسم جنس اضافي غير جنسه اخرى بخلاف العلم فانه ليس بجنس حقيقة
اصلا فيرد عليه انه لم يجنس لكن كل مثل ابدا الحاتم بالجود الكامل غاية الكمال الكامل في الجواد
فليحمل لفظ الجواد والشجاع في شرح عليهما لم لا نصاف انه لا يلزم اعتبار تاويل الجنس والوضع
في الاستعارة مطلقا وانما نوجبه ذلك في استعارة اسماء الاجناس كلفظ الاعلام بل
تفاوت وصاحب المفتاح اعتبر هذا التاويل في توجيه الاستعارة وجعلها قائمة على ما
اله عوض على طلحة وصرح باعتباره في اسماء الاجناس فالمحقق الشريف شرح تلك المواضع
على وجه الموافقة بلا اشارة الى قبح فيها اصلا ثم ذكر الكلام السابق في توجيه ما ذكره المفتاح
منه انه استعارة لا يجري في العلم عوراه الكثرة اي عوان ثم قال كثرة محوجة الى التغيير عوض تحقيق
لوضع اليه قوله ايما ثبتا لكان الحس عوراه لانه الموالمتعارف المحاربة بالسيف للجبان
قوله الى انما طلا ما قال انما طلا وذنبا اصابه اشارة الى انه اصابه الصاعقة فيصير ذو ذنب غير
كلفة ففيه مبالغة في شجاعته وشوكته قوله والمراد بارس اما وكابدوجه التغيير بصيغة
الفعل الاشارة الى انه روس الافعال قليلا بالنسبة الى غيرها فان لكل شجاعة قوله كانه
استعارة اسم الاسد هو ظاهره ان استعارة اسم الاسد لاصغر اولى من العكس فيرد
نكل منهما نهج كل منه كانه اقل علما واضعف قوة اولى بانه يستعار لانه اعلم به استعارة
اي الاقل علما والاضعف قوة ليت انه اليصيب اسمه من هذا الى ذات غير بانه لا اعرض
لهذه الاستعارة اصلا وكذا الاعتراض بانه يقال انها استعارة ليست اولى من العكس
فانها استعمال الحي مع حقيقة لا مجاز وان سلم الاختلال اشار قدس سره بقوله فحل بكان
ذلك الغرض فيما شمه اي وهذا يندفع ما يتوهم من تصحيح الايضاح فراد وصف الموصوف

بل الكثير التشبيه والاستعارة الاصلية المصادر والمتعلقات لكن الاستعارة متحققة
في الافعال والحروف ولو تبعا وقد عرف الاستعارة فيما سبق باللفظ المستعمل فيما شبه
بمعناه الاصلي الخ انما يأول ويقال المراد تشبيه جزء المعنى او متعلقه على انه ذكر
المحقق الشريف في شرح المفتاح بعد التشبيه والاستعارة في متعلقات معاني الحروف
ثم سرى التشبيه والاستعارة في الحروف فليتامل وذكر او يكون مشاركا للظاهر بخبر
في العبارة باعتبار المراد والمؤدى وتنبيه على انه لمفهم من كونه مشاركا كونه موصوفا
قوله لما يصح الموصوفية فيانه المجاز المرسل لا يتحقق الا اذا اتصف المعنى الحقيقي بالملزومية
فلا يجري ذلك ايضا في الافعال والمشتقات الا تبعا لاعتبار الملزوم في المصادر
ولم ينقل ذلك من القوم ويمكن ان يقال ان التعبير بالمرجع الضمير لما كان
يعد من باب الاستعارة تامل قوله لدليل بعد تسليم تمامية فيه منافاة باعتبار اسم
الزمان فانه لو تم الدليل لزم ان يكون الاستعارة فيه تبعية فاعتبر فيه المتقرر اذ خروج الزمان
ادعوه له فلا يكون موصوفا والاستعارة الاصلية تقتضي الموصوفية وبحكم الاستعارة
ما صرحوا بان اسم الزمان والمكان والآلة صالحة للموصوفية فظاهر جريانها والكلام
هنا بانه غير المتقرر سوى اسم الزمان لا يصلح للموصوفية بقي انه الاعراض الاخير الكور
فالمناسب منع لقوله الدليل باعتبار عدم الانطباق على المدعى فلا وجه لانه بعد تسليم
الصغرى عدم تناول الدليل لبعض المدعى الهم الا ان يقال اسم الزمان والمكان والآلة خارجة
عما جعلوه مدعى في هذا المقام لكنه ينبغي ان يكون داخلا فيه بحسب الواقع فالمناسب
بعد تسليم اعتراض بعدم الانطباق على مرعاهم هنا وهذه المناقشة باعتبار عدم
الانطباق لما ينبغي ان يكون داخلا في المدعى قوله لما يصح للموصوفية اي اتفاقا
لكنه يتحقق هناك ايضا ما جعلوه دليلا على عدم الموصوفية وعروض الزمانية لمفهوم اللفظ
ولو استمرارا كما في بعض الصفات المشتقة المعبرة الغير العاقل تامل قوله على سبب
المعنى انما قيد بذلك لانه الكاف اخذ رد التبعية الى المكنية كما سيجيء قوله لانه التشبيه
انه هذا مسلم عند المص لكنه لم يرجع الاستعارة الا التبعية في اطلاق الداعي والمتطلب
بعد التشبيه فيما بين المدعى والعوان ثم يستعير لام الموضوعة لترتب العلة كما جاز ترتب
غير العلة فيذكر المستعار منه ويريد المستعار له وبهذا كاف تحول انما تلطف بيانا لم
ما في اما انما زائدة والاصل انها وجواب الشرط قوله اقوى والمعنى نطقا قوى اذ ان
السامع في بيانا واسنى لها فصاحة وروض وينقاد الى الصعب من الناس

قوله متعلق

قوله متعلق بسرى لا بشهور قد تكلف بعضهم بانه جعل متعلقا بشهور ايضا على سبيل التنازع
لكن الاجتماع على حقيقة فيها اذا تعلق بسرى وعلى التجوز عند التعلق بشهور ويمكن ان
يعتبر التجوز فيما اذا تعلق بسرى ايضا ويراد بالنوم ح ذهول الاوراق وانطماس آثارها
كذا يعتبر الشهور زمان سرى النوم حتى يتحقق فيه ايقاظ الاوراق والتفاتها الاسرى
انهم قالوا في قوله تعالى فضربنا على آذانهم في الكهف اذا خرجا الذين كنوا ثاني اثنين اذ هما في الغار
ان اذا الثانية بدل من الاولى اذا المراد به زمان متسع لان يتسع ان يجعل احتمال
الرياض والاوراق تجارها محلا لقوى الرياض لما تقول الظرفية ليست حقيقة بل
المراد انه قوى الرياح للرياض متعلق باجتماع اوراق الاشجار فكلمة من بمعنى اللام على ما
علم منه اول شرح المفتاح تعالى وبالجملة مرذلك ضمنا ملاحظة الاضافة في كون هذا الاضافة
ملاحظا تفصيلا وملمحا اليه قصدا خفاء تامل يعالج قمص على ذلك المعاني المدركة بالبصيرة
اعني القوى الباطنة يبقى ان علم ان ليس المراد بالقوى الحواس الباطنة الخمس المشهورة فانها
ليست الا ما يتعلق بها ادراك المحسوسات والمعاني الجزئية المتعلقة بها فرع غير من
معاني الحروف والافعال كما في سائق العلم مثلا الى المراد ما يتناول القوة المتعلقة الى العقل
النظري المتعلق باستكمال النفس في تحصيل العلوم والادراكات اعم انفعالا واستعمالا
ذلك منه فوك قام زيد وفوك ضربة القيام الى زيد اذ لا شك ان لا تعالا المفهم انه بين
انه لا يستعمل معانا الحروف والافعال معانا فلا وجه لعدم الاستقلال انه النسبة الفعلية
مقومة لبيانه في الحروف كالكيف لما تقول المقومة هي النسبة المفهومة فتم الجملة
اي الفعل والفاعل الكيف والمفعول هي النسبة التي هي جزء معنى الفعل هي الكيف النسبة فاعلا فاعلوا
فانه قيل المفعول بالفائدة في الجملة النسبة لا غير فلا حاجة لجعل ذلك الة لتوقف عليه اخرى
قلنا النسبة المفهومة الة لتوقف النسبة الخارجية وان شئت خبر بانه هذا لا ينافي ان النسبة
الانتسابية مع انها جميع الالفاظ موضوعة بازاء الصور الادهنية التي هي مسائل الصور
الخارجية والظاهر انها بقياد ادراك النسبة الى جهتين احدهما ادراكها بالادغام فهو من
قبيل التصور والثاني ادراكها مع الادغام فمن قبيل التصديق والاول هو المسمى بالتاء
هذا في الاخباري واما في الانشائي فبيانه انها ادراك النسبة فقد يكون على وجه التحقيق
والمقصاة بلا ملازمة طلب او ترج او تمن او غير ذلك وقد يكون على وجه التمام
والمقارنة باحد الاولين كما في الاخير والكيف انما يجري في الحرف تامل قوله كذلك
لفظ مركب موضوعة وضعا عاما لكل نسبة للحدث ما قوله فعلة مثلا يلزم ان يركب

المذهب المرجوح في العطف بالحرف قطعا اعتبر تقرير المثل لعامل المعطوف عليه والا لم يجز
يراد بلفظ في استعمال واحد معنيان مختلفان فانه اعتبر الفعل النسبة الى محل فاعل
محصوص ثم يقال في العقل ولا في الخارج اتت خبير بانها ثانية في محل المنع والا لم
انه يقال فلم يذكر متعلق الحرف ولم يحصل تعلق الا معنى لاشتراط الواضع في ذكر ما
لا يخل انهم اشترطوا في دلالة الالتزام اللزوم مع انه امر ضروري فيها فكذا انهم اراد وا
بالاشتراط الانه ضروري تعلق فلانه المعبر عنه باسم الفاعل الدلت مع ذلك على نسبة
تقييدية غير مقتضية للاستقلال وعدم الارتباط وكسبة ايضا مقصودة اصالة في العبارة
والفعل خبرية بحيث على وجه لا يمكن ان يقصد مقصودة اصالة من العبارة فجاز ان يقع اسم الفاعل محكوما عليه بلا ملاحظة الذات بخلاف الفعل اذ لو جعلت
بحثا جعل المنسوب اليه نسبة الفعل الفاعل المعين ولا يظهر معنى كون النسبة
الخبرية تامة الا باعتبار وقوعها او وقوعها ومطابقتها للخارج او لا مطابقتها فتكون مع
متعلقة للتصديق او التصور وقد حكموا بوضع الهيئة التركيبية لمعنى النسبة حتى يصح لهم
الاستعارة التبعية في الكلام وحاصله ان الفعل وجوه من قبيل الحروف والتصورات لا يتكلم
اراد بالنسبة التامة المحكية المتصورة الصالحة لان تعتبر حالة تامة تقوم ذكرها او الهيئة
قبل العلم بها اخبارا كما في الاخبار تامة متعلق الاذعان واراد بالنسبة التي في اسم الفاعل
النسبة التقييدية التي لا تصلح لان تعتبر حالة تامة تقوم ذكرها او انها لا اوصاف قبل العلم بها
اخبارا كما انها لا اخبار بعد العلم بها اوصاف والحاصل انه مهما كانت النسبة غير الاسم وصفية وان
كما ان النسبة التامة الخبرية مقصودة اصالة من مجموع الكلام كذلك نسبة اسم الفاعل
مقصودة من لفظ اما من الكلام بلا تفاوت مع ما جعل في شرح المفتاح الجزء مثل زيد قائم
مجموع العالم وضيو فانه دخول النسبة فيصلح المجموع لكونه محكوما به والحاصل جعل النسبة
خارجة من اسم الفاعل عند جعله محكوما عليه وبه يحصل النسبة غير تامة لا دخول فيه القيام والحق
ان تعالى وضع الفعل على ان يسند الحدث المدلول عليه الى شيء وليس وضع وصفه يصلح للحكم عليه
بخلاف الاسم فانه وضع لذات مبهمة صفة مسندة اليه فيصلح للحكم بها والحكم عليها باعتبارات
معين موجبة الذات المبهمة وكذلك يظهر البناء على ما حققناه من ان كلمة ان كما يلاحظ
على فلا حكم هو كما بين العلم ان العلم ان التحقيق ان القيام ليس صفة وحالا لزيد وهذا الذي فيكون
مسندا اليه بوجه من الوجوه بل حاله وصفته ما يسند اليه بكذا وهو كونه بحيث يقام به فاذا جعل
باقيا حالا بدون التجريد عن الاسناد قال التحقق الرضي جعلا ما نقض الوصفا والاصلي سواء كانت

مقصودة

مقصودة لذاتها اولا كالجملة التي خبر للمبتدأ والكلام ما تضمن الاسناد الاصلي كما مقصودا
لذاته فعلى كلام جملة دون العكس على ما مر فاظهار الكلام للمرام تعال وقد تخفف ان معرف
من حيث موصوفا لا يصلح ان يلاحظ محكوما عليه او اقول بحيث ما اولا فلا شبيه
معنى النفس لا يجب ان يقع التشبيه بملاحظة معنى الحرف بعض لفظ بل يجوز ان يلاحظ
في ضمن اوعام كما وضع لفظ باء معناه خاصة لا تفاوت فيكون التشبيه والاستعارة
في الحرف بلا تبع تشبيه واستعارة في الحرف قلت ما ذكرت من ان التشبيه فعلى تقدير
الاستعارة في الحرف ينبغي ان يلاحظ التشبيه في ضمن لفظ فلا ذلك مع الا يرى انه يلاحظ
التشبيه متعلقة من لفظ واما ثانيا فلان معنى الحرف من حيث موصوفا لا يصلح ان يحكم
عليه او به وقد صرحوا بجواز الاستعارة التبعية فيها والتشبيه في معناها بلا تبع لا احرا فيقال
قلت لان مطلق النسبة المشتهر معنى يصلح لان يجعل المدلول قولي فيما يكون الحرف بعض معنى
الاستعارة والتشبيه الى نسبة الفعل الى الفاعل الحقيقي لا الى مطلق النسبة فالمعنى
الحرف في نوع من الابتداء الذي هو ايضا نوع من مطلق النسبة والتشبيه الى نسبة الفعل
الى فاعله الحقيقي حرف يكون تارة سببا لتحقيق نسبة المفعول يقال الدار وعليها ناقش من
الشارح في توجيه ما اشار اليه اعلم ان الشارح قدس سره لم يتم من الاعلى الدليل الذي
نقل كما نقله وقد قرر هذا الدليل على هذا الوجه العلامة الشيرازي وكثير من شارحي المفتاح بعني
الفاضلة في اطلاق لفظ القوم على عمرو زيد وعند الاكثر يقال الحاتم ضربا لا قفقا
الاول ان المقام الاصلي فيحلوه دليلا على الثاني فيه ان التشبيه حكم بالشركة بين المشبه
والمشبه به في وصف فاقفقا. الموصوفية فيهما على سواء بلا تنوع احدهما على الاخر
لكن المقام الاصلي من التشبيه افادة موصوفية المشبه وان المشبه به الا ان المقام في هذا
المقام بيانه ان يجب موصوفية المشبه به فالمناسب المقام اقفقا ان الثاني يقال
فلا تم فلك الدليل فيها لانه معنا تصلح لان تقع محكوما عليها اقول فيه انا نراد ايضا يصلح
تمام معنا بها لذلك فيرد عليه انه مرجح فيما سبق ان التشبيه المستفاد غير صالح لا وجها
ولا مع غيرها لذلك وان معنى الفعل غير صالح لوجوه اعني المستقبل فيه فانه لو اراد ايجاد
معنا بها صالح لذلك فيضيه ان وجود معنى الفعل اعني الزمانية مستقبل صالح لوقوعه ايضا
السبق الاول ويندفع انه لا يلاحظ حال هذا التشبيه فقط بل الاعلى الانفراد ولا على الانضمام
فيصير وجودها في المحكوم به وعليه وما النسبة الفعلية فانه يتبع وجودها في الكلام
وعليه اصلا كما سبق يقال ومنه الاوجه متصل ذا لاحظ الفعل طلب فيه ان يجوز ان يقال

ذات بهمة حاوية فيورد للذات البهمة صفة البهم لانه يقال الوصف هناك ترك
الاولى وما هو حقنا مل يقال لم ينتقض به توقيف الصفة كما زعمه ونسبه الى غيره اعلم
انه المحقق الرضي صرح بالتناقض بالم يتبين بصفته والتوضيح ليس المراد بالتبيين ما يجب
اللفظ فتقبل اهم ما يجب المعنى اى كراهم جاريا وصاحبا تمام الاستعارة وقرينتها وذلك
لانه التشبيه يعني جعل الاداة نعتا قولك شاهدت على الضحك اجراء الضحك جاز له قد يجاوز حده
النعم الى الضحك كما في الكشاف فالنعم غير الضحك على ما في الصحاح فقطع جاز له
ضاحكا بالروضة زمانه النعم كما مر او بجعل الجار مقدرة واما اذا كان النعم مجرد الضحك
الضحك كما هو المفهوم من الاساس والمقدرة فاما ان تكون بضحكة هي الفتح على ما في الصحاح
ثم الصحاح قول يقال ضحك اى هذا هو المجاز المشهور في عرف اللغة وكان من فاعل الجامد
انه الراعي اذا لم يزد ما عليه الوقت المشروط ملك المرتعين الرعي قوله بعض الاداة الجملة
هذا واضحك ضحكا انقض السائل ذلك ملك ناب مالا بالخلاف كما في بعض شروح الكشاف
وجعل تاج المصادر الضحك بمعنى العطاء على النجوز المشهور قوله بمعنى الاداة هو الاحسن
انه بتبار استعارة الاداة للاشارة الى ان هذا النوع من الالفاظ الموضوع بالنسبة الى ما يفهم
بعد ذلك مثل والاداة جرت مجرى قد اتاك يوم استعمال الاداة في اشارة السدة
المعقوبة لا الاسمى كما تقتضي الفاظ اتاك يفهم من كشف الكاشف قوله فلا يكون من قبيل
بالنسبة الى الاستعارة بالكناية لانه الموصوف بلازم المشبه به الا بالنظر الى
الاستعارة التصريحية تجريدا لانه بلازم المشبه وقد رجحه بعض الشروح فلا يكون ترشيحا
وليس بوجه لانه لا يناسب التعويض الى الترشيح قوله وذكر القوم ذكر قدس سره في
شرح المفتاح جاورت بالحاء المهملة من المجاورة اى المحاذاة وهو الموافق للرواية والدراية
ولو كان جاورت بالجيم فالمراد المهملة يكون قرينة الاستعارة حالية لا مقالية لكنه قال في
تاج المصادر المجاورة بمعنى همسايكى كردن وذلك يشعر بالمجاورة مع قطع النظر
دون المجاورات فيكون القرينة لفظية مع ورود عقد الظاهر انه ليس بترشيح كما انه ليس
بتجريد فانه التقريب بكلا المعنيين يجوز انصاف المستعار له والمستعار منه فلا تفاوت
وبهذا ترجح هنا بالنسبة الى قوله فاطلعناه لم تعلم غير ظاهر الا انه يرد على المراد بعدم العلم
الظاهر انه ليس بمراد بقرينة جزم رشاء التعليم والا لكفت بوجه في بعض افراد الالفاظ عدم
التعليم اصلا فورد بمشاء اى مبنى الترشيح كما في نسخة مصححة بقصد قدس سره وهو
المناسب الموافق للبضاع والمختصر وبه حتى تعلق بالام وصيغة الماضي موجبة لبلغة الرواية

والام للابتداء كما في شروح المفتاح لكن دخول تلك الام على الماضي المتصرف بدونه قوي غير
مشهور خالفا ظهرا تها للام جواب القسم المحذوف مع قده وذلك جائز عند الظرفية
فانه قلت قد صرح قدس سره في المختصر بالتبع في اشعار الجمهور في بحث التقديم مع التصريح
باداة التشبيه بضاعفة تناسي التشبيه في نفس الترشيح الواقع بعد تمام الاستعارة
او التشبيه المصرح قوله الجمهور اى فانهم قبل معنى التبا على الفتح وكرر ما يخصه ودلك على
صورة مخالفة الاستعارة فان المراد منه لفظ المشبه بالمشبه فانبات حاصله
الاول للثاني غير ظاهر قلت ليس في البين الا اثبات الحامة للمشبه بكذا المستعار في
صورة الاستعارة اللفظ المعقيد بما يدل على الحامة مع ادعاء ان المشبه عين المشبه به فلا يرد
علينا سبق فانه بمعنى على على القدر ما يبين على على المكان قوله بسبب عموم الاحتمال
ان اللفظ الدال بالمطابقة على صورة التردد بل يهم لزوم الموضوع له الا انه فوجه
بذلك اشارة الى انه المقصد جعل احد التردد بين مثل الآخر بالنسبة الى الهيئة اعلم ان المهم
منا فحوى كلام المدقق قدس سره في التجويز في الهيئة التركيبية ما يراد بها غيرا وضعت له والهيئة
موضوعة للاتباع والانتزاع او الوقوع او اللاوقوع والظاهر ان المعنى هنا الثاني بالاتباع
الرؤية المتعلقة بالتقديم والتاخير او وقوعها مع كونه التقديم والتاخير وسائر المتعلقات
باقية على معانيها بالتغيير لظاهر الجاز على ما صرح به في شرح المفتاح ثم ان قوله تقديم رجلا
المزدوج على المفعولة يعني خطوة خطوة الى قدام وخطوة الى خلف كما في شرح المفتاح
وحاصل ان اذهب المتردد خطوة الى قدامه لم يرجع الى موضع الاول يصدق عليه انه
يخطو خطوة الى قدامه وخطوة الى خلفه فانه الموضع الاول قطعه بالنظر الى الخاص التي
عده خطوة الاولى ولا شك انه اذا كان التقديم والتاخير رجل واحدة فهما بالجملة متعلقان
بامر واحد فلا يرد انهما من قبيل تعلق التقديم والتاخير بامرين واحد وانما لم يذكر المتردد
في قدام وخلف مقابلا قوله يوهي مع ما وجه الاستدلال انه البيت مستعمل قطعا في غير
الموضوع له بلا علاقة الشبهة ولا مانع من انه بعينه القرينة المانعة عن ارادة الموضوع
له بعينه ليصير مجازا مرسلا والوجه انه يرد على السبع انه لا مانع انه يعتبر القرينة ليكون
كناية فقط عند الجاز المركب في الاستعارة غير صحيح فلا يرد انه يجوز انه يكون البيت
كناية فلا يتم الاستدلال ولا يجاب بانه البيت مثال لما تعمدا فاذا دعا نقض على الموضع
على مجازيته كلام فروع فيه الانصاف ولكن يجعل شاهدا لاهل الكناية قوله لكونه مع
تغييره فانه قلت هذا يشكل بما اذا وقع التغيير بذكر لفظ يدل على لفظ آخر اذ فرد له

قلت المراد هنا على ما فهم من شرح المفتاح تغيير صيغة اللفظ من التذكير والتأنيث والافراد والتثنية والجمع ويدل على ذلك انه لا دخل لكون المنشأ استعارة في الامتناع الذي ذكره السائل بل هو باعتبار انه لا يكون عين اللفظ الذي صار متداولا بينهم في باب الصيف اللئام اي الصيف ضيعت اللبن غالا صل خوطب به امراة كانت تحت رجل موسر فكرهته لكبره فطلقها فتزوجها رجل معسر وبعثت الى زوجها الاول تطلبها شيأ والصيف منصوب على الظرف كما استفاد من الصحاح قوله امر محض ليس المراد به الاختصاص لانه لا وجه له في غير المشبه به بل ذلك بالنسبة الى المشبه فهو واضح عند الرفاد بمعنى الرواية احسن مما ذكره في شرح الابيات من عبد الرفاد فانه بمعنى ادل على المبالغة في التوني او وقت نهاية الراحة والولوع على الامور اذا كان مصاحبه كالتخن والملآ وحمل الزفاد على الموت يجوز غير معتد بما زاد على اودى الا انه يراد بموت الشاء المنكسر دون الباقي فهو كما هو شان الكناية اقول فيه اشارة الى انه لا يتحقق هناك الكناية الاصطلاحية كما هو الظاهر من تقرير الكشف والمحقق الشريف بل الكلام مبني على الكناية في الاستعارة الى المعنى بالتصريح وذلك لانه يجب ان يستعمل الكناية في المعنى الكنائي قطعا سواء كانه الملزوم معنى حقيقيا او لا وسواء استعمل في المعنى الحقيقي ايضا او لا وذلك انه لا يستعمل النقض هنا الا في ابطال العهد لا في المستعار كما ذكروه والا في اثبات سماء الاصلي لمعناه المجازي وذلك ظاهر عند من له ادنى تمرن في البيان قوله ولا يكون ابدل من قوله همذا مع الفصل بالخبر وعطف برمز وابتم وبنهوا بالفاء لما بين السكوت في المستعار والرمز اليه البعد ما ليس بين الرمز والتنبيه كذا في شرح الكشف وروح المعاني وقد ذكره ابو حيان وجه الوجوب فيها انها اقتضت على ان مثل لفظ البعد ليس مجازا لغويا بل استعمل في معناه لكن لما لم يجز ارتكاب التاء في غير محله وهو المخافة في النخلة وهو الشيخ لم يصح توصيف النخيل مع انه اطلق الاستعارة على نفس لفظ البعد بخلاف النص فانه قال بانه التاء في غير محله استعارة لكنه ليس في التعيس محله فانه اللفظ اذا اثبت في غير محله كان استعارة بمعنى المستعار قطعا فانه الاولى في اطلاق القوم لفظ الاستعارة عليه والنص لم ينف ذلك والشيخ صرح بالاطلاق فكيف فلانه ليس بيانا للوجوب قوله وغداة ريح اي كم غداة هبت الريح فيها او كثرت وصرفت عادية الزمان على الناس بالانعام الغرة بالكسر البرودة وهو معطوف على

ريح والظاهر ان اذا اصبحت بدل او صفة لغرة سوا كان اذ زائدا او لا واما جعله صفة لغداة ريح ففيه انه لا يظهر كون الغداة في تصرف الشمال بل الواقع تصرف الشمال في مسة الغرة وبرودة الهواء وضمير بها راجع الى الغرة كما نقل عن صاحب الكشف قال الغداة على ما روى عن الشيخ وانه كانه كذلك فلا وجه لاعتبار التعلق بين اذا اصبحت وبين الغداة مع وقوع الغرة ثم اصبحت اما تامة وجملة يبيد الشمال زمانها حال من الفاعل او ناقصة وتجلة خبرها ويجعل الزمان الشمال زمانها ظاهر الكتاب الثابت له المضاف اليه وسعيد الشمال حالا منه او خبر لاصبحت هو الصحيح انه يقال منع اه وذلك لانه قد يستعمل القصير فيما لا قدرة له فانه صاحب الاساس قال ومن المجاز اقصر المطر اذا امتنع وايضا نحو اسناد اقصر الباطل وهو الكف تلويح الى ان شغله به لاعن اختيار فارفع ما قيل انه الكتب ويجب لانه ذكر في كتب اللغة يقال اقصر عن الامر اذا كف عنه وهو يعد رميه قوله ويشبه الاستعارة بالكناية اي عند المص لا عند العموم جميعا قوله والصبي على عهد الصبوة اي الصبي في الاصل وانه كانه بمعنى الميل لكنه اريد به هنا ما يمال اليه ويرتكبه من المحارم والشهوات هذا هو الظاهر من معنى ويجوز ان يراد بالصبي الحالة التي للانسان عند الميل الى الهوى فوجه الشبه الاستمرار التام بينها وبوار نهارها كما في جانب المشبه به اي رجعت المسرة وهذا هو الاظهر من العبارة قوله لام الصبا بفتح الصاد ويقال الصبا قيل لو قال لام الصبا صبا كانه اظهر اذ الصبا مشترك بين الباردين وفي الصحاح صبى بين الصبا والصبا اذا فتح الصاد ممدودة واذا كسرت قصرت وانت تخبر بها عبارة الصحاح لا يفيد مقصوده فانه الصبي والصبا بمعنى كونه الانسان صبيا على ما فهم من شرح المفتاح ويشعر به تقرير الصحاح فانه ذكر المعنيين المذكورين في الشرح بعد ذلك وانه المشهور في كتب اللغة كون الصبي مقصورا بمعنى الصبوة والصبي ممدودا بمعنى اللعب مع الصبيان وروي عنوان الشباب فيه اشارة الى انه الصبا بس كما هو على ظاهره بحسب اللغة من الصفو والطفولية فانه وذلك ملحق بالعدم لا يليق ان يضاف اليه بل ظاهر اوان الشباب كما في كتب الاصول فانه الصبي المراهق مكلف بالايمان واما عند الاطباء فالى خمسة وعشرين سنة الصبي ومن ذلك الى الخمسين سن الشباب واعلم انه يجعل المص في كل وجه من وجهي الاستعارة في الافراس

والرواحل العيس بعين وبكسر خلوة بكيهما على بعض فاهم ولو ما كان هذا القيد ذات
خبيرة به لا وجه لجعله تبعية قوله هذا اصطلاح التخاطب قال قوله الهم الا ان يقال الى قوله
انهم جعلوا في تعريف الفاعل قيد تقديم الفعل عليه لما احترز عن المبتدا في قولنا زيد
مع ان هذا القيد ليس ضروريا فانه وقع الاحتراز بقيد الاسناد اليها اذ الفعل ليس في الحقيقة
مسندا الى المبتدا بل الضمير المستتر فيه لا يخفى عليك ضعف هذا الكلام لانه لا يتبادر من الفاعل
الا تعيين اللفظ بقطع النظر عن الوجود والا لكان الاولى ان يقول ما اسند اليه الفعل
لانه يجوز ان يكون القرينة لتعيين المراد قوله في انه كذلك ينبغي ذكره اليها والاشارة
ينبغي بما بعده وسوغ بقال فانبغي لك ان تفعل كذا اي طاوعك وانقاد لك فعل كذا
وهو لازم فلا يقال بغيته فانبغى وقوله تعالى لا ينبغي لاحد من بعدي اي لا يصلح
ولا يتاتى وانزين كله جنس الزين وهو لفظ مستعمل بحسب العموم ومن هنا يعلم
ينبغي م ان تعميم انه راجع الى السبع وفاعل ينبغي يكون ذا مخلب وناب وكذلك حال الشبه
اي حال كون هذا الكون على ما ترى مبرهنا لكلام الحجر فليس كذلك اشارة الى حصول
المخلب والناب في المشبه او المناسب العكس بان يجعل حال المشبه مثل حال المشبه به والاول
ان يجعل الضمير للشان وفاعل ينبغي ضمير راجع الى كون المشبه ذا مخلب وناب وكذلك
اشارة الى كون السبع ذا مخلب وناب بل المتوجه ان ينبغي بمعنى يجوز والفاعل ضمير راجع الى
الكاف في كذلك على ان يكون اسما بمعنى المثل مبتدا خبره ينبغي وذلك اشارة الى البروز
ثم قوله فانه اي مستفاد بما يقتضيه الكلام السابق اي المشبه ذا مخلب وناب كالسبع في انه الظهور
مع الافتقار على وجه واحد قوله مع انه صرح اي والقائل ان يقول هذا مخالف لما جرا به
التحقيق فانه هذا يدل على ان المقسم بعض المجاز المفرد وكلام السابق صريح في ان المقسم
مطلق المجاز قلت شرح المفتاح الذي ذكر فيه ما ذكر على خلاف ما عرف من كلام المحققين فليس
فيه ان هذا مقسم للاقسام فانه المصرح فيه ان الاستعارة التمثيلية مثلا مفرد حقيقة
فصح بما عبارة الوضع نوعا والمجاز المركبات فيكفي ان يكون هذا من الكلام مفردا لا غير فرض
المصنف على سبيل الالزام مع ان الحاصل ان عبارته بانه محصور الاعتراض من السابق انه هذا
القيد يقتضي ان يكون قولنا الركب اما مجازا مفردا لانه الاستعارة التحقيقية كذلك قطعا على
زعم السكاكي فانه هذا القول مركب قطعا واما قادر في الحاصل فلا يرد ما ايراد ما انحصار
التمثيل في استعارة التمثيلية يتاتى بتقييد عبارته حاصل ما ذكر في شرح المفتاح
حتى عادت كم قوله ويشبه عطف على قوله خاضع اي مع عطف عليه بالفاء افترقت بهما واراد

بالكيفية عينه مركبة من امور متعددة فالمعطوف للاشارة الى الشبه المركب يقال على فان
كلامه مما يدل على ان قوله حتى عادت تصريح بانه كان واحدة كذلك الامور ملحوظة وقصدا
فيفيد مع صاحبيك يقتضي بجمعها ملاحظة واحدة كذا في حواشيه على الكشاف لكن
الكلام في الدلالة لعبارة الكشاف على المدعى اذا ورد السؤال لزوم الملاحظة التفصيلية
في حصول الهيئة المجموعية تعالى وقد انه ان كان ام هذا عين الكلام السابق فلا وجه
لتاسيسه بكلا ما سبق عليه يقال وانه لا فرق بين الوقوف ام هذا مع ما تقدم ولا يلبس
انه الاستعلاء من المعاني المقولة ام اقول كما انه الاستعلاء مستعمل في المعنى المطلق على ذلك
فخصوصيات كل مستعملات خاصة مثل استعمل هاهنا استعلاء الراكب على المركوب مستعملا
ملتبسا بوجه الكلام وان استقر ذلك لان مستعمل مجاز فيرجع مدلولها الى وضع استلزام
وقد يعبر عن مدلولها في العرف الاسكت انه كما يعبر ذلك على الاستعلاء بالنسبة الى مطلق على
كذلك يعبر عن هذا الخصوص بالنظر الى كثرة هذا المقام وانه المشبه ليس مطلق الاستعلاء
كما يخص الاقبال الاستعلاء الخصوص ليس بمعنى هو ما ذكرناه حتى اصلا فلا يكون مستعلى مستعلى
معنا بها لانا نقول لزم انه لا يكون المستعلى مدلولا للحرف اصلا او كفى في سراية التشبيه
والاستعارة والاستلزام والتبعية العرف من معناها بلفظ الاقبال معنا الاستعلاء الخصوص
معتبرا مركبا انا نقول الوسلم ذلك فليس ما يدل بلفظ مفرد كما سبق في بحث الترشيح فان
القيد ليس حينئذ مما يدل الا بلفظ المقيد والقيد مع لفظ القيد واضع الاستعارة
المقيدة فاعتبار الاستعارة بالنسبة بها وجه اعتبار القائل مقيدة ولو في الارادة
قطعا فلا يتاتى اعتبار المقيد وقد يقال مفرد الحرف لغة ايضا ليس بمفرد لانه مدلول
بالفاظ متعددة لانه يحتاج الى ذكر المتعلق فانه الا ان يراد لفظ الموضع اي مفرد تامل
تعالوا هنا لا ترى ظهر البطلان من وجوه الاول ان المشبه مثلا اذا انتزع من اقوال وجاء
التوفيق معنى انتزاع على من الامور المتعددة معصولة عنه حصولها على وجه الزوم
وقيامها بها قال السيد سند في حاشيته شرح المفتاح قد استعمل الانتزاع هذا في
اخذ المركب فيما جوانه المادية نظرا الى الصورة العارضة لتلك المادة منتزعة منها
والاهمل الانتزاع هنا سوى ما ذكر بانه لا شك انه يجوز انه يقيم واحد مركب فيجب
المجموع ثم ترتيب ذلك الامر والقائم لكل جزء والا يوخذ ذا جزء ذلك المركب الامر
انه ذكر في شرح المواقف لا نم انه اذا لم يكن مجازا والا سئى جزا جوانه في جزء فيما جزا محل
لم يكن صفة له ودعوى الضرورة غير مسموعة فجاز ان يكون حالا فالمجموع فجيب ولا يكون

والرواحل الصبى بهمز وبكسر حمزة وكيفما على معنى فافهم ولو ما كان هذا القيد مما
شبيها به لاوجه لجعله نكتة قولهم اصطلاح النحاة بل قولهم الا ان يقال الخ يشير
انهم جعلوا الخ تعريف الفاعل فيه تقديم الفعل عليه للاحتراز عن المبتدا فى نحو زيد قام
مع ان هذا القيد ليس ضروريا فانه وقع الاحتراز بقيد الاسناد والمراد ان الفعل ليس
مسندا الى المبتدا بل الى ضميره قوله ولا يخفى عليك ضعف هذا الكلام لانه لا يتبادر من
الاتيين اللفظ بنحو يجب الواو والباء وغيرهما والا لما احتيج الى قيد سادسة
لانه يجوز ان يكون القرينة لتعيين المراد قوله فى اية كذلك ينبغى وكذا فى نحو الهاء فى
ينبغى به وسوغ يقال فانبغى لك ان تفعل كذا اى طاوعك وافقك وكذلك فعل كذا
وهو لازم بنى يقال بغيته فانبغى وقوله تعالى لا ينبغى لاحد من بعدى اى لغيرى
ولا ثانى وآذنين كلا بيس ارين وبلفظ مستعمل بيست عن المهم وشوعى
ينبغى م
ان الضمير انما يرجع الى البيع وفاعل ينبغى ضمير يكون لا مخلبا وناب وكذلك حال منه
اى حال كون هذا المكون على ما ترى مسوغا لكونه نكرة والوجه فليس كذلك اشارة الى مصير
المخلب والناب فى المثنية او المناسب العكس بجعل على المثنية حال والمثنية حالا
ان يجعل الضمير فاعلا لكان وفاعل ينبغى ضمير راجع الى كون المثنية فاعلا وناب وكذلك
اشارة الى كونه بالبيع وما مخلب وناب قبل ان تقول ينبغى بصيغة المفرد والفاعل ضمير راجع الى
الكلام المذكور على ان يكون اسما بمعنى المثل مبتدا خبره ينبغى وذلك اشارة الى البروز
لم قوله فانه اى متعلق بما يقتضيه الكلام السابق اى المثنية قبل البيع فى الظهور
مع الاضطرار على نكرة والحق ان هذا صريح او دلالة ان يقول هذا مخالف لما ذهب اليه
المحقق فانه هذا يدل على ان المقسم ايضا المجاز المفرد وكلام السابق صريح فى ان المقسم
مطلق المجاز وقد شرح المفتاح الى ذلك فلا عبرة بما ذكره المحشى فيه فتدبر فيه فانه
فيما هذا مشترك الالزام فانه المصنف استعارة التمثيل ثم انه قد سبق منا تحقيق
فصح باعتبار الوضع نوعا والمجاز فى المركبات فيكفينا ان يكون هذه الجملة فصاعدا فانه اعم
المصرح به سيد الالزام مواد كما صرح ان ذلك جنبه بانه محصور الاستعمال عرض ان ان يراد
العقد بمعنى ان يكون قولنا المركب مجازا مفردا لانه استعارة التخييلية كذلك فتطابقا على
زعم المحشى انه هذا العقد ورتب فطلوا واما ما ذكره شراحى اصل فانه اما يراد بها التخييلية
التبعية فى استعارة التمثيل يقال ورتب كيفية حاصلة من شيئين او اشياء فصاعدا ذات
حتى عادت الى قوله يشبه عطف على قوله باخر مع ما عطف عليه بالباء اى فشبهت وذكر
بالكيفية

تضمين غير الانفهام مثل الذهاب والوصول انما تقول صرح المحققون في شرح المفتاح
بالاحتياج الى التضمين وكذلك في الاساس محوا للتضمين والان يكون مجازا ويؤيده ذلك
الاختلاف ان صرح في الكشف والمفتة انه حقيقة التفاوت الباعد والاختلاف وعدم
المناسبة ثم تضمين غير الانفهام لا يناسب في المقام قوله وهي التورية لا يتعارف ان يطلق
بغيره جنس كسابت كرد از چيزى بد بگريزد كذا في القهستاني قوله يتضمن اللفظ الذي لا يليق
مرتبة الوضع بل مرتبة السباق قول ان مقام الوساطة مع ظهور الاظهر في العبارة ما ذكرنا
الاضباح بل قول ان خلف والا فالخاء كما في فيها نوع خفاء الرمز الخ قولهم عرضي الغفار رخما وسكنه
اصلا قول الا بها والاشارة وبيان المناسبة اما انه لم يكن قيد زائد كما في التلويح والتوشيح
الاسم الدال على مطلق الاشارة واما انه هنا الاسم اذ الطفى يشاور منه الوجوب والظهور
يقال وفي التوشيح ما مقصوده انما الوضع لامن نفس اللفظ حقيقة او مجازا او كناية او التورية
بمن السياق اقول الصواب العكس الاول فان نفس اللفظ انما يكون مستعملا في الموضوع له بل
الكناية ايضا يقال واما الفعل الموضوع له العلم من الكلام سابقا فهو نفس الكلام عن التوهي
المعين اقول الاشك ان حصول الكلام في غير الموذي بالموذي نفس الكلام عن كل موذ معين علم
بهر اوه بغير اللفظ انما يجب ذاته بل يجب الايذاء وانما الموضوع به ليس نفس الكلام عن الموذي
المعين لزاما وخصوصه بل الايذاء كما هو المفهوم من نفس الكلام نفس الكلام عن اهل الايذاء
على وجه الاجمال وهذا القدر كاف في كون نفس الكلام عن الموذي المعين موجبا للايذاء
مدلولا للفظ مستعملا فيكفي القائل كما ذا لجاء المحتاج الى القرينة المعينة الا ترى انهم
جعلوا قول الاعرابي لما سمعت حاجتك لا عمرتا كيف الصيد وذكروا في وجه تسميته كذا
لانه النفي منهوم ضمنا لكن يقال على قول السكاكي انما التوضيح قد يكون تارة على سبيل الكناية
واخرى على سبيل المجاز اما الاول فذكر السكاكي قبل ضمن العبارة الكناية قد تكون مستعملة
لاجل موصوف غير مذكور كما تقول فلان عرض لم يؤذني الموضع الموضع هو الذي يتصل
ويترك والايؤذني اخاه المسلم ويتصل بتركه في نفس الامر بايذاء المؤذي ومتى كانت
الكناية عرضية على ما عرف كان اطلاق التوضيح عليها مناسبا ما لم يكن تركه فانه كانت
فات مسافة بينها وبين المكنى عنها بوسط لوازم كثيرة كما في كثير الرماد كان اطلاق
اسم البديع عليها مناسبا ثم ذكر بعده ذلك الكلية لا تفيد البتة الا بالرجوع الى الاستلزام
بواسطة الوضع والكلية المستعمل اما حقيقة مفردة او كناية او مجاز والكناية متنوع

الى التوضيح

لما التوضيح والتشريح والرفع والايضاح والمجاز يتنوع الى المرسل والى الاستعارة بهذا كلا
والاشك ان المتبادر من انه الكناية هي التوضيح بالنسبة الى المعنى المستعمل فيه الكلي في
كالكفن يقال وصرح بشارح ويؤيده بانه اللفظ اذا دل على معنى والا صحيحة الخ
قيل في توجيه الشرح بانه المراد انه لا يمكن ان يستعمل اللفظ في معنى دل عليه غير ان يكون حقيقة
او مجازا والا فالوضع من العلاقة ويدفعه ان الاستعمال والدليل على ذلك ان العلاقة صرح بكلا الاستعمال
مع انتفاء الحقيقة والمجاز والكناية ويؤيده ان الشارح جوز ارادة الاستعمال في شرح
الكشاف وتحقيق هذا التوجيه انه قد سبق مرارا في توجيه المفتاح بانه التوضيح قد يكون
مجازا وقد يكون كناية مع انه لفظ السبيل لا يطلق عليه عرفا ولم يتعارف عليه في الخطب
الشريف لكن قد فضل عن مستتبعات التراكيب اقول قد اختار انه الكلام المجرد
عن الشاكلة قد يكون حقيقة في فحوى الرمز عن الانكار وقد يكون كناية عن ذلك بانكار
المخاطب بمنزلة عدم الانكار فعلى هذا ينبغي ان يكون الكلام مستعملا في الخواص التي سماها
مستتبعات التراكيب بناء على استعمال على مقتضيات الاحوال المفيدة لحاصل المخرج
والالتفات وغيرها فانه لا يظهر الفرق بين الصور بغير قوله تبع من الجهة صيغة
التفضيل من المبالغة لان البالغة بمعنى المجاز اكثر واوفر غرة الدال على ما اريد به
من الصفة على ما اريد بها كذا يستفاد من شرحي المفتاح لكنه قد سبق ذكر في حواشي
الكشاف في بيان الخطط الابيض والاستعارة الخ اي داخل في البالغة او في
المبالغة قوله وانما الاشكال لبيان للاجمال اللزوم بعض الاشتمال في الجملة
ثابت في جميع الصور على ما سبق انما نقول ليس الكلام في اللزوم الذهني بل في الخارجي
فانه يتفاوت الى وجوه الشيء مع البينة قوله بيتا من انواع
المجاز اي على ما نص قوله في الاول جعلوه من اللفظ
وفي الثاني من طرق الغرض الخ كما لا يخفى
على ما وجه تفصيل الشيء وقع في شرح
عن كناية هذا السهم الشريف
في الكشاف السر الخفي
والف على ما في الكتاب
غفر الله لهما